مَنْهَجُ الإِمَامِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِي الْمُوَطَّأِ
بِرِوَايَةِ الإِمَامِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى اللَّيْثِيِّ

إعداد

د / محمد حسن محمد محمد قنديل

مدرس الحديث وعلومه

كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ للهِ الَّذِيْ بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاْتِ، وَبِفَضْلِهِ تُرْفَعُ الدَّرَجَاْتِ، وَبِتَوْفِيْقِهِ تَتَحَقَّقُ الْمَقَاْصِدُ وَالْغَايَاْتُ.

وَأَشْهَدُ أَن لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيْكَ لَهُ، يَغْفِرُ الزَّلاَّتِ، وَيَعْفُوْ عَن السَّيِّئَاْتِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَاْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُوْلُهُ، خَتَمَ اللهُ بِهِ الرِّسَاْلاتِ، وَأَتَمَّ بِهِ النُّبُوَّاْتِ، اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَالتَّابِعِيْنَ لَهُمْ بِإِحْسَاْنٍ، مِلْءَ الأَرْضِ وَالسَّمَاْوَاْتِ.

أَمَّاْ بَعْدُ

فَهَذِهِ دِرَاْسَةٌ حَدِيْثِيَّةٌ مُوْجَزَةٌ، لِوَاْحِدٍ مِنْ أَشْهَرِ كُتُبِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ، وَأَهَمِّهَاْ، وَهُوَ مُوَطَّأُ الإِمَاْمِ مَاْلِكِ بْنِ أَنَسٍ – رَحِمَهُ اللهُ تَعَاْلَى – إِمَاْمِ دَاْرِ الْهِجْرَةِ، بِرِوَاْيَةِ الإِمَاْمِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى اللَّيْثِيِّ الأَنْدَلُسِيِّ – رَحِمَهُ اللهُ تَعَاْلَى –.

?سبا ??ختيا??لموضو ?:

أَوَّلاً: الْقِيْمَةُ الْعِلْمِيَّةُ لِكِتَاْبِ الْمُوَطَّأِ، حَيْثُ إِنَّهُ مِنْ أَوَاْئِلِ مَاْ صُنِّفَ فِي الْحَدِيْثِ النَّبَوِيِّ، بَلْ هُوَ الْكِتَاْبُ الْوَحِيْدُ الَّذِيْ وَصَلَ إِلَيْنَاْ مِن الْمُؤَلَّفَاْتِ الَّتِيْ كَاْنَتْ فِيْ عَصْرِهِ، وَقَدْ عَدَّهُ الْعُلَمَاْءُ أَوَّلَ كِتَاْبٍ فِي الصَّحِيْحِ، كَمَاْ اعْتَبَرُوْهُ مَوْسُوْعَةً فِقْهِيَّةً مُوَثَّقَةً لِعِلْمِ الْقُرُوْنِ الثَّلاثَةِ الْفَاْضِلَةِ.

إِضَاْفَةً لِكَوْنِهِ مَرْجِعًا هَاْمًّا فِي السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ ؛ لاشْتِمَاْلِهِ عَلَى الْحَدِيْثِ النَّبَوِيِّ، وَعَلَىْ أَقْوَاْلِ الصَّحَاْبَةِ، وَالتَّاْبِعِيْنَ – مَعَ التَّحَرِّيْ، وَالدِّقَّةِ، وَالضَّبْطِ، وَالإِتْقَاْنِ–.

ثَانِيًا: مَكَانَةُ الإِمَامِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ – رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى –، فَقَدْ جَمَعَ بَيْنَ الْفِقْهِ وَالْحَدِيْثِ، وَنَالَ شُهْرَةً عَظِيْمَةً بَيْنَ النَّاْسِ – فِيْ حَيَاْتِهِ، وَبَعْدَ مَمَاْتِهِ –، فَقَدْ تَمَيَّزَ بِكَثْرَةِ شُيُوْخِهِ، مَعَ انْتِقَاْئِهِ لَهُمْ، وَتَوَخِّيْهِ الْحَذَرَ وَالاحْتِيَاْطَ فِي الرِّوَاْيَةِ عَنْهُمْ.
وَلَسْتُ مُبَاْلِغًا إِنْ قُلْتُ: إِنَّهُ قَدْ جَمَعَ عِلْمَ أَهْلِ الْمَدِيْنَةِ، فِيْ أَزْهَىْ عُصُوْرِهَاْ، مِمَّاْ جَعَلَهُ مَحَطَّ أَنْظَاْرِ طُلاَبِ الْعِلْمِ فِيْ كُلِّ رُبُوْعِ الدُّنْيَاْ، فَكَثُرَ الآخِذِوْنَ عَنْهُ، وَالدَّاْرِسُوْنَ عَلَيْهِ، وَالْمُتَلَقُّوْنَ لِعِلْمِهِ، وَالنَّاْشِرُوْنَ لِفِقْهِهِ.

ثَالِثًا: يُعَدُّ الْمُوَطَّأُ أَحَدَ الْكُتُبِ الَّتِيْ أَتَمَّ مُؤَلِّفُوْهَاْ مُرَاْجَعَتَهَاْ، وَالإِضَاْفَةَ إِلَيْهَاْ، وَالْحَذْفَ مِنْهَاْ، فَقَدْ ظَلَّ الإِمَاْمُ مَاْلِكٌ يَقْرَأُ الْمُوَطَّأَ عَلَى النَّاْسِ قُرَاْبَةَ أَرْبَعِيْنَ عَاْمًا، وَتُعَدُّ رِوَاْيَةُ الإِمَاْمِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى اللَّيْثِيِّ الأَنْدَلُسِيِّ – رَحِمَهُ اللهُ تَعَاْلَى – أَشْهَرَ نُسَخِ الْمُوَطَّأِ – عَلَى الإِطْلاَقِ –.

خطة الدراسة

تَتَكَوَّنُ هَذِهِ الدِّرَاْسَةُ مِنْ مُقَدِّمَةٍ، وَفَصْلَيْنِ، وَخَاْتِمَةٍ.

أَمَّا الْمُقَدِّمَةُ: فَقَدْ ذَكَرْتُ فِيْهَاْ أَسْبَاْبَ اخْتِيَاْرِ الْمَوْضُوْعِ، وَخُطَّةَ الدِّرَاْسَةِ.

وَأَمَّا الْفَصْلُ الأَوَّلُ، فَعُنْوَاْنُهُ: دِرَاْسَةٌ تَمْهِيْدِيَّةٌ، وَفِيْهِ مَبْحَثَاْنِ:
الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ: تَرْجَمَةٌ مُوْجَزَةٌ لِلإِمَاْمِ: مَاْلِكِ بْنِ أَنَسٍ (إِمَاْمِ دَاْرِ الْهِجْرَةِ).
الْمَبْحَثُ الثَّاْنِيْ: تَرْجَمَةٌ مُوْجَزَةٌ لِلإِمَاْمِ: يَحْيَى بْنِ يَحْيَى اللَّيْثِيِّ (أَشْهَرِ رُوَاْةِ الْمُوَطَّأِ).

وَأَمَّاْ الْفَصْلُ الثَّاْنِيْ، فَعُنْوَاْنُهُ: مَنْهَجُ الإِمَاْمِ مَاْلِكِ بْنِ أَنَسٍ – رَحِمَهُ اللهُ تَعَاْلَىْ – فِيْ كِتَاْبِهِ الْمُوَطَّأِ، بِرِوَاْيَةِ الإِمَاْمِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى اللَّيْثِيِّ.

وَأَمَّا الْخَاتِمَةُ: فَقَدْ ضَمَّنْتُهَا خُلاصَةَ هَذِهِ الدِّرَاسَةِ، وَالْمَرَاجِعَ الْعِلْمِيَّةَ، وَفِهْرِسَ الْمَوْضُوْعَاتِ.

وَبَعْدُ

فَهَذَا جَهْدُ الْمُقِلِّ، فَإِنْ كُنْتُ قَدْ أَصَبْتُ فَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَالْمِنَّةُ عَلَىْ تَوْفِيْقِهِ، وَإِنْ كَانَت الأُخْرَىْ فَحَسْبِيْ أَنِّي اجْتَهَدتُ، وَيَشْهَدُ اللهُ – تَعَالَىْ – أَنِّيْ لَمْ أَدَّخِرْ وُسْعًا فِيْ خِدْمَةِ الْمَوْضُوْعِ – بِقَدْرِ طَاْقَتِيْ –، وَأَسْأَلُ اللهَ أَلاَّ يَحْرَمَنِي الأَجْرَ وَالثَّوْاْبَ، وَمَاْ تَوَفِيْقِيْ إِلاَّ بِاللهِ، عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْهِ أُنِيْبُ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ وَبَاْرَكَ عَلَىْ سَيِّدِنَاْ مُحَمَّدٍ رَسُوْلِ اللهِ، وَعَلَىْ آلِهِ، وَأَصْحَاْبِهِ، وَمَن اهْتَدَىْ بِهُدَاْهُ، وَالْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَاْلَمِيْنَ.

? / ?مد حسن ?مد ?مد قنديل
مدرس الحديث وعلومه
كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية

الْفَصْلُ الأَوَّلُ

دِرَاسَةٌ تَمْهِيدِيَّةٌ

?فيه مبحثان?:

الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ: تَرْجَمَةٌ مُوْجَزَةٌ لِلإِمَامِ: مَالِك بْنِ أَنَسٍ
(?ما? ???? ?الهجر?)

الْمَبْحَثُ الثَّانِي: تَرْجَمَةٌ مُوْجَزَةٌ لِلإِمَامِ: يَحْيَى بْنِ يَحْيَى اللَّيْثِيِّ
(?شهر? ???? ?الموطأ)

الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ:

تَرْجَمَةٌ مُوْجَزَةٌ لِلإِمَامِ: مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ
(?ما? ???? ?لهجر?)

تَرْجَمَةٌ مُوْجَزَةٌ لِلإِمَامِ: مَالِك بْنِ أَنَسٍ
(?ما? ??? ?الهجر?)

١- ?سمه ?نسبه:

أَبُوْ عَبْدِ اللهِ، مَالِكُ بْنُ أَنَسِ بْنِ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ، الأَصْبَحِيُّ، التَّيْمِيُّ، الْمَدَنِيُّ، إِمَامُ دَارِ الْهِجْرَةِ، وَأَحَدُ أَكْبَرِ الْمُحَدِّثِيْنَ وَالْفُقَهَاْءِ فِي الأُمَّةِ الإِسْلامِيَّةِ، وَصَاْحِبُ الْمَذْهَبِ الْفِقْهِيِّ الْمَعْرُوْفِ. (١)

٢- مولد?

وُلِدَ سَنَةَ ٩٣هـ، وَقِيْلَ: سَنَةَ ٩٤ هـ، وَيُقَاْلُ: إِنَّ أُمَّهُ حَمَلَتْهُ فِيْ بَطْنِهَاْ سَنَتَيْنِ، وَقِيْلَ: ثَلاثَ سَنَوَاْتٍ، وَلَعَلَّ فِيْ هَذَا الْقَوْلِ نَوْعًا مِن الْمُبَاْلَغَةِ، دَعَاْ إِلَيْهِ التَّعَصُّبُ لِلإِمَاْمِ مَاْلِكٍ، وَالرَّغْبَةُ فِيْ إِضْفَاْءِ صِفَاْتٍ خَاْصَّةٍ، تُنَاْسِبُ الْمَكَاْنَةَ الْكَبِيْرَةَ الَّتِيْ تَبَوَّأَهَاْ فِيْ قُلُوْبِ النَّاْسِ فِيْ حَيَاْتِهِ، وَبَعْدَ مَمَاْتِهِ. (٢)

٣- شيوخه

تَلَقَّي الإِمَاْمُ مَاْلِكٌ عُلُوْمَهُ عَلَىْ عَدَدٍ كَبِيْرٍ مِن الْعُلَمَاْءِ، وَقَد اشْتُهِرَ بِانْتِقَاْءِ شُيُوْخِهِ، مَعَ الدِّقَةِ وَالاحْتِيَاْطِ، وَمِنْ أَبْرَزِهِمْ: نَاْفِعُ، مَوْلَىْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّاْبِ، الْقُرَشِيُّ، الْعَدَوِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ شِهَاْبٍ، الْقُرَشِيُّ،

---

(١) انظر ترجمته في: الطبقات الكبرى ٥ / ٤٦٥، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٨ / ٢٠٤، الثقات لابن حبان ٧ / ٤٥٩، مشاهير علماء الأمصار ١ / ٢٢٣، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٧ / ٩١، الكاشف ٢ / ٢٣٤، تذكرة الحفاظ ١ / ١٥٤، سير أعلام النبلاء ٨ / ٤٨، تهذيب التهذيب ١٠ / ٥، تقريب التهذيب ١ / ٥١٦.

(٢) انظر: الطبقات الكبرى ٥ / ٤٦٥، الثقات لابن حبان ٧ / ٤٥٩، سير أعلام النبلاء ٨ / ٤٩.

الزُّهْرِيُّ، وَرَبِيْعَةُ بْنُ أَبِيْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، الْقُرَشِيُّ، التَّيْمِيُّ، الْمَعْرُوْفُ بِرَبِيْعَةِ الرَّأْيِ، وَغَيْرُهُمْ. (١)

٤- تلاميذه؟

رَوَىْ عَنْهُ مِنْ شُيُوْخِهِ: يَحْيَىْ بْنُ سَعِيْدٍ الأَنْصَارِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ ابْنِ شِهَابٍ، الزُّهْرِيُّ، وَيَزِيْدُ بنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ الهَادِ، وَغَيْرُهُمْ.

وَرَوَىْ عَنْهُ مِنْ أَقْرَانِهِ: مَعْمَرُ بْنُ رَاْشِدٍ الأَزْدِيُّ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيْزِ بْنِ جُرَيْجٍ، وَأَبُو حَنِيْفَةَ النُّعْمَانُ بْنُ ثَابِتٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ عَمْرٍو الأَوْزَاعِيُّ، وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاْجِ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.

وَرَوَىْ عَنْهُ جَمْعٌ كَثِيْرٌ مِن طُلاَّبِ الْعِلْمِ، وَمِنْهُمْ: سُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، وَعَبْدُ اللهِ بنُ المُبَارَكِ، وَإِسْمَاْعِيْلُ بْنُ عُلَيَّةَ، وَمُحَمَّدُ بنُ الحَسَنِ الفَقِيْهُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ مَهْدِيٍّ، وَعَبْدُ اللهِ بنُ وَهْبٍ، وَوَكِيْعُ بْنُ الْجَرَّاْحِ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيْدٍ القَطَّانُ، وَعَبْدُ اللهِ بنُ مَسْلَمَةَ القَعْنَبِيُّ، وَأَبُو نُعَيْمٍ الفَضْلُ بنُ دُكَيْنٍ، وَيَحْيَى بنُ يَحْيَى اللَّيْثِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيْسَ الشَّاْفِعِيُّ، وَغَيْرُهُمْ. (٢)

---

(١) انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٧ / ٩٣، تذكرة الحفاظ للذهبي ١ / ١٥٤، سير أعلام النبلاء ٨ / ٤٩، تهذيب التهذيب.

(٢) انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٧ / ١٠٧، تذكرة الحفاظ للذهبي ١ / ١٥٤، سير أعلام النبلاء ٨ / ٥٢، تهذيب التهذيب ١٠ / ٥.

٥- ثناء العلماء عليه:

قَالَ ابْنُ سَعْدٍ: " كَانَ مَالِكٌ ثِقَةً، مَأْمُوْنًا، ثَبْتًا، وَرِعًا، فَقِيْهًا، عَالِمًا، حُجَّةً".أ.هـ.(١)
وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِيْنٍ: " مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ثِقَةٌ " أ.هـ (٢)، وَقَالَ – أَيْضًا –: " أَثْبَتُ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ مَالِكٌ " أ.هـ. (٣)، وَقَالَ – أَيْضًا –: " مَالِكٌ مِنْ حُجَجِ اللهِ عَلَىْ خَلْقِه " أ.هـ. (٤)

وَقَالَ أَبُوْ حَاتِمٍ: " مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ثِقَةٌ، إِمَامُ أَهْلِ الْحِجَازِ، وَهُوَ أَثْبَتُ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ(٥) وَإِذَا خَالَفُوْا مَالِكًا مِنْ أَهْلِ الْحِجَازِ حُكِمَ لِمَالِكٍ، وَمَالِكٌ نَقِيُّ الرِّجَالِ، نَقِيُّ الْحَدِيْثِ " أ.هـ. (٦)

وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: " وَكَانَ مَالِكٌ – رَحِمَهُ الله – أَوَّلَ مَن انْتَقَى الرِّجَالَ مِن الْفُقَهَاءِ بِالْمَدِينَةِ، وَأَعْرَضَ عَمَّن لَيْسَ بِثِقَةٍ فِي الْحَدِيْثِ، وَلَمْ يَكُنْ يَرْوِيْ إِلاَّ مَا صَحَّ، وَلا يُحَدِّثُ إِلاَّ عَنْ ثِقَةٍ، مَعَ الْفِقْهِ، وَالدِّيْنِ، وَالْفَضْلِ، وَالنُّسُكِ".أ.هـ.(٧)

وَقَالَ – أَيْضًا –: " مِنْ سَادَاتِ أَتْبَاعِ التَّابِعِيْنَ، وَجُلَّةِ الْفُقَهَاءِ وَالصَّالِحِيْنَ، مِمَّنْ كَثُرَتْ عِنَايَتُهُ بِالسُّنَنِ، وَجَمْعُهُ لَهَا، وَذَبُّهُ عَنْ حَرِيْمِهَا، وَقَمْعُهُ مَنْ خَالَفَهَا، أَوْ رَامَ

(١) الطبقات الكبرى ٥ / ٤٦٩.
(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٨ / ٢٠٥.
(٣) المصدر السابق.
(٤) سير أعلام النبلاء ٨ / ٩٤.
(٥) الْمُرَادُ: أَنَّ مَالِكًا، وَابْنَ عُيَيْنَةَ سَوَاءٌ فِيْ كَوْنِهِمَا أَثْبَتُ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ.
(٦) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٨ / ٢٠٦.
(٧) الثقات لابن حبان ٧ / ٤٥٩.

مُبَايَنَتَهَا، مُؤْثِرًا لِسُنَّةِ رَسُوْلِ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – عَلَىْ غَيْرِهَا مِن الْمُخْتَرَعَاتِ الدَّاْحِضَةِ، قَائِلاً بِهَا دُوْنَ الاعْتِمَادِ عَلَى الْمُقَايَسَاتِ الْفَاْسِدَةِ "أ.هـ.[1]

وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاْقَ الثَّقَفِيُّ السَّرَّاْجُ: سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاْعِيْلَ الْبُخَاْرِيَّ عَنْ أَصَحِّ الأَسَاْنِيْدِ، فَقَاْلَ: " مَاْلِكٌ، عَن نَافِعٍ، عَن ابْنِ عُمَرَ ". أ.هـ. [2]

وَقَاْلَ الذَّهَبِيُّ: " الإِمَاْمُ، الْحَاْفِظُ، فَقِيْهُ الأُمَّةِ، شَيْخُ الإِسْلاَمِ. " أ.هـ. [3]

وَقَاْلَ – أَيْضًا –: " وَقَد اتَّفَقَ لِمَاْلِكٍ مَنَاْقِبُ مَاْ عَلِمْتُهَا اجْتَمَعَتْ لِغَيْرِهِ، أَحَدُهَاْ: طُوْلُ الْعُمْرِ، وَعُلُوُّ الرِّوَاْيَةِ ، وَثَاْنِيَتُهَاْ: الذِّهْنُ الثَّاْقِبُ، وَالْفَهْمُ، وَسِعَةُ الْعِلْمِ ، وَثَاْلِثَتُهَاْ: اتِّفَاْقُ الأَئِمَّةِ عَلَىْ أَنَّهُ حُجَّةٌ صَحِيْحُ الرِّوَاْيَةِ، وَرَاْبِعَتُهَاْ: تَجَمُّعُهُمْ عَلَىْ دِيْنِهِ وَعَدَاْلَتِهِ، وَاتِّبَاْعِهِ السُّنَنَ ، وَخَاْمِسَتُهَاْ: تَقَدُّمُهُ فِي الْفِقْهِ، وَالْفَتْوَىْ ، وَصِحَّةُ قَوَاْعِدِهِ " أ.هـ. [4]

وَقَاْلَ – أَيْضًا –: " هُوَ شَيْخُ الإِسْلاَمِ، حُجَّةُ الأُمَّةِ، إِمَاْمُ دَاْرِ الْهِجْرَةِ " أ.هـ. [5]

وَقَاْلَ – أَيْضًا –: " وَلَمْ يَكُنْ بِالمَدِيْنَةِ عَاْلِمٌ مِنْ بَعْدِ التَّابِعِينَ يُشْبِهُ مَاْلِكاً فِي العِلْمِ، وَالفِقْهِ، وَالجَلاَلَةِ، وَالحفظِ، أ.هـ. [6]

---

(١) مشاهير علماء الأمصار ١ / ٢٢٣.
(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٧ / ١١٠.
(٣) تذكرة الحفاظ للذهبي ١ / ١٥٤.
(٤) المصدر السابق ١ / ١٥٧.
(٥) سير أعلام النبلاء ٨ / ٤٨.
(٦) المصدر السابق ٨ / ٥٨.

وَقَالَ يَحْيَى القَطَّانُ: " مَا فِي الْقَوْمِ أَصَحُّ حَدِيْثًا مِن مَالِكٍ، كَأَنَ إِمَامًا فِي الْحَدِيْثِ" أ.هـ. (١)، وَقَالَ – أَيْضًا –: " هُوَ إِمَامٌ يُقْتَدَىْ بِهِ " أ.هـ. (٢)

وَعَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ: " مَالِكٌ عَالِمُ أَهْلِ الحِجَازِ، وَهُوَ حُجَّةُ زَمَانِهِ " أ.هـ. (٣)

ذَكَرَ أَحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ مَالِكًا، فَقَدَّمَهُ عَلَى الأَوْزَاعِيِّ، وَالثَّوْرِيِّ، وَاللَّيْثِ، وَحَمَّادٍ، وَالحَكَمِ – فِي الْعِلْمِ، وَقَالَ: " هُوَ إِمَامٌ فِي الْحَدِيْثِ، وَفِي الْفِقْهِ " أ.هـ. (٤)
وَقَالَ أَسَدُ بنُ الفُرَاتِ: " إِذَاْ أَرَدْتَ اللهَ وَالدَّارَ الآخِرَةَ، فَعَلَيْكَ بِمَالِكٍ " أ.هـ. (٥)

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: " مَالِكٌ حُجَّةُ اللهِ – تَعَالَىْ – عَلَىْ خَلْقِهِ بَعْدَ التَّابِعِيْنَ " أ.هـ. (٦)

وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: " الْفَقِيْهُ، إِمَامُ دَارِ الْهِجْرَةِ، رَأْسُ الْمُتْقِنِيْنَ، وَكَبِيْرُ الْمُتَثَبِّتِيْنَ " أ.هـ. (٧)

٦- ?ا?ته:
مَاْتَ الإِمَامُ مَالِكٌ، فِيْ سَنَةِ ١٧٩ هـ، وَدُفِنَ بِالْبَقِيعِ. (٨)

(١) المصدر السابق ٨ / ٧٥.
(٢) المصدر السابق ٨ / ٩٤.
(٣) المصدر السابق ٨ / ٥٧.
(٤) المصدر السابق ٨ / ٩٤.
(٥) المصدر السابق ٨ / ٩٤.
(٦) تهذيب التهذيب ١٠ / ٨.
(٧) تقريب التهذيب ١ / ٥١٦.
(٨) انظر: الطبقات الكبرى ٥ / ٤٦٩، الثقات لابن حبان ٧ / ٤٥٩، مشاهير علماء الأمصار ١ / ٢٢٣، الكاشف ٢ / ٢٣٤، تقريب التهذيب ١ / ٥١٦.

الْمَبْحَثُ الثَّانِي:

تَرْجَمَةٌ مُوْجَزَةٌ لِلإِمَامِ: يَحْيَى بْنِ يَحْيَى اللَّيْثِيِّ

(?شهرة ????? الموطأ)

تَرْجَمَةٌ مُوْجَزَةٌ لِلإِمَامِ: يَحْيَى بْنِ يَحْيَى اللَّيْثِيِّ
(?شهرة ???? ?الموطأ)

١- ?سمه، ?نسبه، ?مولد?:

يَحْيَى بنُ يَحْيَى بنِ كَثِيْرِ بنِ وِسْلاَسَ – بكسر الواو، وسينين مهملتين، الأولى منهما ساكنة، وبينهما لام ألف – ابنِ شِملاَلَ، وَيُقَالُ: ابْنِ شَمْلَلٍ، أَبُو مُحَمَّدٍ، اللَّيْثِيُّ، البَرْبَرِيُّ، المَصْمُوْدِيُّ، الأَنْدَلُسِيُّ، القُرْطُبِيُّ، وَيُعْرَفُ بِابْنِ أَبِي عِيسَى – وَهِيَ كُنْيَةُ جَدِّهِ: كَثِيْرٍ، وُلِدَ سَنَةَ ١٥٢ هـ.(١)

٢- شيوخه

تَتَلْمَذَ الإِمَامُ يَحْيَىْ اللَّيْثِيُّ عَلَىْ عَدَدٍ مِنْ عُلَمَاْءِ الأَنْدَلُسِ، ثُمَّ انْتَقَلَ إِلَى الْمَدِيْنَةِ الْمُنَوَّرَةِ، وَيُعَدُّ الإِمَامُ مَالِكٌ أَبْرَزَ شُيُوْخِهِ الَّذِيْنَ تَتَلْمَذَ عَلَىْ أَيْدِيْهِمْ، ثُمَّ إِنَّهُ تَفَقَّهَ عَلَىْ أَكَابِرِ أَصْحَابِ مَالِكٍ، مِن الْمَدَنِيِّيْنَ، وَالْمَصْرِيِّيْنَ، وَقَدْ نَصَّ الْعُلَمَاْءُ عَلَىْ عَدَدٍ مِنْ شُيُوْخِهِ، وَمِنْهُمْ:

زِيَادُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادِ اللَّخْمِيِّ الْمَعْرُوْفُ بِـ (شَبَطُوْنَ) الْقُرْطُبِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ مُضَرَ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَاللَّيْثُ بنُ سَعْدٍ، وَسُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، وَعَبْدُ اللهِ بنُ وَهْبٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ القَاسِمِ العُتَقِيِّ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ ضُمَيْرَةَ، وَالْقَاْسِمُ بنُ عَبْدِ اللهِ

---

(١) انظر ترجمته في: تاريخ علماء الأندلس ٢ / ١٧٦، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء صـ ٥٨، الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب ٧ / ١١٠، جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس ١ / ٣٨٢، بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس ١ / ٥١٠، وفيات الأعيان ٦ / ١٤٣، سير أعلام النبلاء ١٠ / ٥١٩، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب صـ ٣٥٠، تهذيب التهذيب ١١ / ٣٠٠.

العُمَرِيُّ، وَأَنَسُ بنُ عِيَاضٍ اللَّيْثِيُّ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ لَحِقَ نَافِعَ بنَ أَبِي نُعَيْمٍ مُقْرِئَ المَدِيْنَةِ، وَأَخَذَ عَنْهُ، وَهَذَا بَعِيْدٌ، فَإِنَّ نَافِعًا مَاْتَ قَبْلَ مَاْلِكٍ بِعَشْرِ سِنِيْنَ. (١)

٣- تلاميذه:

عَادَ الإِمَاْمُ يَحْيَىْ اللَّيْثِيُّ إِلَىْ بِلادِ الأَنْدَلُسِ، وَهُوَ يَحْمِلُ عِلْمًا غَزِيْرًا، إِضَاْفَةً إِلَىْ كَوْنِهِ أَشْهَرَ مَنْ رَوَى الْمُوَطَّأَ، وَقَد تَتَلْمَذَ عَلَىْ يَدَيْهِ خَلْقٌ كَثِيْرٌ، لا يُحْصَوْنَ، وَمِنْهُمْ:

ابْنَاْهُ: عُبَيْدُ اللهِ، وَإِسْحَاْقُ، وَأَبُوْ عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدُ بْنُ وَضَّاْحٍ، وَإِبْرَاْهِيْمُ بْنُ قَاْسِمِ بْنِ هِلاْلٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ العُتَقِيُّ، وَإِبْرَاْهِيْمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَاْزٍ، وَيَحْيَى بْنُ حَجَّاْجٍ، وَمُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعُمَرُ بْنُ مُوْسَى الْكِنَاْنِيُّ، وَعَبْدُ الْمَجِيْدِ بْنُ عَفَّاْنَ الْبَلِوِيُّ ، وَعَبْدُ الأَعْلَى بْنُ وَهْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ العَبَّاسِ بْنِ الْوَلِيْدِ، وَبَقِيُّ بْنُ مَخْلَدٍ، وَصَبَّاْحُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ العُتَقِيُّ، وَغَيْرُهُمْ. (٢)

٤- ثناء العلماء عليه:

كَاْنَ مَاْلِكٌ يُسَمِّيْهِ عَاْقِلَ الأَنْدَلُسِ (٣)

---

(١) تاريخ علماء الأندلس ٢ / ١٧٦، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء صـ ٥٨، الإكمال لابن ماكولا ٧ / ١١٠، جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس ١ / ٣٨٢، بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس ١ / ٥١٠، وفيات الأعيان ٦ / ١٤٣، سير أعلام النبلاء ١٠ / ٥٢٠، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب صـ ٣٥٠، تهذيب التهذيب ١١ / ٣٠٠.

(٢) جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس ١ / ٣٨٣، بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس ١ / ٥١١، وفيات الأعيان ٦ / ١٤٤، سير أعلام النبلاء ١٠ / ٥٢٠، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب صـ٣٥٠، تهذيب التهذيب ١١ / ٣٠١.

(٣) الإكمال لابن ماكولا ٧ / ١١٠، جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس ١ / ٣٨٢، بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس ١ / ٥١٠، وفيات الأعيان ٦ / ١٤٤.

وَقَالَ ابْنُ الْفَرَضِيِّ فِيْ تَارِيْخِهِ: " وَقَدِمَ الأَنْدَلُسَ بِعِلْمٍ كَثِيْرٍ، فَعَادَتْ فُتْيا الأَنْدَلُسِ بَعْدَ عِيْسَى بْنِ دِيْنَارٍ إِلَىْ رَأْيِهِ وَقَوْلِهِ " أ.هـ. (١)

وَقَالَ الإِمَامُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: " وَقَدِمَ إِلَى الأَنْدَلُسِ بِعِلْمٍ كَثِيرٍ، فَدَارَتْ فُتْيَا الأَنْدَلُسِ بَعْدَ عِيسَى بْنِ دِينَارٍ عَلَيْهِ، وَانْتَهَى السُّلْطَانُ وَالْعَامَّةُ إِلَى رَأْيِهِ، وَكَانَ فَقِيهًا حَسَنَ الرَّأْيِ " أ.هـ. (٢)
وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ لُبَابَةَ: " فَقِيْهُ الأَنْدَلُسِ عِيْسَى بْنُ دِيْنَارٍ، وَعَالِمُهَاْ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَبِيْبٍ، وَعَاْقِلُهَاْ يَحْيَى بْنُ يَحْيَىْ " أ.هـ. (٣)

وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ: " لَمْ يُعْطَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالأَنْدَلُسِ – مُنْذُ دَخَلَهَا الإِسْلامُ – مِنَ الْحَظْوَةِ، وَعِظَمِ الْقَدْرِ، وَجَلالَةِ الذِّكْرِ – مَا أُعْطِيَهُ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى"أ.هـ.(٤)

وَقَالَ الإِمَامُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: " وَكَانَ إِمَامَ أَهْلِ بَلَدِهِ، وَالْمُقْتَدَى بِهِ فِيهِمْ، وَالْمَنْظُورَ إِلَيْهِ، وَالْمُعَوَّلَ عَلَيْهِ، وَكَانَ ثِقَةً، عَاقِلاً، حَسَنَ الْهُدَى وَالسَّمْتِ، كَانَ يُشَبَّهُ فِي سَمْتِهِ بِسَمْتِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ – رَحِمَهُ الله – وَلَمْ يَكُن لَهُ بَصَرٌ بِالْحَدِيثِ " أ.هـ.(٥)

---

(١) تاريخ علماء الأندلس ٢ / ١٧٦.
(٢) الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء ١ / ٥٩، وانظر: تهذيب التهذيب ١١ / ٣٠١.
(٣) تاريخ علماء الأندلس ٢ / ١٧٧، وانظر: وفيات الأعيان ٦ / ١٤٥، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب صـ٣٥٠، تهذيب التهذيب ١١ / ٣٠١.
(٤) تاريخ علماء الأندلس ٢ / ١٧٧، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء صـ ٦٠، وفيات الأعيان ٦ / ١٤٦، سير أعلام النبلاء ١٠ / ٥٢٠.
(٥) الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء صـ ٦٠، وانظر: سير أعلام النبلاء ١٠ / ٥٢٣، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب صـ ٣٥١، تهذيب التهذيب ١١ / ٣٠١.

وَقَالَ أَبُوْ عَبْدِ اللهِ، مُحَمَّدُ بْنُ فَتُّوْحٍ الحَمِيْدِيُّ: " وَإِلَيْهِ انْتَهَت الرِّيَاْسَةُ فِي الْفِقْهِ بِالأَنْدَلُسِ، وَبِهِ انْتَشَرَ مَذْهَبُ مَاْلِكٍ هُنَاْلِكَ، وَتَفَقَّهَ بِهِ جَمَاْعَةٌ لا يُحْصَوْنَ"أ.هـ.(١)

وَقَاْلَ – أَيْضًا –: وَكَاْنَ مَعَ إِمَاْمَتِهِ وَدِيْنِهِ مَكِيْنًا عِنْدَ الأُمَرَاْءِ، مُعَظَّمًا، وَعَفِيْفًا عَن الْوِلايَاْتِ، مُتَنَزِّهًا، جَلَّتْ دَرَجَتُهُ عَن الْقَضَاْءِ، فَكَاْنَ أَعْلَىْ قَدْرًا مِن الْقُضَاْةِ عِنْدَ وُلاةِ الأَمْرِ هُنَاْكَ ؛ لِزُهْدِهِ فِي الْقَضَاْءِ، وَامْتِنَاْعِهِ مِنْهُ. " (٢)

وَقَاْلَ ابْنُ بَشْكُوَالَ: كَاْنَ يَحْيَىْ بْنُ يَحْيَىْ مُجَاْبَ الدَّعْوَةِ، وَكَاْنَ قَدْ أَخَذَ فِيْ نَفْسِهِ، وَهَيْئَتِهِ، وَمَقْعَدِهِ – هَيْئَةَ مَاْلِكٍ " أ.هـ. (٣)

وَقَاْلَ الإِمَاْمُ الذَّهَبِيُّ: " الإِمَامُ الكَبِيْرُ، فَقِيْهُ الأَنْدَلُسِ " أ.هـ. (٤)
وَقَاْلَ أَيْضًا: " وَرَجَعَ إِلَى قُرْطُبَةَ بِعِلْمٍ جَمٍّ، وَتَصَدَّرَ للاشْتِغَاْلِ، وَازْدَحَمُوا عَلَيْهِ، وَبَعُدَ صِيْتُهُ، وَانْتَفَعُوا بِعِلْمِهِ، وَهَدْيِهِ، وَسَمْتِهِ، وَكَاْنَ كَبِيْرَ الشَّأْنِ، وَافِرَ الجَلاَلَةِ، عَظِيْمَ الهَيْبَةِ، نَاْلَ مِنَ الرِّئَاْسَةِ وَالحُرمَةِ مَا لَمْ يَبْلُغْهُ أَحَدٌ " أ.هـ. (٥)

٥- ?12ته:

مَاْتَ الإِمَاْمُ يَحْيَى بنُ يَحْيَى اللَّيْثِيُّ سَنَةَ ٢٣٣ هـ، وَقِيْلَ: سَنَةَ ٢٣٤ هـ، (١)

---

(١) جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس ١ / ٣٨٣.
(٢) جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس ١ / ٣٨٣، وانظر: بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس ١ / ٥١١، وفيات الأعيان ٦ / ١٤٤.
(٣) وفيات الأعيان ٦ / ١٤٦، وانظر: سير أعلام النبلاء ١٠ / ٥٢٤، تهذيب التهذيب ١١ / ٣٠١.
(٤) سير أعلام النبلاء ١٠ / ٥١٩.
(٥) المصدر السابق ١٠ / ٥٢٠.

رَحِمَهُ اللهُ رَحْمَةً وَاسِعَةً.

(١) تاريخ علماء الأندلس ٢ / ١٧٧، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء صـ ٦٠، الإكمال لابن ماكولا ٧ / ١١٠، جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس ١ / ٣٨٤، وفيات الأعيان ٦ / ١٤٦، سير أعلام النبلاء ١٠ / ٥٢٤، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب ١ / ٣٥١، تهذيب التهذيب ١١ / ٣٠١.

الفصل الثاني:

منهج الإمام مالك بن أنس – رحمه الله تعالى –
في كتابه الموطأ
برواية الإمام يحيى بن يحيى الليثي

مَنْهَجُ الإِمَامِ مَالِك بْنِ أَنَسٍ – رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىْ – فِيْ كِتَابِهِ الْمُوَطَّأ، بِرِوَايَةِ الإِمَامِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى اللَّيْثِيِّ

إِنَّ الْحَدِيْثَ عَن مَنْهَجِ الإِمَامِ مَالِكٍ فِي الْمُوَطَّأِ – جَدِيْرٌ بِأَنْ تُفْرَدَ لَهُ دِرَاْسَةٌ كُبْرَىْ، تَتَّقِقُ وَمَكَانَةَ الْمُوَطَّأِ بَيْنَ كُتُبِ السُّنَّةِ، وَتَلِيْقُ بِقَدْرِ مُؤَلِّفِهِ بَيْنَ عُلَمَاْءِ الإِسْلاْمِ، وَحَسْبِيْ فِيْ هَذِهِ الدِّرَاْسَةِ الْمُوْجَزَةِ: أَنْ أُشِيْرَ – عَلَى اسْتِحْيَاْءٍ – إِلَىْ أَبْرَزِ مَاْ وَقَفْتُ عَلَيْهِ مِنْ أُصُوْلٍ، أَقَاْمَ عَلَيْهَا الإِمَاْمُ مَاْلِكٌ بُنْيَاْنَ الْمُوَطَّأِ، وَذَلِكَ فِيْ ضَوْءِ اسْتِقْرَاْئِيْ لِمُفْرَدَاْتِ الْكِتَاْبِ، وَتَتَبُّعِيْ لِطَرِيْقَةِ الإِمَاْمِ مَاْلِكٍ فِيْهِ، وَمِنْ أَبْرَزِ الأُمُوْرِ الَّتِي اسْتَرْعَت انْتِبَاْهِيْ مَاْ يَلِيْ:

الأَمْرُ الأَوَّلُ: رَتَّبَ الإِمَاْمُ مَاْلِكٌ – رَحِمَهُ اللهُ تَعَاْلَىْ – الْمُوَطَّأَ عَلَى الْمَوْضُوْعَاْتِ، فَقَسَّمَهُ إِلَىْ كُتُبٍ رَئِيْسَةٍ، وَقَدْ بَلَغَ عَدَدُهَاْ وَاْحِدًا وَسِتِيْنَ كِتَاْبًا، ثُمَّ قَسَّمَ كُلَّ كِتَاْبٍ إِلَىْ عَدَدٍ مِن الأَبْوَاْبِ، وَقَدْ بَلَغَ عَدَدُهَاْ ثَلاثَةً وَسَبْعَمِاْئَةِ بَاْبٍ، وَفِيْمَاْ يَلِيْ تَفْصِيْلٌ لِهَذَا الأَمْرِ عَلَى النَّحْوِ التَّاْلِيْ:

??لا: ?سماْ? كتب ?لموطأ، ?بترتيب ?لإما? ماالك – ?حمه ? لهُ تعالى–:

١– كِتَابُ وُقُوتِ الصَّلاةِ، وَفِيْهِ ثَمَاْنِيَةُ أَبْوَاْبٍ.
٢– كِتَابُ الطَّهَارَةِ، وَفِيْهِ اثْنَاْنِ وَثَلاْثُوْنَ بَاْبًا.
٣– كِتَابُ الصَّلاةِ، وَفِيْهِ ثَمَاْنِيَةَ عَشَرَ بَاْبًا.
٤– كِتَابُ السَّهْوِ، وَفِيْهِ بَاْبُ وَاْحِدٌ.
٥– كِتَابُ الْجُمُعَةِ، وَفِيْهِ تِسْعَةُ أَبْوَاْبٍ.
٦– كِتَابُ الصَّلاةِ فِي رَمَضَاْنَ، وَفِيْهِ بَاْبَاْنِ.

٧- كِتَابُ صَلاةِ اللَّيْلِ، وَفِيْهِ خَمْسَةُ أَبْوَابٍ.
٨- كِتَابُ صَلاةِ الْجَمَاعَةِ، وَفِيْهِ عَشْرَةُ أَبْوَابٍ.
٩- كِتَابُ قَصْرِ الصَّلاةِ فِي السَّفَرِ، وَفِيْهِ خَمْسَةٌ وَعِشْرُوْنَ بَابًا.
١٠- كِتَابُ الْعِيدَيْنِ، وَفِيْهِ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ.
١١- كِتَابُ صَلاةِ الْخَوْفِ، وَفِيْهِ بَابٌ وَاْحِدٌ.
١٢- كِتَابُ صَلاةِ الْكُسُوفِ، وَفِيْهِ بَابَانِ.
١٣- كِتَابُ الاسْتِسْقَاءِ، وَفِيْهِ ثَلاثَةُ أَبْوَابٍ.
١٤- كِتَابُ الْقِبْلَةِ، وَفِيْهِ سِتَّةُ أَبْوَابٍ.
١٥- كِتَابُ الْقُرْآنِ، وَفِيْهِ عَشْرَةُ أَبْوَابٍ.
١٦- كِتَابُ الْجَنَائِزِ، وَفِيْهِ سِتَّةَ عَشَرَ بَابًا.
١٧- كِتَابُ الزَّكَاةِ، وَفِيْهِ ثَلاثُوْنَ بَابًا.
١٨- كِتَابُ الصِّيَامِ، وَفِيْهِ اثْنَانِ وَعِشْرُوْنَ بَابًا.
١٩- كِتَابُ الاعْتِكَافِ، وَفِيْهِ سِتَّةُ أَبْوَابٍ.
٢٠- كِتَابُ الْحَجِّ، وَفِيْهِ ثَلاثَةٌ وَثَمَانُوْنَ بَابًا.
٢١- كِتَابُ الْجِهَادِ، وَفِيْهِ وَاْحِدٌ وَعِشْرُوْنَ بَابًا.
٢٢- كِتَابُ النُّذُورِ وَالأَيْمَانِ، وَفِيْهِ تِسْعَةُ أَبْوَابٍ.
٢٣- كِتَابُ الضَّحَايَا، وَفِيْهِ سِتَّةُ أَبْوَابٍ.
٢٤- كِتَابُ الذَّبَائِحِ، وَفِيْهِ أَرْبَعَةُ أَبْوَابٍ.
٢٥- كِتَابُ الصَّيْدِ، وَفِيْهِ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ.
٢٦- كِتَابُ الْعَقِيقَةِ، وَفِيْهِ بَابَانِ.
٢٧- كِتَابُ الْفَرَائِضِ، وَفِيْهِ خَمْسَةَ عَشَرَ بَابًا.
٢٨- كِتَابُ النِّكَاحِ، وَفِيْهِ اثْنَانِ وَعِشْرُوْنَ بَابًا.
٢٩- كِتَابُ الطَّلاقِ، وَفِيْهِ خَمْسَةٌ وَثَلاثُوْنَ بَابًا.

٣٠- كِتَابُ الرَّضَاعِ، وَفِيْهِ ثَلاَثَةُ أَبْوَابٍ.
٣١- كِتَابُ الْبُيُوعِ، وَفِيْهِ سِتَّةٌ وَأَرْبَعُوْنَ بَابًا.
٣٢- كِتَابُ الْقِرَاضِ، وَفِيْهِ خَمْسَةَ عَشَرَ بَابًا.
٣٣- كِتَابُ الْمُسَاقَاةِ، وَفِيْهِ بَابَانِ.
٣٤- كِتَابُ كِرَاءِ الأَرْضِ، وَفِيْهِ بَابٌ وَاحِدٌ.
٣٥- كِتَابُ الشُّفْعَةِ، وَفِيْهِ بَابَانِ.
٣٦- كِتَابُ الأَقْضِيَةِ، وَفِيْهِ وَاحِدٌ وَأَرْبَعُوْنَ بَابًا.
٣٧- كِتَابُ الْوَصِيَّةِ، وَفِيْهِ عَشْرَةُ أَبْوَابٍ.
٣٨- كِتَابُ الْعِتْقِ وَالْوَلاءِ، وَفِيْهِ ثَلاَثَةَ عَشَرَ بَابًا.
٣٩- كِتَابُ الْمُكَاتَبِ، وَفِيْهِ ثَلاَثَةَ عَشَرَ بَابًا.
٤٠- كِتَابُ الْمُدَبَّرِ، وَفِيْهِ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ.
٤١- كتاب الحدود، وَفِيْهِ أَحَدَ عَشَرَ بَابًا.
٤٢- كِتَابُ الأَشْرِبَةِ، وَفِيْهِ خَمْسَةُ أَبْوَابٍ.
٤٣- كِتَابُ الْعُقُولِ، وَفِيْهِ أَرْبَعَةٌ وَعِشْرُوْنَ بَابًا.
٤٤- كِتَابُ الْقَسَامَةِ، وَفِيْهِ خَمْسَةُ أَبْوَابٍ.
٤٥- كِتَابُ الْجَامِعِ، وَفِيْهِ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ.
٤٦- كِتَابُ الْقَدَرِ، وَفِيْهِ بَابَانِ.
٤٧- كِتَابُ حُسْنِ الْخُلُقِ، وَفِيْهِ أَرْبَعَةُ أَبْوَابٍ.
٤٨- كِتَابُ اللِّبَاسِ، وَفِيْهِ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ.
٤٩- كِتَابُ صِفَةِ النَّبِيِّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –، وَفِيْهِ ثَلاَثَةَ عَشَرَ بَابًا.
٥٠- كِتَابُ الْعَيْنِ، وَفِيْهِ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ.
٥١- كتابُ الشَّعْرِ، وَفِيْهِ خَمْسَةُ أَبْوَابٍ.
٥٢- كِتَابُ الرُّؤْيَا، وَفِيْهِ بَابَانِ.

٥٣- كِتَابُ السَّلامِ، وَفِيْهِ ثَلاْثَةُ أَبْوَابٍ.
٥٤- كِتَابُ الاسْتِئْذَانِ، وَفِيْهِ سَبْعَةَ عَشَرَ بَابًا.
٥٥- كِتَابُ الْبَيْعَةِ، وَفِيْهِ بَابٌ وَاْحِدٌ.
٥٦- كِتَابُ الْكَلامِ، وَفِيْهِ اثْنَاْ عَشَرَ بَابًا.
٥٧- كِتَابُ جَهَنَّمَ، وَفِيْهِ بَابٌ وَاْحِدٌ.
٥٨- كِتَابُ الصَّدَقَةِ، وَفِيْهِ ثَلاْثَةُ أَبْوَابٍ.
٥٩- كِتَابُ الْعِلْمِ، وَفِيْهِ بَابٌ وَاْحِدٌ.
٦٠- كِتَابُ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ، وَفِيْهِ بَابٌ وَاْحِدٌ.
٦١- كِتَابُ أَسْمَاءِ النَّبِيِّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –، وَفِيْهِ بَابٌ وَاْحِدٌ.

?في ضوء ما سبق: يمكن لي???قو?

(**أ**) إِنَّ كِتَاْبَ الْحَجِّ هُوَ أَكْبَرُ كُتُبِ الْمُوَطَّأِ – عَلَى الإِطْلاْقِ – ؛ لاشْتِمَاْلِهِ عَلَىْ ثَلاْثَةٍ وَثَمَاْنِيْنَ بَاْبًا، وَيَلِيْهِ كِتَاْبُ الْبُيُوْعِ، ثُمَّ كِتَاْبُ الأَقْضِيَةِ، ثُمَّ كِتَاْبُ الطَّلاْقِ، ثُمَّ كِتَاْبُ: الطَّهَاْرَةِ، ثُمَّ كِتَاْبُ الزَّكَاْةِ، وَهَكَذَا الخ....

(**ب**) يُوْجَدُ ثَمَاْنِيَةُ كُتُبٍ اشْتَمَلَ كُلٌّ مِنْهَاْ عَلَىْ بَاْبٍ وَاْحِدٍ، وَهِيَ أَصْغَرُ كُتُبِ الْمُوَطَّأِ، وَهِيَ: كِتَابُ كِرَاءِ الأَرْضِ – وَفِيْهِ خَمْسَةُ أَحَاْدِيْثَ –، وكِتَابُ صَلاةِ الْخَوْفِ – وَفِيْهِ أَرْبَعَةُ أَحَاْدِيْثَ –، وكِتَابُ السَّهْوِ، وكِتَابُ الْبَيْعَةِ – وَفِيْ كُلٍّ مِنْهُمَاْ ثَلاْثَةُ أَحَاْدِيْثَ –، وكِتَابُ جَهَنَّمَ – وَفِيْهِ حَدِيْثَاْنِ –، وكِتَابُ الْعِلْمِ، وكِتَابُ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ، وكِتَابُ أَسْمَاءِ النَّبِيِّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – وَفِيْ كُلٍّ مِنْهَاْ حَدِيْثٌ وَاْحِدٌ.

ثانيا: سماه الأبواب الواردة في كتاب الحج – كتب الموطأ – كما نص تطبيقي:

١- بَابُ الْغُسْلِ لِلإِهْلالِ.
٢- بَابُ غُسْلِ الْمُحْرِمِ.
٣- بَابُ مَا يُنْهَى عَنْهُ مِنْ لُبْسِ الثِّيَابِ فِي الإِحْرَامِ.
٤- بَابُ لُبْسِ الثِّيَابِ الْمُصَبَّغَةِ فِي الإِحْرَامِ
٥- بَابُ لُبْسِ الْمُحْرِمِ الْمِنْطَقَةِ.
٦- بَابُ تَخْمِيرِ الْمُحْرِمِ وَجْهَهُ.
٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي الطِّيبِ فِي الْحَجِّ.
٨- بَابُ مَوَاقِيتِ الإِهْلالِ.
٩- بَابُ الْعَمَلِ فِي الإِهْلالِ.
١٠- بَابُ رَفْعِ الصَّوْتِ بِالإِهْلالِ.
١١- بَابُ إِفْرَادِ الْحَجِّ.
١٢- بَابُ الْقِرَانِ فِي الْحَجِّ.
١٣- بَابُ قَطْعِ التَّلْبِيَةِ.
١٤- بَابُ إِهْلالِ أَهْلِ مَكَّةَ وَمَنْ بِهَا مِنْ غَيْرِهِمْ.
١٥- بَابُ مَا لا يُوجِبُ الإِحْرَامَ مِنْ تَقْلِيدِ الْهَدْيِ.
١٦- بَابُ مَا تَفْعَلُ الْحَائِضُ فِي الْحَجِّ.
١٧- بَابُ الْعُمْرَةِ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ.
١٨- بَابُ قَطْعِ التَّلْبِيَةِ فِي الْعُمْرَةِ.
١٩- بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّمَتُّعِ.
٢٠- بَابُ مَا لا يَجِبُ فِيهِ التَّمَتُّعُ.
٢١- بَابُ جَامِعِ مَا جَاءَ فِي الْعُمْرَةِ.

٢٢- بَابُ نِكَاحِ الْمُحْرِمِ.
٢٣- بَابُ حِجَامَةِ الْمُحْرِمِ.
٢٤- بَابُ مَا يَجُوزُ لِلْمُحْرِمِ أَكْلُهُ مِنَ الصَّيْدِ.
٢٥- بَابُ مَا لا يَحِلُّ لِلْمُحْرِمِ أَكْلُهُ مِنَ الصَّيْدِ.
٢٦- بَابُ أَمْرِ الصَّيْدِ فِي الْحَرَمِ.
٢٧- بَابُ الْحُكْمِ فِي الصَّيْدِ.
٢٨- بَابُ مَا يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ مِنَ الدَّوَابِّ.
٢٩- بَابُ مَا يَجُوزُ لِلْمُحْرِمِ أَنْ يَفْعَلَهُ.
٣٠- بَابُ الْحَجِّ عَمَّنْ يُحَجُّ عَنْهُ.
٣١- بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ أُحْصِرَ بِعَدُوٍّ.
٣٢- بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ أُحْصِرَ بِغَيْرِ عَدُوٍّ.
٣٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي بِنَاءِ الْكَعْبَةِ.
٣٤- بَابُ الرَّمَلِ فِي الطَّوَافِ.
٣٥- بَابُ الاسْتِلامِ فِي الطَّوَافِ.
٣٦- بَابُ تَقْبِيلِ الرُّكْنِ الأَسْوَدِ فِي الاسْتِلامِ.
٣٧- بَابٌ: رَكْعَتَا الطَّوَافِ.
٣٨- بَابُ الصَّلاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ فِي الطَّوَافِ.
٣٩- بَابُ وَدَاعِ الْبَيْتِ.
٤٠- بَابُ جَامِعِ الطَّوَافِ.
٤١- بَابُ الْبَدْءِ بِالصَّفَا فِي السَّعْيِ.
٤٢- بَابُ جَامِعِ السَّعْيِ.
٤٣- بَابُ صِيَامِ يَوْمِ عَرَفَةَ.
٤٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي صِيَامِ أَيَّامِ مِنًى.

٤٥- بَابُ مَا يَجُوزُ مِنَ الْهَدْيِ.
٤٦- بَابُ الْعَمَلِ فِي الْهَدْيِ حِينَ يُسَاقُ.
٤٧- بَابُ الْعَمَلِ فِي الْهَدْيِ إِذَا عَطِبَ أَوْ ضَلَّ.
٤٨- بَابُ هَدْيِ الْمُحْرِمِ إِذَا أَصَابَ أَهْلَهُ.
٤٩- بَابُ هَدْيِ مَنْ فَاتَهُ الْحَجُّ.
٥٠- بَابُ هَدْيِ مَنْ أَصَابَ أَهْلَهُ قَبْلَ أَنْ يُفِيضَ.
٥١- بَابُ مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ.
٥٢- بَابُ جَامِعِ الْهَدْيِ.
٥٣- بَابُ الْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ وَالْمُزْدَلِفَةِ.
٥٤- بَابُ وُقُوفِ الرَّجُلِ وَهُوَ غَيْرُ طَاهِرٍ، وَوُقُوفِهِ عَلَى دَابَّتِهِ.
٥٥- بَابُ وُقُوفِ مَنْ فَاتَهُ الْحَجُّ بِعَرَفَةَ.
٥٦- بَابُ تَقْدِيمِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ.
٥٧- بَابُ السَّيْرِ فِي الدَّفْعَةِ.
٥٨- بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّحْرِ فِي الْحَجِّ.
٥٩- بَابُ الْعَمَلِ فِي النَّحْرِ.
٦٠- بَابُ الْحِلاقِ.
٦١- بَابُ التَّقْصِيرِ.
٦٢- بَابُ التَّلْبِيدِ.
٦٣- بَابُ الصَّلاةِ فِي الْبَيْتِ، وَقَصْرِ الصَّلاةِ، وَتَعْجِيلِ الْخُطْبَةِ بِعَرَفَةَ.
٦٤- بَابُ الصَّلاةِ بِمِنًى يَوْمَ التَّرْوِيَةِ وَالْجُمُعَةِ بِمِنًى وَعَرَفَةَ.
٦٥- بَابُ صَلاةِ الْمُزْدَلِفَةِ.
٦٦- بَابُ صَلاةِ مِنًى.
٦٧- بَابُ صَلاةِ الْمُقِيمِ بِمَكَّةَ وَمِنًى.

٦٨- بَابُ تَكْبِيرِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ.
٦٩- بَابُ صَلاةِ الْمُعَرَّسِ وَالْمُحَصَّبِ.
٧٠- بَابُ الْبَيْتُوتَةِ بِمَكَّةَ لَيَالِيَ مِنًى.
٧١- بَابُ رَمْيِ الْجِمَارِ.
٧٢- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي رَمْيِ الْجِمَارِ.
٧٣- بَابُ الإِفَاضَةِ.
٧٤- بَابُ دُخُولِ الْحَائِضِ مَكَّةَ.
٧٥- بَابُ إِفَاضَةِ الْحَائِضِ.
٧٦- بَابُ فِدْيَةِ مَا أُصِيبَ مِنَ الطَّيْرِ وَالْوَحْشِ.
٧٧- بَابُ فِدْيَةِ مَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنَ الْجَرَادِ وَهُوَ مُحْرِمٌ.
٧٨- بَابُ فِدْيَةِ مَنْ حَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَنْحَرَ.
٧٩- بَابُ مَا يَفْعَلُ مَنْ نَسِيَ مِنْ نُسُكِهِ شَيْئًا.
٨٠- بَابُ جَامِعِ الْفِدْيَةِ
٨١- بَابُ جَامِعِ الْحَجِّ
٨٢- بَابُ حَجِّ الْمَرْأَةِ بِغَيْرِ ذِي مَحْرَمٍ
٨٣- بَابُ صِيَامِ التَّمَتُّعِ

?في ضوء ما سبق: يمكن لي???قو?

إِنَّ الْمُتَأَمِّلَ لأَسْمَاءِ الأَبْوَابِ الْوَارِدَةِ فِيْ كِتَابِ الْحَجِّ مِن مُوَطَّأِ الإِمَامِ مَالِكٍ – يُدْرِكُ أُمُوْرًا عَدِيْدَةً، أَبْرَزُهَاْ مَاْ يَلِيْ:

١- أَنَّهَاْ تَسْتَوْعِبُ الْمَسَائِلَ الْعَامَّةَ، وَالْقَضَايَاْ الْكُلِّيَّةِ، الْمُتَعَلِّقَةَ بِفَرِيْضَةِ الْحَجِّ، وَلَسْتُ مُبَالِغًا إِنْ قُلْتُ: إِنَّهَاْ تَسْتَوْعِبُ كَثِيْرًا مِن الْمَسَائِلِ التَّفْصِيْلِيَّةِ – أَيْضًا–.

٢- أَنَّهَاْ مُرَتَّبَةٌ تَرْتِيْبًا فِقْهِيًّا، غَايَةً فِي الْجَوْدَةِ وَالإِتْقَانِ، مِمَّاْ يُعَبِّرُ بِدِقَّةٍ عَن

الإِمْكَانَاتِ الْعِلْمِيَّةِ، وَالْعَقْلِيَّةِ، الَّتِيْ كَانَ يَتَمَيَّزُ بِهَا إِمَامُ دَارِ الْهِجْرَةِ – رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىْ –، فَقَدْ جَمَعَ بَيْنَ الْفِقْهِ وَالْحَدِيْثِ، فَأَصْبَحَ عَلَمًا يُشَارُ إِلَيْهِ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ بِالْبَنَانِ، وَصَارَ مُقَدَّمًا عَلَيْهِمْ فِيْ كُلِّ الْعُصُوْرِ وَالأَمْصَارِ.

٣- أَنَّهَا فِيْ جُمْلَتِهَا وَاضِحَةٌ جَلِيَّةٌ، لا تَحْتَاْجِ إِلَىْ بَيَانٍ، بِاسْتِثْنَاْءِ عَدَدٍ قَلِيْلٍ لِلْغَايَةِ مِنْهَاْ، يَحْتَاْجُ إِلَىْ شَيْءٍ يَسِيْرٍ مِن الإِيْضَاْحِ ؛ نَظَرًا لِبُعْدِ عَهْدِنَاْ بِالْعَرَبِيَّةِ الْفُصْحَىْ، مِمَّاْ يَعْنِيْ: أَنَّ هَذَاْ لَيْسَ عَيْبًا فِيْ صَنِيْعِ الإِمَاْمِ مَاْلِكٍ – رَحِمَهُ اللهُ تَعَاْلَىْ –، بِقَدْرِ مَاْ فِيْهِ مِنْ إِظْهَاْرٍ لِمَدَىْ انْفِصَاْلِنَاْ عَن لُغَةِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، فِيْ أَحْيَاْنَ كَثِيْرَةٍ.

الأَمْرُ الثَّاْنِي: الأَصْلُ فِيْ كُتُبِ السُّنَّةِ إِخْرَاْجُ الْحَدِيْثِ الْمُتَّصِلِ الْمَرْفُوْعِ إِلَى النَّبِيِّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – ، وَقَد الْتَزَمَ الإِمَاْمُ مَاْلِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ بِإِخْرَاْجِ عَدَدٍ كَبِيْرٍ مِنْ هَذَا النَّوْعِ.

?مالك ? ?لك: مَاْ أَخْرَجَهُ مَاْلِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ[1]، عَنْ نَاْفِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُوْلَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَاْلَ: " الْخَيْلُ فِيْ نَوَاْصِيْهَا الْخَيْرُ إِلَىْ يَوْمِ الْقِيَاْمَةِ " [2].

(١) كتاب الجهاد، باب: مَا جَاءَ فِي الْخَيْلِ وَالْمُسَابَقَةِ بَيْنَهَا، وَالنَّفَقَةِ فِي الْغَزْوِ، ٢ / ٤٦٧، رقم الحديث ٤٤.

(٢) أخرجه البخاري بلفظه، كتاب الجهاد والسير، بَابٌ: الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الخَيْرُ إِلَى يَوْمِ القِيَامَةِ، ٤ / ٢٨، رقم الحديث ٢٨٤٩، وفي كتاب: المناقب، بَابٌ، بعد بَابِ سُؤَالِ المُشْرِكِينَ أَنْ يُرِيَهُمُ النَّبِيُّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – آيَةً، فَأَرَاهُمْ انْشِقَاقَ القَمَرِ، ٤/ ٢٠٧، رقم الحديث ٣٦٤٤، وأخرجه مسلم بلفظه، كتاب: الإمارة، بَابُ: الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، ٣ / ١٤٩٢، رقم الحديث ٩٦.

وَلَقَدْ خَالَفَ الإِمَامُ مَالِكٌ هَذَا الأَصْلَ فِيْ مَوَاطِنَ كَثِيْرَةٍ مِن الْمُوَطَّأِ، وَيَظْهَرُ ذَلِكَ بِوُضُوْحٍ فِيْ عَدَدٍ مِن الصُّوَرِ، أَبْرَزُهَاْ مَاْ يَلِيْ:

?لصو?? ?لأ?لى: أَوْرَدَ الإِمَامُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ كَثِيْرًا مِن الْمَرَاسِيْلِ(١)، وَمِثَالُ ذَلِكَ مَاْ يَلِيْ:

---

(١) لقد دافع الإمام ابن عبد البر في التمهيد، عن إخراج الإمام مالك للمرسل في الموطأ، فقال: " وَأَصْلُ مَذْهَبِ مَالِكٍ – رَحِمَهُ اللهُ –، وَالَّذِي عَلَيْهِ جَمَاعَةُ أَصْحَابِنَا الْمَالِكِيِّينَ: أَنَّ مُرْسَلَ الثِّقَةِ تَجِبُ بِهِ الْحُجَّةُ، وَيَلْزَمُ بِهِ الْعَمَلُ، كَمَا يَجِبُ بِالْمُسْنَدِ سَوَاءً " أ.هـ. التمهيد ٢/١.

وقال – أيضًا –: " وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا: مَرَاسِيلُ الثِّقَاتِ أَوْلَى مِنَ الْمُسْنَدَاتِ، وَاعْتَلُّوا بِأَنَّ مَنْ أَسْنَدَ لَكَ فَقَدْ أَحَالَكَ عَلَى الْبَحْثِ عَنْ أَحْوَالِ مَنْ سَمَّاهُ لَكَ، وَمَنْ أَرْسَلَ مِنَ الأَئِمَّةِ حَدِيثًا مَعَ عِلْمِهِ وَدِينِهِ وَثِقَتِهِ فَقَدْ قَطَعَ لَكَ عَلَى صِحَّتِهِ وَكَفَاكَ النَّظَرَ.

وَقَالَتْ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ أُخْرَى: لَسْنَا نَقُولُ إِنَّ الْمُرْسَلَ أَوْلَى مِنَ الْمُسْنَدِ، وَلَكِنَّهُمَا سَوَاءٌ فِي وُجُوبِ الْحُجَّةِ وَالاسْتِعْمَالِ، وَاعْتَلُّوا بِأَنَّ السَّلَفَ – رِضْوَانُ اللهِ عَلَيْهِمْ – أَرْسَلُوا، وَوَصَلُوا، وَأَسْنَدُوا، فَلَمْ يَعِبْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ عَلَى صَاحِبِهِ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، بَلْ كُلُّ مَنْ أَسْنَدَ لَمْ يَخْلُ مِنَ الإِرْسَالِ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ كُلُّهُ عِنْدَهُمْ دِينًا وَحَقًّا مَا اعْتَمَدُوا عَلَيْهِ ؛ لأَنَّا وَجَدْنَا التَّابِعِينَ إِذَا سُئِلُوا عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْعِلْمِ، وَكَانَ عِنْدَهُمْ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ عَنْ نَبِيِّهِمْ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – أَوْ عَنْ أَصْحَابِهِ – رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ – قَالُوا: قَالَ رَسُولُ اللهِ كَذَا، وَقَالَ عُمَرُ كَذَا، وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ لا يُوجِبُ عَمَلاً، وَلا يُعَدُّ عِلْمًا عِنْدَهُمْ – لَمَا قَنِعَ بِهِ الْعَالِمُ مِنْ نَفْسِهِ، وَلا رَضِيَ بِهِ مِنْهُ السَّائِلُ " أ.هـ. التمهيد ١ / ٣، ٤.

ثُمَّ قال: " وَقَالَتْ طَائِفَةٌ أُخْرَى مِنْ أَصْحَابِنَا: لَسْنَا نَقُولُ أن المسند الَّذِي اتَّفَقَتْ جَمَاعَةُ أَهْلِ الْفِقْهِ وَالأَثَرِ فِي سَائِرِ الأَمْصَارِ – وَهُمُ الْجَمَاعَةُ – عَلَى قَبُولِهِ، وَالاحْتِجَاجِ بِهِ، وَاسْتِعْمَالِهِ – كَالْمُرْسَلِ الَّذِي اخْتُلِفَ فِي الْحُكْمِ بِهِ، وَقَبُولِهِ فِي كُلِّ أَحْوَالِهِ، بَلْ نَقُولُ إِنْ لِلْمُسْنَدِ مَزِيَّةَ فَضْلٍ لِمَوْضِعِ الاتِّفَاقِ، وَسُكُونِ النَّفْسِ إِلَى كَثْرَةِ الْقَائِلِينَ بِهِ، وَإِنْ كَانَ = =الْمُرْسَلُ يَجِبُ أَيْضًا الْعَمَلُ بِهِ، وَشَبَّهَ ذَلِكَ مِنْ مَذْهَبِهِ بِالشُّهُودِ يَكُونُ بَعْضُهُمْ أَفْضَلَ حَالا مِنْ بَعْضٍ،

١■ مَا أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ[١]، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – سُئِلَ عَنْ الاسْتِطَابَةِ، فَقَالَ: " أَوَلا يَجِدُ أَحَدُكُمْ ثَلاثَةَ أَحْجَارٍ ؟ " [٢].

فَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ مِن التَّابِعِيْنَ، وَقَدْ جَاْءَ الْحَدِيْثُ مَوْصُوْلاً عِنْدَ أَبِيْ دَاْوُدَ، وَالنَّسَاْئِيِّ مِنْ حَدِيْثِ مُسْلِمِ بْنِ قُرْطٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ –رَضِيَ اللهُ عَنْهَاْ–.

وَأَقْعَدَ، وَأَتَمَّ مَعْرِفَةٍ، وَأَكْثَرَ عَدَدًا، وَإِنْ كَانَ الْبَعْضُ عَدْلَيْنِ جَائِزَيِ الشَّهَادَةِ، وَكِلا الْوَجْهَيْنِ يُوجِبُ الْعَمَلَ، وَلا يَقْطَعُ الْعُذْرَ. " أ.هـ. التمهيد ١ / ٥.

ثُمَّ قال: " وَالإِرْسَالُ قَدْ تَبْعَثُ عَلَيْهِ أُمُورٌ لا تُضِيرُهُ، مِثْلُ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ سَمِعَ ذَلِكَ الْخَبَرَ مِنْ جَمَاعَةٍ عَنِ الْمَعْزِيِّ إِلَيْهِ الْخَبَرُ، وَصَحَّ عِنْدَهُ، وَوَقَرَ فِي نَفْسِهِ، فَأَرْسَلَهُ عَنْ ذَلِكَ الْمَعْزِيِّ إِلَيْهِ ؛ عِلْمًا بِصِحَّةِ مَا أَرْسَلَهُ.

وَقَدْ يَكُونُ الْمُرْسِلُ لِلْحَدِيثِ نَسِيَ مَنْ حَدَّثَهُ بِهِ، وَعَرَفَ الْمِعْزِيَّ إِلَيْهِ الْحَدِيثُ، فَذَكَرَهُ عَنْهُ، فَهَذَا أَيْضًا لا يَضُرُّ، إِذَا كَانَ أَصْلُ مَذْهَبِهِ أَنْ لا يَأْخُذَ إِلا عَنْ ثِقَةٍ، كَمَالِكٍ، وَشُعْبَةَ.

أَوْ تَكُونُ مُذَاكَرَةً، فَرُبَّمَا ثَقُلَ مَعَهَا الإِسْنَادُ، وَخَفَّ الإِرْسَالُ، إِمَّا لِمَعْرِفَةِ الْمُخَاطَبِينَ بِذَلِكَ الْحَدِيثِ، وَاشْتِهَارِهِ عِنْدَهُمْ، أَوْ لِغَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الأَسْبَابِ الْكَائِنَةِ فِي مَعْنَى مَا ذَكَرْنَاهُ.

وَالأَصْلُ فِي هَذَا الْبَابِ: اعْتِبَارُ حَالِ الْمُحَدِّثِ، فَإِنْ كَانَ لا يَأْخُذُ إِلا عَنْ ثِقَةٍ، وَهُوَ فِي نَفْسِهِ ثِقَةٌ – وَجَبَ قَبُولُ حَدِيثِهِ، مُرْسَلِهِ وَمُسْنَدِهِ، وَإِنْ كَانَ يَأْخُذُ عَنِ الضُّعَفَاءِ، وَيُسَامِحُ نَفْسَهُ فِي ذَلِكَ – وَجَبَ التَّوَقُّفُ عَمَّا أَرْسَلَهُ، حَتَّى يُسَمِّيَ مَنِ الَّذِي أَخْبَرَهُ " أ.هـ. التمهيد ١/١٧.

(١) كتاب: الطهارة، باب: جامع الوضوء، ١ / ٢٨، رقم الحديث ٢٧.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، بمعناه، كتاب: الطهارة، بَابُ الاسْتِنْجَاءِ بِالْحِجَارَةِ، ١ / ١٠، رقم الحديث ٤٠، وأخرجه النسائي في سننه، بمعناه، كتاب: الطهارة، باب: الاجْتِزَاءُ فِي الاسْتِطَابَةِ بِالْحِجَارَةِ دُونَ غَيْرِهَا، ١ / ٤١، رقم الحديث ٤٤، كلاهما بسند حسن، وللحديث شاهد صحيح، أخرجه مسلم، من حديث سلمان الفارسي – رضي الله عنه –، كتاب: الطهارة، بَابُ الاسْتِطَابَةِ، ١ / ٢٢٣، رقم الحديث ٥٧.

٢- مَا أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ[١]، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، " أَنَّ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – خَطَبَ خُطْبَتَيْنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَجَلَسَ بَيْنَهُمَا "[٢].

قَالَ الإِمَامُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: " هَكَذَا رَوَاهُ جَمَاعَةُ رُوَاةِ الْمُوَطَّأِ مُرْسَلاً، وَهُوَ يَتَّصِلُ مِنْ وُجُوهٍ ثَابِتَةٍ مِنْ غَيْرِ حَدِيثِ مَالِكٍ " أ.هـ. [٣]
فَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ ابْنِ أَبِيْ طَالِبٍ الْهَاشِمِيُّ، أَبُوْ جَعْفَرٍ الْبَاقِرُ، مِن التَّابِعِيْنَ، وَقَدْ جَاءَ الْحَدِيْثُ مَوْصُوْلاً عِنْدَ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ مِنْ غَيْرِ طَرِيْقِ مَالِكٍ، مِنْ حَدِيْثِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ – رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا –.

?لصو?? ?لثالثة: أَخْرَجَ الإِمَامُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ عَدَدًا كَبِيْرًا مِن الأَحَادِيْثِ الْمُنْقَطِعَةِ، وَكَانَ يُصَرِّحُ بِهَذَا الانْقِطَاْعِ فِيْ بَعْضِ الأَحْيَانِ مُسْتَخْدِمًا لَفْظَ الْبَلاغِ، سَوَاْءٌ أَكَانَ الْبَلاْغُ لَهُ، أَوْ لِغَيْرِهِ، بَيْنَمَاْ كَانَ لا يُصَرِّحُ بِالانْقِطَاْعِ فِيْ مَوَاْضِعَ أُخْرَىْ.

١- مثا ??لمنقطع ?لذ ???? مالك ?للفظ ?لبلا ? لنفسه

(١) كتاب: الجمعة، باب: الْقِرَاءَةِ فِي صَلاةِ الْجُمُعَةِ، وَالاحْتِبَاءِ، وَمَنْ تَرَكَهَا مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ، ١ / ١١٢، رقم الحديث ٢١.
(٢) أخرجه البخاري بمعناه، كتاب: الجمعة، بَابُ الْخُطْبَةِ قَائِمًا، ٢ / ١٠، رقم الحديث ٩٢٠، وفي بَابِ الْقَعْدَةِ بَيْنَ الْخُطْبَتَيْنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ٢ / ١١، رقم الحديث ٩٢٨، وأخرجه مسلم بمعناه، كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلاةَ، بَابُ ذِكْرِ الْخُطْبَتَيْنِ قَبْلَ الصَّلاةِ وَمَا فِيهِمَا مِنَ الْجَلْسَةِ، ٢ / ٥٨٩، رقم الحديث ٣٣.
(٣) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ٢ / ١٦٥.

(أ) مَا أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ[1]، أَنَّهُ بَلَغَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَالَ: " عَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ، وَارْتَفِعُوا عَنْ بَطْنِ عُرَنَةَ، وَالْمُزْدَلِفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ، وَارْتَفِعُوا عَنْ بَطْنِ مُحَسِّرٍ " [2]

وَقَدْ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مَوْصُوْلاً، مِنْ حَدِيْثِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيْهِ: مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِيْ طَالِبٍ الْهَاشِمِيِّ، أَبُيْ جَعْفَرٍ الْبَاقِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ – رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا –.

(ب) مَا أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ[3]، أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: " لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ، وَكِسْوَتُهُ بِالْمَعْرُوفِ، وَلا يُكَلَّفُ مِنَ الْعَمَلِ إلا مَا يُطِيقُ " [4]

وَقَدْ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مَوْصُوْلاً، مِنْ حَدِيْثِ بُكَيْرِ بْنِ الأَشَجِّ، عَنِ الْعَجْلانِ – مَوْلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ عُتْبَةَ – ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ – رَضِيَ اللهُ عَنْهُ –.

٢- ما ؟؟؟المنقطع ؟لذ ؟؟؟؟ مالك ؟لفظ ؟لبلا ؟ لغير؟؟:

(١) كِتَابُ: الْحَجِّ، بَابُ: الْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ وَالْمُزْدَلِفَةِ، ١ / ٣٨٨، رقم الحديث ١٦٦.
(٢) أخرجه مسلم بمعناه، كتاب: الحج، بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ عَرَفَةَ كُلَّهَا مَوْقِفٌ، ٢ / ٨٩٣، رقم الحديث ١٤٩.
(٣) كِتَابُ: الاسْتِئْذَانِ، بَابُ: الأَمْرِ بِالرِّفْقِ بِالْمَمْلُوكِ، ٢ / ٩٨٠، رقم الحديث ٤٠.
(٤) أخرجه مسلم بلفظه، دون قوله " بالمعروف "، كتاب: الأيمان، بَابُ: إِطْعَامِ الْمَمْلُوكِ مِمَّا يَأْكُلُ، وَإِلْبَاسُهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلا يُكَلِّفُهُ مَا يَغْلِبُهُ، ٣ / ١٢٨٤، رقم الحديث ٤١.

(**أ**) مَا أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ[1]، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ، أَنَّهُ بَلَغَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –، سَمِعَ امْرَأَةً مِنَ اللَّيْلِ تُصَلِّي، فَقَالَ: " مَنْ هَذِهِ ؟ "، فَقِيلَ لَهُ: هَذِهِ الْحَوْلاءُ بِنْتُ تُوَيْتٍ، لا تَنَامُ اللَّيْلَ، فَكَرِهَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –، حَتَّى عُرِفَتِ الْكَرَاهِيَةُ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: " إِنَّ اللهَ – تَبَارَكَ وَتَعَالَى – لا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا، اكْلَفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا لَكُمْ بِهِ طَاقَةٌ " [2]

وَقَدْ أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ مَوْصُوْلاً، مِنْ حَدِيْثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ – رَضِيَ اللهُ عَنْهَا –.

(**ب**) مَا أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ[3]، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ قَالَ: بَلَغَنِي، أَنَّ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ، أَسْلَمَ وَعِنْدَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ، حِينَ أَسْلَمَ الثَّقَفِيُّ: " أَمْسِكْ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا، وَفَارِقْ سَائِرَهُنَّ " [4]

---

(١) كتاب: صلاة الليل، بَابُ: مَا جَاءَ فِي صَلاةِ اللَّيْلِ، ١ / ١١٨، رقم الحديث ٤.

(٢) أخرجه البخاري، بمعناه، كتاب: الإيمان، بَابٌ: أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللهِ – عَزَّ وَجَلَّ – أَدْوَمُهُ، ١ / ١٧، رقم الحديث ٤٣، وفي كتاب: الجمعة، بَابُ – بدون عنوان –، بعد بَابِ: فَضْلِ الطُّهُورِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَفَضْلِ الصَّلاَةِ بَعْدَ الوُضُوءِ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، ٢ / ٥٤، رقم الحديث ١١٥١، وأخرجه مسلم، بمعناه، كِتَابُ صَلاةِ الْمُسَافِرِينَ وَقَصْرِهَا، بَابُ: أَمْرِ مَنْ نَعَسَ فِي صَلاتِهِ، أَوِ اسْتَعْجَمَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، أَوِ الذِّكْرُ، بِأَنْ يَرْقُدَ، أَوْ يَقْعُدَ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ، ١ / ٥٤٢، رقم الحديث ٢٢٠.

(٣) كتاب: الطلاق، بَابُ: جَامِعِ الطَّلاقِ، ٢ / ٥٨٦، رقم الحديث ٧٦.

(٤) أخرجه الترمذي في سننه، بمعناه، كتاب: النكاح، بَابُ: مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يُسْلِمُ وَعِنْدَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ، ٣ / ٤٢٧، رقم الحديث ١١٢٨، وأخرجه ابن ماجه في سننه، بمعناه، كتاب: النكاح، بَابُ: الرَّجُلِ يُسْلِمُ وَعِنْدَهُ أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعِ نِسْوَةٍ، ١ / ٦٢٨، رقم الحديث ١٩٥٣. قَالَ الإِمَامُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: " الأَحَادِيثُ الْمَرْوِيَّةُ فِي هَذَا الْبَابِ كُلُّهَا مَعْلُولَةٌ، وَلَيْسَتْ أَسَانِيدُهَا بِالْقَوِيَّةِ، وَلَكِنَّهَا لَمْ يُرْوَ شَيْءٌ يُخَالِفُهَا عَنِ النَّبِيِّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –، وَالأُصُولُ تُعَضِّدُهَا، وَالْقَوْلُ بِهَا وَالْمَصِيرُ إِلَيْهَا أَوْلَى، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ " أ.هـ التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ١٢ / ٥٨.

وَقَدْ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاْجَهْ مَوْصُوْلاً، مِنْ حَدِيْثِ مَعْمَرِ بْنِ رَاْشِدٍ، عَن ابْنِ شِهَاْبٍ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ –رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا–.

٣- مثال المنقطع الذي لا يلتفت إليه مالك لبعده في السند – وهو نادر جدًا – :

مَاْ أَخْرَجَهُ مَاْلِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ[١]، أَنَّهُ بَلَغَهُ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَتَبَ إِلَى عَامِلٍ مِنْ عُمَّالِهِ: أَنَّهُ بَلَغَنَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – كَانَ إِذَا بَعَثَ سَرِيَّةً يَقُولُ لَهُمْ: " اغْزُوا بِاسْمِ اللهِ، فِي سَبِيلِ اللهِ، تُقَاتِلُونَ مَنْ كَفَرَ بِاللهِ، لا تَغُلُّوا، وَلا تَغْدِرُوا، وَلا تُمَثِّلُوا، وَلا تَقْتُلُوا وَلِيدًا "، وَقُلْ ذَلِكَ لِجُيُوشِكَ وَسَرَايَاكَ إِنْ شَاءَ اللهُ، وَالسَّلامُ عَلَيْكَ " [٢]

وَقَدْ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مَوْصُوْلاً، مِنْ حَدِيْثِ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْبِ الأَسْلَمِيِّ – رَضِيَ اللهُ عَنْهُ –.

٤- مثال المنقطع الذي يلتفت إليه مالك :

(أ) مَاْ أَخْرَجَهُ مَاْلِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ[٣] عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ الْمِقْدَادِ بْنِ الأَسْوَدِ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَمَرَهُ أَنْ يَسْأَلَ لَهُ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – عَنِ الرَّجُلِ إِذَا دَنَا مِنْ أَهْلِهِ، فَخَرَجَ مِنْهُ

(١) كتاب: الجهاد، بَابُ: النَّهْيِ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ فِي الْغَزْوِ، ٢ / ٤٤٨، رقم ١١.
(٢) أخرجه مسلم، جزءا من حديث، بألفاظ متقاربة، كتاب الجهاد والسير، بَابُ: تَأْمِيرِ الإِمَامِ الأُمَرَاءَ عَلَى الْبُعُوثِ، وَوَصِيَّتِهِ إِيَّاهُمْ بِآدَابِ الْغَزْوِ وَغَيْرِهَا، ٣ / ١٣٥٧، رقم الحديث(٣) .
(٣) كتاب: الطهارة، ١ / ٤٠، بَابُ: الْوُضُوءِ مِنَ الْمَذْيِ، ١ / ٤٠، رقم الحديث ٥٣.

الْمَذْيُ، مَاذَا عَلَيْهِ ؟، قَالَ عَلِيٌّ: فَإِنَّ عِنْدِي ابْنَةَ رَسُولِ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – ، وَأَنَا أَسْتَحِي أَنْ أَسْأَلَهُ، قَالَ الْمِقْدَادُ: فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: " إِذَا وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ فَلْيَنْضَحْ فَرْجَهُ بِالْمَاءِ، وَلْيَتَوَضَّأْ وُضُوءَهُ لِلصَّلاةِ " (١)

وَقَدْ أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ مَوْصُوْلاً، مِنْ حَدِيْثِ مُنْذِرِ بْنِ يَعْلَىْ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الحَنَفِيَّةِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ.

(**ب**) مَاْ أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ(٢) عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ الْمَكِّيِّ، أَنَّهُ قَالَ: دُخِلَ عَلَى رَسُولِ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – بِابْنَيْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ لِحَاضِنَتِهِمَا: مَا لِي أَرَاهُمَا ضَارِعَيْنِ ؟، فَقَالَتْ حَاضِنَتُهُمَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ تَسْرَعُ إِلَيْهِمَا الْعَيْنُ، وَلَمْ يَمْنَعْنَا أَنْ نَسْتَرْقِيَ لَهُمَا إِلاَّ أَنَّا لا نَدْرِي مَا يُوَافِقُكَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: " اسْتَرْقُوا لَهُمَا، فَإِنَّهُ لَوْ سَبَقَ شَيْءٌ الْقَدَرَ لَسَبَقَتْهُ الْعَيْنُ " (٣)

وَقَدْ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ، وَابْنُ مَاْجَهْ مَوْصُوْلاً، مِنْ حَدِيْثِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ الزُّرَقِيِّ، عَنْ أَسْمَاْءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ – رَضِيَ اللهُ عَنْهَاْ –.

---

(١) أخرجه البخاري، بمعناه، كتاب: العلم، بَابُ: مَنِ اسْتَحْيَا فَأَمَرَ غَيْرَهُ بِالسُّؤَالِ، ١ / ٣٨، رقم الحديث ١٣٢، وأخرجه مسلم، بمعناه، كتاب: الحيض، بَابُ: الْمَذْيِ، ١ / ٢٤٧، رقم الحديث ١٧.

(٢) كتاب: العين: بَابُ: الرُّقْيَةِ مِنَ الْعَيْنِ، ٢ / ٩٣٩، رقم الحديث ٣.

(٣) أخرجه الترمذي في سننه، بمعناه، كتاب: الطب، بَابُ: مَا جَاءَ فِي الرُّقْيَةِ مِنَ العَيْنِ، ٤ / ٣٩٥، رقم الحديث ٢٠٥٩، وقال: " حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ "، وأخرجه ابن ماجه في سننه، بمعناه، كتاب: الطب، بَابُ: مَن اسْتَرْقَى مِن الْعَيْنِ، ٢ / ١١٦٠، رقم الحديث ٣٥١٠.

قَالَ الإِمَامُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: " هَكَذَا جَاءَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي الْمُوَطَّأِ عِنْدَ جَمِيعِ الرُّوَاةِ – فِيمَا عَلِمْتُ –، وَذَكَرَهُ ابْنُ وهب في جامعه، فقال: حدثني مالك بن أَنَسٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: دُخِلَ عَلَى رَسُولِ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فَذَكَرَ مِثْلَهُ سَوَاءً، وَهُوَ مَعَ هَذَا كُلِّهِ مُنْقَطِعٌ، وَلَكِنَّهُ مَحْفُوظٌ لأَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ الْخَثْعَمِيَّةِ، عَنِ النَّبِيِّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – مِنْ وُجُوهٍ ثَابِتَةٍ مُتَّصِلَةٍ صِحَاحٍ، وَهِيَ أُمُّهُمَا، وَقَدْ يَجُوزُ – وَاللهُ أَعْلَمُ – أَنْ تَكُونَ مَعَ ذَلِكَ حَاضِنَتَهُمَاْ الْمَذْكُورَةَ فِي حَدِيثِ مَالِكٍ هَذَاْ " أ.هـ. (١)

وَمِن الْجَدِيْرِ بِالذِّكْرِ: أَنَّ الإِمَامَ مَالِكًا يُوْرِدُ نَوْعًا مِن الْبَلاَغَاْتِ يَصِلُ بِهِ إِلَى الأَنْبِيَاْءِ وَالصَّاْلِحِيْنَ مِن الأُمَمِ السَّاْبِقَةِ، وَهَذَاْ نَاْدِرٌ جِدًّا.

١- مـا ؟ مـا ؟؟؟؟؟ بـلاغـا ؟لـى ؟حـد ؟لأنـبـيـا؟ ؟لـصـا؟قـين

(أ) مَاْ أَوْرَدَهُ مَاْلِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ(٢)، أَنَّهُ بَلَغَهُ " أَنَّ عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ كَانَ يَقُولُ: يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ، عَلَيْكُمْ بِالْمَاءِ الْقَرَاحِ، وَالْبَقْلِ الْبَرِّيِّ، وَخُبْزِ الشَّعِيرِ، وَإِيَّاكُمْ وَخُبْزَ الْبُرِّ، فَإِنَّكُمْ لَنْ تَقُومُوا بِشُكْرِهِ " (٣)

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ٢ / ٩٤٠.
(٢) كِتَابُ: صِفَةِ النَّبِيِّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –، بَابُ: جَامِعِ مَا جَاءَ فِي الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ، ٢ / ٩٣٢، رقم ٢٧.
(٣) أخرجه أبو نعيم الأصبهاني، في حلية الأولياء، ترجمة مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، ٦ / ٣٢٨، والبيهقي في شعب الإيمان، باب: تعديد نعم الله على عباده، وما يجب من شكرها ٦ / ٣٢١، رقم ٤٢٦٤، كلاهما من طريق مالك.

(ب) مَا أَوْرَدَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ[1]، أَنَّهُ بَلَغَهُ " أَنَّ عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ كَانَ يَقُولُ: " لا تُكْثِرُوا الْكَلامَ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللهِ فَتَقْسُوَ قُلُوبُكُمْ، فَإِنَّ الْقَلْبَ الْقَاسِيَ بَعِيدٌ مِنَ اللهِ، وَلَكِنْ لا تَعْلَمُونَ، وَلا تَنْظُرُوا فِي ذُنُوبِ النَّاسِ كَأَنَّكُمْ أَرْبَابٌ، وَانْظُرُوا فِي ذُنُوبِكُمْ كَأَنَّكُمْ عَبِيدٌ، فَإِنَّمَا النَّاسُ مُبْتَلًى، وَمُعَافًى، فَارْحَمُوا أَهْلَ الْبَلاءِ، وَاحْمَدُوا اللهَ عَلَى الْعَافِيَةِ " [2].

٢- ما ؟ ما ????? بلاغا ؟لى ؟حد ؟لصالحين من ؟لأمم ؟لسالفة:

(١) كتاب: الكلام، بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْكَلامِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللهِ، ٢ / ٩٨٦، رقم (٨).

(٢) روى بعضُ الأئمةِ جزءًا منه بألفاظ متقاربة، وَرَفَعَهُ للنبيِّ – صلى الله عليه وسلم –، ومنهم: الترمذيُّ في سننه، كتاب: الزهد، بَابُ: مَا جَاءَ فِي حِفْظِ اللِّسَانِ، بَابٌ مِنْهُ، ٤ / ٦٠٧، رقم ٢٤١١، والطبرانيُّ، في الدعاء، بَابُ: مَا جَاءَ فِي فَضْلِ ذِكْرِ اللهِ – عَزَّ وَجَلَّ –، صـ ٥٢٤، والبيهقيُّ في شعب الإيمان، باب: في فضل السكوت عن كل ما لا يعنيه، وترك الخوض فيه، ٧ / ٢٨، رقم ٤٦٠٠.

وَرَوَاْهُ بعضُ الأئمةِ، بنحوِه، وعزاه إلى عيسى بنِ مريم، ومنهم: ابنُ المبارك، في الزهد والرقائق، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْحُزْنِ وَالْبُكَاءِ، ١ / ٤٤، وأبو نعيم الأصبهانيُّ، في حلية الأولياء، ترجمة مالك بن أنس ٦ / ٣٢٨، والبيهقي في شعب الإيمان، باب: في فضل السكوت عن كل ما لا يعنيه، وترك الخوض فيه، ٧ / ٧٢، رقم ٤٦٦٨، ثلاثتهم من طريق: مالك بن أنس، به.

وابنُ أبي شيبة في المصنف، كِتَابُ: الْفَضَائِلِ، باب: مَا ذُكِرَ فِيمَا فُضِّلَ بِهِ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلامُ، ٦ / ٣٤٠، رقم الحديث ٣١٨٧٩، وفي كتاب: الزهد، باب: كَلامُ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ، ٧ / ٦٥، رقم ٣٤٢٣٠، من طريق: مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ، به.

(**أ**) مَا أَوْرَدَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ[1]، أَنَّهُ بَلَغَهُ: أَنَّهُ قِيلَ لِلُقْمَانَ: مَا بَلَغَ بِكَ مَا نَرَى؟، يُرِيدُونَ الْفَضْلَ، فَقَالَ لُقْمَانُ: " صِدْقُ الْحَدِيثِ، وَأَدَاءُ الأَمَانَةِ، وَتَرْكُ مَا لا يَعْنِينِي " [2]

(**ب**) مَا أَوْرَدَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ[3]، أَنَّهُ بَلَغَهُ: " أَنَّ لُقْمَانَ الْحَكِيمَ أَوْصَى ابْنَهُ فَقَالَ: يَا بُنَيَّ: جَالِسِ الْعُلَمَاءَ، وَزَاحِمْهُمْ بِرُكْبَتَيْكَ، فَإِنَّ اللَّهَ يُحْيِي الْقُلُوبَ بِنُورِ الْحِكْمَةِ، كَمَا يُحْيِي اللهُ الأَرْضَ الْمَيْتَةَ بِوَابِلِ السَّمَاءِ " [4]

الأَمْرُ الثَّالِثُ: لَمْ يَقْتَصِر الإِمَامُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ عَلَى الأَحَادِيْثِ الْمَرْفُوْعَةِ، بَلْ ذَكَرَ فِيْهِ أَقْوَالَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِيْنَ، وَأَفْعَالَهُمْ، لِيَكُوْنَ كِتَابُهُ بِذَلِكَ شَامِلاً لِلْمَرْفُوْعِ، وَالْمَوْقُوْفِ، وَالْمَقْطُوْعِ، إِضَافَةً إِلَىْ فَتَاوَىْ الإِمَامِ مَالِكٍ – وَالَّتِيْ أَكْثَرَ مِنْهَا فِي الْمُوَطَّأِ –.

---

(١) كتاب: الكلام، بَابُ: مَا جَاءَ فِي الصِّدْقِ وَالْكَذِبِ، ٢ / ٩٩٠، رقم ١٧.

(٢) أخرجه ابن وهب، في الجامع، باب: فِي الْكَلامِ لِمَا لا يَنْبَغِي وَلا يَحْسُنُ، ١ / ٤١٢، رقم ٢٩٩ ، وأبو نعيم الأصبهاني، في حلية الأولياء، ترجمة مالك بن أنس، ٦ / ٣٢٨، والبيهقي في شعب الإيمان، باب: حفظ اللسان عما لا يحتاج إليه، ٦ / ٥١٢، ثلاثتهم بلفظه، من طريق: مالك بن أنس.

(٣) كتاب: العلم، بَابُ مَا جَاءَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ، ٢ / ١٠٠٢، رقم (١).

(٤) أخرجه ابن المبارك، في الزهد والرقائق، بَابُ فَضْلِ ذِكْرِ اللهِ – عَزَّ وَجَلَّ –، ١ / ٤٨٧، رقم ١٣٨٧، من طريق: عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ بُخْتٍ الْمَكِّيِّ، والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى، بَابُ: مُذَاكَرَةِ الْعِلْمِ وَالْجُلُوسِ مَعَ أَهْلِهِ، صـ ٢٩٧، رقم ٤٤٥، من طريق: عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، وابن عبد البر، في جامع بيان العلم وفضله، بَابُ: ذِكْرِ مَا رُوِيَ عَنْ لُقْمَانَ الْحَكِيمِ مِنْ وَصِيَّةِ ابْنِهِ، وَحَضِّهِ إِيَّاهُ عَلَى مُجَالَسَةِ الْعُلَمَاءِ، وَالْحِرْصِ عَلَى الْعِلْمِ، ١ / ٤٣٨، رقم ٦٧٤، من طريق: سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، ومن طريق مَالِكٍ – أيضًا –، ١ / ٤٣٩، رقم ٦٧٧ من طريق: سُلَيْمَانَ بْنِ حَبِيبٍ الْمُحَارِبِيِّ، جميعهم بلفظه.

١- متى ؟ ما ؟؟؟ فيه قو؟؟لصحابي

(**أ**) مَا أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ(١) عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ فِي رَكْبٍ، فِيهِمْ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، حَتَّى وَرَدُوا حَوْضًا، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ لِصَاحِبِ الْحَوْضِ: يَا صَاحِبَ الْحَوْضِ، هَلْ تَرِدُ حَوْضَكَ السِّبَاعُ ؟، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: " يَا صَاحِبَ الْحَوْضِ لا تُخْبِرْنَا، فَإِنَّا نَرِدُ عَلَى السِّبَاعِ، وَتَرِدُ عَلَيْنَا " (٢).

(**ب**) مَا أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ(٣)عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ، أَنَّهُ قَالَ: " كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ، ثُمَّ يَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى قُبَاءٍ، فَيَأْتِيهِمْ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ"(٤)

٢- متى ؟ ما ؟؟؟ فيه فعل؟؟لصحابي

---

(١) كتاب: الطهارة، بَابُ: الطَّهُورِ لِلْوُضُوءِ، ١ / ٢٣، رقم الحديث ١٤.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف، بألفاظ متقاربة، كتاب: الطهارة، بَابُ: الْمَاءِ تَرِدُهُ الْكِلابُ وَالسِّبَاعُ، ١ / ٧٦، رقم ٢٥٠، والدارقطني في سننه، بألفاظ متقاربة، كتاب: الطهارة، بَابُ: الْمَاءِ الْمُتَغَيِّرِ، ١ / ٣٨، رقم ٦٢، والبيهقي في السنن الكبرى، بلفظه، كتاب: الطهارة، بَابُ: سُؤْرِ سَائِرِ الْحَيَوَانَاتِ سِوَى الْكَلْبِ وَالْخِنْزِيرِ، ١ / ٣٧٩، رقم ١١٨١، وفي معرفة السنن والآثار، بَابُ: الْمَاءِ الْكَثِيرُ لا يَنْجُسُ بِنَجَاسَةٍ تَحْدُثُ فِيهِ مَا لَمْ تُغَيِّرْهُ، ٢ / ٨١، رقم ١٨٤١.

(٣) كتاب: وُقُوتِ الصَّلاةِ، بَابُ: وُقُوتِ الصَّلاةِ، ١ / ٩، رقم ١١.

(٤) أخرجه مسلم، بلفظه، من طريق مالك، كِتَابُ: الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلاةَ، بَابُ: اسْتِحْبَابِ التَّبْكِيرِ بِالْعَصْرِ، ١ / ٤٣٤، رقم ١٩٣.

(**أ**) مَا أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ[1]عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عنِ ابْنِ أَبِي سَلِيطٍ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ " صَلَّى الْجُمُعَةَ بِالْمَدِينَةِ، وَصَلَّى الْعَصْرَ بِمَلَلٍ [2] "، قَالَ مَالِكٌ: " وَذَلِكَ لِلتَّهْجِيرِ، وَسُرْعَةِ السَّيْرِ " [3]

(**ب**) مَا أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ[4]عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رُقَيْشٍ، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مالِكٍ أَتَى قُبَا، فَبَالَ، ثُمَّ أُتِيَ بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ، ثُمَّ جَاءَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى"[5]

٣- مثال ما فيه قول التابعي

(**أ**) مَا أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ[6]عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: " مَنْ صَلَّى بِأَرْضٍ فَلاةٍ صَلَّى عَنْ يَمِينِهِ مَلَكٌ، وَعَنْ شِمَالِهِ مَلَكٌ، فَإِذَا أَذَّنَ وَأَقَامَ الصَّلاةَ، أَوْ أَقَامَ، صَلَّى وَرَاءَهُ مِنَ الْمَلائِكَةِ أَمْثَالُ الْجِبَالِ " [7]

---

(١) كتاب: وقوت الصلاة، بَابُ: وَقْتِ الْجُمُعَةِ، ١ / ١٠، رقم ١٤.

(٢) مَلَل – بِفَتْحِ الْمِيمِ، وَلامَيْنِ، بِوَزْنِ جَمَلٍ ؛ مَوْضِعٌ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، عَلَى سَبْعَةَ عَشَرَ مِيلاً مِنَ الْمَدِينَةِ، وَقِيْلَ: عَلَى ثَمَانِيَةَ عَشَرَ مِيلاً، وَقِيْلَ: عَلَى اثْنَيْنِ وَعِشْرِينَ مِيلاً. شرح الزرقاني على الموطأ ١ / ٩٢، بتصرف.

(٣) لم أقف عليه في غير موطأ الإمام مالك.

(٤) كتاب: الطهارة، بَابُ: مَا جَاءَ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، ١ / ٣٧، رقم ٤٤.

(٥) لم أقف عليه في غير موطأ الإمام مالك.

(٦) كتاب: الصلاة، بَابُ: النِّدَاءِ فِي السَّفَرِ، وَعَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ، ١ / ٧٤، رقم ١٣.

(٧) أخرجه عبد الرزاق في المصنف، بألفاظ متقاربة، كتاب: الصلاة، بَابُ: الرَّجُلِ يُصَلِّي بِإِقَامَةٍ وَحْدَهُ، ١ / ٥١٠، رقم ١٩٥٤.

(ب) مَا أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ[1]عَنْ ابْنَ شِهَابٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: " مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلاةِ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً فَلْيُصَلِّ إِلَيْهَا أُخْرَى "، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَهِيَ السُّنَّةُ. [2]

٤- مواضع ما ??? فيه فعل ?لتابعي

(أ) مَا أَوْرَدَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ[3] أَنَّهُ رَأَى رَبِيعَةَ بْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقْلِسُ [4] مِرَارًا، وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، فَلا يَنْصَرِفُ، وَلا يَتَوَضَّأُ، حَتَّى يُصَلِّيَ " [5]

(ب) مَا أَوْرَدَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ[6]عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، أَنَّهُ قَالَ: " كُنْتُ أُصَلِّي إِلَى جَانِبِ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، فَيَغْمِزُنِي، فَأَفْتَحُ عَلَيْهِ، وَنَحْنُ نُصَلِّي " [7]

---

(١) كتاب: الجمعة، بَابُ: فِيمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ١ / ١٠٥، رقم ١١.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك، بلفظه، كتاب: الجمعة، ١ / ٤٢٩، رقم ١٠٧٨، من حديث ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، مرفوعا إلى النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –.

(٣) كتاب: الطهارة، بَابُ: مَا لا يَجِبُ مِنْهُ الْوُضُوءُ، ١ / ٢٥، رقم ١٧.

(٤) يَقْلِسُ – بِكَسْرِ اللامِ، مِنْ بَابِ ضَرَبَ، وَالْقَلَسُ – بِالتَّحْرِيكِ، وَقِيلَ: بِالسُّكُونِ – مَا خَرَجَ مِنَ الْجَوْفِ مِلْءَ الْفَمِ، أَوْ دُونَهُ، وَلَيْسَ بِقَيْءٍ، فَإِنْ عَادَ فَهُوَ الْقَيْءُ. شرح الزرقاني على الموطأ ١ / ١٣٩، بتصرف يسير.

(٥) لم أقف عليه في غير موطأ الإمام مالك.

(٦) كتاب: الصلاة، بَابُ: الْعَمَلِ فِي الْقِرَاءَةِ، ١ / ٨١، بعد رقم ٣٢.

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، بنحوه، كتاب: الصلاة، باب: مَنْ رَخَّصَ فِي الْفَتْحِ عَلَى الإِمَامِ، ١ / ٤١٨، رقم ٤٨٠١، من طريق مالك بن أنس.

٥- موقف الإمام مالك

(**أ**) سُئِلَ مَالِكٌ: عَنِ الْحَائِضِ تَطْهُرُ فَلا تَجِدُ مَاءً، هَلْ تَتَيَمَّمُ ؟، قَالَ: " نَعَمْ لِتَتَيَمَّمْ ؛ فَإِنَّ مِثْلَهَا مِثْلُ الْجُنُبِ إِذَا لَمْ يَجِدْ مَاءً تَيَمَّمَ " (١)

(**ب**) سُئِلَ مَالِكٌ: هَلْ يَقِفُ الرَّجُلُ بِعَرَفَةَ، أَوْ بِالْمُزْدَلِفَةِ، أَوْ يَرْمِي الْجِمَارَ، أَوْ يَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ – وَهُوَ غَيْرُ طَاهِرٍ – ؟، فَقَالَ: " كُلُّ أَمْرٍ تَصْنَعُهُ الْحَائِضُ مِنْ أَمْرِ الْحَجِّ، فَالرَّجُلُ يَصْنَعُهُ وَهُوَ غَيْرُ طَاهِرٍ، ثُمَّ لا يَكُونُ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي ذَلِكَ، وَالْفَضْلُ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ طَاهِرًا، وَلا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَتَعَمَّدَ ذَلِكَ " (٢)

الأَمْرُ الرَّابِعُ: الأَصْلُ عِنْدَ الإِمَامِ مَالِكٍ فِي الْمُوَطَّأِ أَنَّهُ يُصَرِّحُ بِأَسْمَاءِ شُيُوْخِهِ فِي الْكَثِيْرِ الْغَالِبِ، لَكِنَّهُ يَعْدِلُ عَنْ هَذَا الأَصْلِ فِيْ بَعْضِ الأَحْيَانِ، فَيَرْوِيْ عَنْ رِجَالٍ لَمْ يُسَمِّهِمْ، كَأَن يَقُوْلَ مَثَلاً: عَن الثِّقَةِ، أَوْ عَنْ رَجُلٍ، أَوْ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ.

١- موقف الإمام مالك فيه عن الثقة

(١) كتاب: الطهارة، بَابُ: طُهْرِ الْحَائِضِ، ١ / ٥٩، رقم ٩٩.
(٢) كتاب: الحج، بَابُ وُقُوفِ الرَّجُلِ وَهُوَ غَيْرُ طَاهِرٍ، وَوُقُوفِهِ عَلَى دَابَّتِهِ، ١ / ٣٨٩، رقم ١٦٨.

مَا أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ[1]، عَنْ الثِّقَةِ عِنْدَهُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، وَعَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَالَ: " فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ، وَالْعُيُونُ، وَالْبَعْلُ[2] – الْعُشْرُ، وَفِيمَا سُقِيَ بِالنَّضْحِ[3] نِصْفُ الْعُشْرِ "[4]

٢- متى ؟ ما قال ؟ فيه عن ؟جل

مَا أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ[5]، عنْ رَجُلٍ، قَالَ: " دَخَلَ عَلَيَّ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَأَنَا بِالأَسْوَافِ[6]، قَدِ اصْطَدْتُ نُهَسًا[1]، فَأَخَذَهُ مِنْ يَدِي فَأَرْسَلَهُ " [2].

---

(١) كتاب: الزكاة، بَابُ: زَكَاةِ مَا يُخْرَصُ مِنْ ثِمَارِ النَّخِيلِ وَالأَعْنَابِ، ١ / ٢٧٠، رقم ٣٣.

(٢) الْبَعْلُ – بِمُوَحَّدَةٍ مَفْتُوحَةٍ، وَعَيْنٍ مُهْمَلَةٍ سَاكِنَةٍ –: وَهُوَ مَا شَرِبَ بِعُرُوقِهِ مِنَ الأَرْضِ، وَلَمْ يَحْتَجْ إِلَى سَقْيِ سَمَاءٍ، وَلا آلَةٍ. شرح الزرقاني على الموطأ ٢ / ١٨٧، ١٨٨.

(٣)النَّضْحُ – بِفَتْحِ النُّونِ، وَسُكُونِ الْمُعْجَمَةِ، بَعْدَهَا مُهْمَلَةٌ – أَيْ: بِالسَّانِيَةِ، والمراد بها: الإِبِلُ الَّتِيْ يُسْتَقَىْ عَلَيْهَاْ. شرح الزرقاني على الموطأ ٢ / ١٨٨، بتصرف.

(٤) أخرجه الترمذي في سننه، كتاب: الزكاة، بَابُ: مَا جَاءَ فِي الصَّدَقَةِ فِيمَا يُسْقَى بِالأَنْهَارِ وَغَيْرِهَا، ٣ / ٢٢، رقم الحديث ٦٣٩، وابن ماجه في سننه، كتاب: الزكاة، بَابُ: صَدَقَةِ الزُّرُوعِ وَالثِّمَارِ، ١ / ٥٨٠، رقم ١٨١٦، كلاهما بلفظه، دون قوله " وَالْبَعْلُ "، من حديث إِسْحَاقِ بْنِ مُوسَى، أَبُي مُوسَى الأَنْصَارِيِّ، عن عَاصِمِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَاصِمٍ الْمَدِينِيُّ، عن الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، وَبُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ – رضي الله عنه –، به.
وللحديث شاهد صحيح عن عبد الله بن عمر، أخرجه البخاري، كتاب: الزكاة، بَابُ: العُشْرِ فِيمَا يُسْقَى مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ، وَبِالْمَاءِ الجَارِي، ٢ / ١٢٦، رقم الحديث ١٤٨٣.

(٥) كتاب: الجامع، بَابُ: مَا جَاءَ فِي تَحْرِيمِ الْمَدِينَةِ، ٢ / ٨٩٠، رقم الحديث ١٣.

(٦) الأَسْوَافُ – بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ، وَإِسْكَانِ السِّينِ، فَوَاوٍ، فَأَلِفٍ، فَفَاءٍ –: مَوْضِعٌ بِبَعْضِ أَطْرَافِ الْمَدِينَةِ بَيْنَ الْحَرَّتَيْنِ. شرح الزرقاني على الموطأ ٤ / ٣٦٠، بتصرف يسير.

٣- مثال ما قال فيه عن غير واحد:

مَا أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ[٣]، عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِمَّنْ يَثِقُ بِهِ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، وَسَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، تُوُفِّيَا بِالْعَقِيقِ، وَحُمِلا إِلَى الْمَدِينَةِ، وَدُفِنَا بِهَا[٤].

وَمِن الْجَدِيْرِ بِالذِّكْرِ فِيْ هَذَاْ السِّيَاْقِ: أَنَّ الإِمَاْمَ مَاْلِكًا – رَحِمَهُ اللهُ تَعَاْلَىْ – كَاْنَ لا يُسَمِّيْ شُيُوْخَهُ فِيْ مَسَاْئِلِ الْفَقْهِ، وَذَلِكَ فِيْ مَوَاْطِنَ كَثِيْرَةٍ، وَمِنْ أَلْفَاْظِهِ فِيْ هَذَا الْمَعْنَىْ، مَاْ يَلِيْ:

---

(١) النُّهَسُ – بِضَمِّ النُّونِ، وَفَتْحِ الْهَاءِ، وَسِينٍ مُهْمَلَةٍ –: طَائِرٌ يُدِيمُ تَحْرِيكَ رَأْسِهِ وَذَنَبِهِ، يَصْطَادُ الْعَصَافِيرَ، وَيَأْوِي إِلَى الْمَقَابِرِ. شرح الزرقاني على الموطأ ٤ / ٣٦٠، بتصرف يسير.

(٢) أخرجه أحمد في مسنده، جزءًا من حديث بألفاظ متقاربة، ٣٥ / ٤٥٤، رقم الحديث ٢١٥٧٦، ٣٥ / ٥٢٣، رقم الحديث ٢١٦٧٠، والزيادة التي في رواية أحمد: أن زيدا قال له – بعد ما أرسله –: " أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – حَرَّمَ مَا بَيْنَ لابَتَيْهَا "، كما جاء في الروايتين – أيضًا – تسميةُ الرجل الذي لم يُسَمِّهِ مالكٌ في = =الموطأِ، وهو شُرَحْبِيلَ بْنِ سَعْدٍ، أبو سعدٍ المدنيُّ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، بنحوه، كتاب: الحج، باب: ما جاء في حرم المدينة، ٥ / ٣٢٥، بعد رقم ٩٩٧٠، من طريق: مالك بن أنس، وقال: " الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يُسَمِّهِ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ – رَحِمَنَا اللهُ وَإِيَّاهُ – يُقَالُ: هُوَ شُرَحْبِيلُ، أَبُو سَعْدٍ " أ.هـ.

(٣) كتاب: الجنائز، بَابُ: مَا جَاءَ فِي دَفْنِ الْمَيِّتِ، ١ / ٢٣٢، رقم ٣١.

(٤) أخرجه ابن وهب في الجامع، بمعناه، باب: فِي الْكَلامِ لِمَا لا يَنْبَغِي وَلا يَحْسُنُ، ٥٠٢/١، رقم ٣٨٩، وأخرج الطبراني في المعجم الكبير، جزءا منه بمعناه، مسند سعد بن أبي وقاص – رَضِيَ اللهُ عَنْهُ –، سِنُّ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَوَفَاتُهُ، ١ / ١٣٩، رقم ٣٠٢، ٣٠٣، ومسند سعيد بن زيد – رَضِيَ اللهُ عَنْهُ –، سِنُّ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، وَوَفَاتُهُ، ١٤٩/١، رقم ٣٤٠، ١ / ١٥٠، رقم ٣٤٤، وأخرج البيهقي في السنن الكبرى، جزءا منه، كتاب: الجنائز، بَابُ: مَنْ لَمْ يَرَ بِهِ بَأْسًا، وَإِنْ كَانَ الاخْتِيَارُ فِيمَا مَضَى، ٤ / ٩٤، رقم ٧٠٧٣.

١- نه سمع غير واحد من علمائهم.

مثال: مَالِك: مَا أَوْرَدَهُ فِي الْمُوَطَّأِ، أَنَّهُ سَمِعَ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ عُلَمَائِهِمْ يَقُولُ: " لَمْ يَكُنْ فِي عِيدِ الْفِطْرِ، وَلا فِي الأَضْحَى – نِدَاءٌ، وَلا إِقَامَةٌ، مُنْذُ زَمَانِ رَسُولِ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – إِلَى الْيَوْمِ "، قَالَ مَالِكٌ: " وَتِلْكَ السُّنَّةُ الَّتِي لا اخْتِلافَ فِيهَا عِنْدَنَا " (١)

٢- نه سمع هل العلم.

مثال: مَالِك: مَا أَوْرَدَهُ فِي الْمُوَطَّأِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَهْلَ الْعِلْمِ يَقُولُونَ: " لا بَأْسَ بِصِيَامِ الدَّهْرِ إِذَا أَفْطَرَ الأَيَّامَ الَّتِي نَهَى رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – عَنْ صِيَامِهَا، وَهِيَ: أَيَّامُ مِنًى، وَيَوْمُ الأَضْحَى، وَيَوْمُ الْفِطْرِ – فِيمَا بَلَغَنَا "، قَالَ: " وَذَلِكَ أَحَبُّ مَا سَمِعْتُ إِلَيَّ فِي ذَلِكَ " (٢)

٣- نه سمع بعض هل العلم.

مثال: مَالِك: مَا أَوْرَدَهُ فِي الْمُوَطَّأِ، أَنَّهُ سَمِعَ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُ: " لا يَشْتَرِكُ الرَّجُلُ وَامْرَأَتُهُ فِي بَدَنَةٍ وَاحِدَةٍ، لِيُهْدِ كُلُّ وَاحِدٍ بَدَنَةً بَدَنَةً " (٣)

الأَمْرُ الْخَامِسُ: الأَصْلُ عِنْدَ الإِمَامِ مَالِكٍ فِي الْمُوَطَّأِ – أَنَّهُ يَنْتَقِيْ شُيُوْخَهُ، وَقَد تَتَبَّعْتُ أَحْوَالَهُمْ – قَدْرِ جَهْدِيْ –، فَوَجَدتُّهُمْ عَلَىْ أَقْسَامٍ، وَهِيَ:

---

(١) كتاب: العيدين، بَابُ الْعَمَلِ فِي غُسْلِ الْعِيدَيْنِ، وَالنِّدَاءِ فِيهِمَا، وَالإِقَامَة، ١ / ١٧٧، رقم (١).

(٢) كتاب: الصيام، بَابُ: صِيَامِ يَوْمِ الْفِطْرِ، وَالأَضْحَى، وَالدَّهْرِ، ١ / ٣٠٠، رقم ٣٧.

(٣) كتاب: الحج، بَابُ جَامِعِ الْهَدْيِ، ١ / ٣٨٧، ١٦٤.

١- يَرْوِي الإِمَامُ مَالِكٌ عَنْ قَوْمٍ مُتَّفَقٍ عَلَىٰ تَوْثِيْقِهِمْ، فَهُمْ فِي الدَّرَجَةِ الْعُلْيَا، وَمِنْ أَمْثِلَتِهِمْ: أَيُّوْبُ بْنُ أَبِيْ تَمِيْمَةَ السَّخْتِيَانِيُّ(١)، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ شِهَابٍ، الْقُرَشِيُّ، الزُّهْرِيُّ(٢)، وَنَافِعٌ(٣)، مَوْلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ – رَضِيَ الله عَنْهُمَا –.

---

(١) أَيُّوْبُ بْنُ أَبِيْ تَمِيْمَةَ – وَاسْمُهُ كَيْسَانُ –، السَّخْتِيَانِيُّ، أَبُوْ بَكْرٍ، البَصْرِيُّ، مَوْلَىٰ عَنْزَةَ، وَيُقَالُ: مَوْلَىٰ جُهَيْنَةَ، رَأَىٰ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ – رَضِيَ اللهُ عَنْهُ –، شَهِدَ لَهُ الأَئِمَّةُ بِالْفَضْلِ وَالْعِلْمِ وَالزُّهْدِ، وَثَّقَهُ ابْنُ سَعْدٍ، وَابْنُ مَعِيْنٍ، وَأَبُوْ حَاتِمٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَغَيْرُهُمْ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي الثِّقَاتِ، مَاتَ فِي الطَّاعُوْنِ بِالْبَصْرَةِ سَنَةَ ١٣١ هـ، وَقِيْلَ غَيْرُ ذَلِكَ، رَوَىٰ لَهُ الْجَمَاعَةُ. انظر ترجمته في: الطبقات الكبرى ٧ / ١٨٣، التاريخ الكبير للبخاري = =١/٤٠٩، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١ / ١٣٣، الثقات لابن حبان، ٦ / ٥٣، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣ / ٤٥٧، الكاشف ١ / ٢٦٠، تذكرة الحفاظ للذهبي ١ / ٩٨، تهذيب التهذيب ١ / ٣٩٧.

(٢) مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ شِهَابٍ، الْقُرَشِيُّ، الزُّهْرِيُّ، أَبُوْ بَكْرٍ، الْمَدَنِيُّ، سَكَنَ الشَّامَ، وُلِدَ سَنَةَ ٥٠ هـ، وَقِيْلَ بَعْدَهَا، وَهُوَ أَحَدُ الأَئِمَّةِ الأَعْلاَمِ، اتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَىٰ فَضْلِهِ وَجَلاَلَتِهِ، وَإِتْقَانِهِ، وَعُلُوِّ شَأْنِهِ، قَالَ ابْنُ سَعْدٍ: " وَكَانَ الزُّهْرِيُّ ثِقَةً، كَثِيْرَ الْحَدِيْثِ وَالْعِلْمِ وَالرِّوَايَةِ، فَقِيْهًا جَامِعًا "، وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: " وَكَانَ مِنْ أَحْفَظِ أَهْلِ زَمَانِهِ، وَأَحْسَنِهِمْ سِيَاقًا لِمُتُوْنِ الأَخْبَارِ، وَكَانَ فَقِيهًا فَاضِلاً "، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِي التَّذْكِرَةِ: " أَعْلَمُ الْحُفَّاظِ "، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي التَّهْذِيْبِ: " أَحَدُ الأَئِمَّةِ الأَعْلاَمِ، وَعَالِمُ الْحِجَازِ وَالشَّامِ "، وَقَالَ فِي التَّقْرِيْبِ: " الْفَقِيْهُ الْحَافِظُ، مُتَّفَقٌ عَلَىٰ جَلاَلَتِهِ وَإِتْقَانِهِ. " أ.هـ، مَاتَ سَنَةَ ١٢٤ هـ، رَوَىٰ لَهُ الْجَمَاعَةُ. انظر ترجمته في: الطبقات الكبرى ٥ / ٣٤٨، التاريخ الكبير للبخاري ١ / ٢٢٠، الثقات للعجلي صـ ٤١٢، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٧١/٨، الثقات لابن حبان ٥ / ٣٤٩، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٦ / ٤١٩، الكاشف ٢١٩/٢، تذكرة الحفاظ للذهبي ١ / ٨٣، تهذيب التهذيب ٩ / ٤٤٥، تقريب التهذيب صـ ٥٠٦.

(٣) نَافِعُ، مَوْلَىٰ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، الْقُرَشِيُّ، الْعَدَوِيُّ، أَبُوْ عَبْدِ اللهِ، الْمَدَنِيُّ، قِيْلَ: إِنَّ أَصْلَهُ مِن الْمَغْرِبِ، وَقِيْلَ: مِن نَيْسَابُوْرَ، وَقِيْلَ غَيْرُ ذَلِكَ، أَصَابَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ فِيْ بَعْضِ غَزَوَاتِهِ، مِنْ أَئِمَّةِ التَّابِعِيْنَ وَأَعْلاَمِهِمْ، وَهُوَ أَحَدُ رُوَاةِ السِّلْسِلَةِ الذَّهَبِيَّةِ، قَالَ الْبُخَارِيُّ: " أَصَحُّ الأَسَانِيْدِ: مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَن ابْنِ عُمَرَ "، وَثَّقَهُ ابْنُ سَعْدٍ، وَالْعِجْلِيُّ، وَابْنُ خَرَاشٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ حَجَرٍ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي الثِّقَاتِ، مَاتَ سَنَةَ ١١٧ هـ، وَقِيْلَ غَيْرُ ذَلِكَ،

٢- يَـرْوِي الإِمَـامُ مَالِـكٌ عَـنْ قَـوْمٍ ثِقَـاتٍ، لَكِـنَّهُمْ لَيْسُـوْا فِـي الدَّرَجَـةِ الْعُلْيَـا مِـن التَّوْثِيْقِ، وَأَكْثَرُ شُيُوْخِهِ مِنْ هَذَا الْقِسْمِ، وَمِن الَّذِيْ قَبْلَهُ، وَمِنْ أَمْثِلَتِهِمْ: حُمَيْدُ بْنُ قَيْسٍ، الأَعْرَجُ(١)، وَقَطَنُ بْنُ وَهْبِ بْنِ عُوَيْمِرِ بْنِ الأَجْدَعِ، اللَّيْثِيُّ(٢)، وَيَعْقُوْبُ بْنُ زَيْدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِيْ مُلَيْكَةَ، الْقُرَشِيُّ(٣).

رَوَىْ لَهُ الْجَمَاْعَةُ. انظر ترجمته في: الطبقات الكبرى ٥ / ٣٤٢، التاريخ الكبير للبخاري ٨ / ٨٤، الثقات للعجلي صـ ٤٤٧، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٨ / ٤٥١، الثقات لابن حبان ٥ / ٤٦٧، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٩٨/٢٩، الكاشف ٢ / ٣١٥، تهذيب التهذيب ١٠ / ٤١٢، تقريب التهذيب صـ ٥٥٩.

(١) حُمَيْدُ بْنُ قَيْسٍ، الأَعْرَجُ، الْمَكِّيُّ، أَبُوْ صَفْوَانَ، الْقَارِئُ، الأَسَدِيُّ، مَوْلَىْ بَنِيْ أَسَدِ بْنِ عَبْد الْعُزَّىْ، وَقِيْلَ: مَوْلَىْ غَيْرِهِمْ، وَهُوَ قَارِئُ أَهْلِ مَكَّةَ، وَثَّقَهُ ابْنُ سَعْدٍ، وَأَحْمَدُ، وَابْنُ مَعِيْنٍ، وَأَبُوْ زُرْعَةَ، وَالْعِجْلِيُّ، وَغَيْرُهُمْ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي الثِّقَاْتِ، وَقَاْلَ أَبُوْ حَاْتِمٍ، وَالنَّسَاْئِيُّ، وَابْنُ حَجَرٍ: " لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ "، مَاْتَ سَنَةَ ١٣٠ هـ، وَقِيْلَ غَيْرُ ذَلِكَ، رَوَىْ لَهُ الْجَمَاْعَةُ. انظر ترجمته في: الطبقات الكبرى ٦ / ٣٣، التاريخ الكبير للبخاري ٢ / ٣٥٢، الثقات للعجلي صـ ١٣٥، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣ / ٢٢٧، الثقات لابن حبان ١٨٩/٦، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٧ / ٣٨٤، الكاشف ١ / ٣٥٥، تهذيب التهذيب ٣ / ٤٦، تقريب التهذيب صـ ١٨٢.

(٢) قَطَنُ بْنُ وَهْبِ بْنِ عُوَيْمِرِ بْنِ الأَجْدَعِ، اللَّيْثِيُّ، وَيُقَاْلُ: الْخُزَاْعِيُّ، أَبُو الْحَسَنِ الْمَدَنِيُّ، ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّاْنَ فِي الثِّقَاْتِ، وَقَاْلَ أَبُوْ حَاْتِمٍ: " صَاْلِحُ الْحَدِيْثِ "، وَقَاْلَ النَّسَاْئِيُّ: " لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ "، وَقَاْلَ ابْنُ حَجَرٍ: " صَدُوْقٌ "، رَوَىْ لَهُ مُسْلِمٌ، وَالنَّسَاْئِيُّ حَدِيْثًا وَاْحِدًا. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير للبخاري ٧ / ١٩٠، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١٣٨/٧، الثقات لابن حبان ٧ / ٣٤٤، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٣ / ٦٢١، الكاشف ٢ / ١٣٨، تهذيب التهذيب ٨ / ٣٨٣، تقريب التهذيب صـ ٤٥٦.

(٣) يَعْقُوْبُ بْنُ زَيْدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ أَبِيْ مُلَيْكَةَ، الْقُرَشِيُّ، التَّيْمِيُّ، أَبُوْ يُوْسُفَ، الْمَدَنِيُّ، قَاْضِي الْمَدِيْنَةِ، وَثَّقَهُ أَبُوْ زُرْعَةَ، وَالنَّسَاْئِيُّ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّاْنَ فِي الثِّقَاْتِ، قَاْلَ ابْنُ

٣- يَرْوِي الإِمَامُ مَالِكٌ عَنْ قَوْمٍ مُخْتَلَفٍ فِيهِمْ، وَالأَكْثَرُوْنَ عَلَىٰ تَوْثِيْقِهِمْ، وَيَكُوْنُ هَذَا هُوَ الرَّاجِحُ عِنْدَهُ فِيْ أَحْوَالِهِمْ، وَمِنْ أَمْثِلَتِهِمْ: عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَوْهِبٍ(١)، وَعَطَاْءُ بْنُ أَبِيْ مُسْلِمٍ (٢)، وَالْعَلاْءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوْبَ، الْحُرَقِيُّ(١).

الْمَدِيْنِيِّ: " شَيْخٌ مَعْرُوْفٌ "، وَقَالَ أَبُوْ حَاْتِمٍ: " لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، شَيْخٌ، لا يُحْتَجُّ بِهِ "، وقال ابن حجر: " صَدُوْقٌ "، رَوَىْ لَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الأَدَبِ الْمُفْرَدِ، والنَّسَاْئِيُّ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ. انظر ترجمته في: الطبقات الكبرى ٥ / ٣٨١، التاريخ الكبير للبخاري ٣٩٣/٨، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٩ / ٢٠٧، الثقات لابن حبان ٧ / ٦٤٢، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٢ / ٣٢٣، تهذيب التهذيب ١١ / ٣٨٥، تقريب التهذيب صـ ٦٠٨.

(١) عُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَوْهِبٍ، أَبُوْ مُحَمَّدٍ، الْقُرَشِيُّ، التَّيْمِيُّ، وَثَّقَهُ الْعِجْلِيُّ، وَابْنُ مَعِيْنٍ – فِيْ رِوَاْيَةٍ عَنْهُ –، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّاْنَ فِي الثِّقَاْتِ، وَقَاْلَ أَبُوْ حَاْتِمٍ: " صَاْلِحُ الْحَدِيْثِ "، وَقَاْلَ ابْنُ عَدِيٍّ: " وَهُوَ حَسَنُ الْحَدِيْثِ، يُكْتَبُ حَدِيْثُهُ "، وَضَعَّفَهُ ابْنُ مَعِيْنٍ – فِيْ رِوَاْيَةٍ أُخْرَىْ –، وَقَاْلَ النَّسَاْئِيُّ: " لَيْسَ بِذَاْكَ الْقَوِيِّ "، وَقَاْلَ ابْنُ حَجَرٍ: "لَيْسَ بِالْقَوِيِّ "، مَاْتَ سَنَةَ ١٥٤ هـ، وَقِيْلَ غَيْرُ ذَلِكَ، وَهُوَ ابْنُ ثَمَاْنِيْنَ سَنَةٍ، وَكَاْنَ قَلِيْلَ الْحَدِيْثِ. انظر ترجمته في: الطبقات الكبرى ٥ / ٤٦٣، التاريخ الكبير للبخاري ٣٨٩/٥، الثقات للعجلي صـ ٣١٧، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٥ / ٣٢٣، الثقات لابن حبان ٧ / ١٤٧، الكامل في ضعفاء الرجال ٥ / ٥٢٩، الكاشف ١ / ٦٨٣، تهذيب التهذيب ٧ / ٢٨، تقريب التهذيب صـ ٣٧٢.

(٢) عَطَاْءُ بْنُ أَبِيْ مُسْلِمٍ – وَاسْمُهُ: عَبْدُ الله ، وَيُقَاْلُ: مَيْسَرَةُ –، الْخُرَاْسَاْنِيُّ، أَبُوْ أَيُّوْبَ، وَيُقَاْلُ: أَبُوْ عُثْمَاْنَ، وَيُقَاْلُ: أَبُوْ مُحَمَّدٍ، وَيُقَاْلُ: أَبُوْ صَاْلِحٍ، الْبَلْخِيُّ، نَزِيْلُ الشَّاْمِ، مَوْلَى الْمُهَلَّبِ ابْنِ أَبِيْ صُفْرَةَ الأَزْدِيِّ، وَثَّقَهُ الْعِجْلِيُّ، وَابْنُ مَعِيْنٍ، وَالدَّاْرُقُطْنِيُّ، وَقَاْلَ أَبُوْ حَاْتِمٍ: " لا بَأْسَ بِهِ، صَدُوْقٌ "، فَقِيْلَ لَهُ: يُحْتَجُّ بِحَدِيْثِهِ ؟، قَاْلَ: " نَعَمْ "، وَقَاْلَ ابْنُ حِبَّاْنَ فِي الْمَجْرُوْحِيْنَ: " وَكَاْنَ مِنْ خِيَاْرِ عِبَاْدِ اللهِ، غَيْرَ أَنَّهُ رَدِيْءُ الْحِفْظِ، كَثِيْرُ الْوَهْمِ، يُخْطِئُ وَلا يَعْلَمُ، فَحُمِلَ عَنْهُ، فَلَمَّا كَثُرَ ذَلِكَ فِيْ رِوَاْيَتِهِ بَطَلَ الاحْتِجَاْجُ بِهِ " أ.هـ، وَقَدْ عَلَّقَ الذَّهَبِيُّ فِي السِّيَرِ عَلَىٰ كَلاْمِ ابْنِ حِبَّاْنَ، فَقَاْلَ: " هَذَا الْقَوْلُ فِيْهِ نَظَرٌ "، وَقَاْلَ النَّسَاْئِيُّ: " لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ "، وَقَاْلَ ابْنُ عَدِيٍّ: " وَأَرْجُوْ أَنَّهُ لا بَأْسَ بِهِ "، وَقَاْلَ ابْنُ حَجَرٍ: " صَدُوْقٌ، يَهِمُ كَثِيْرًا، وَيُرْسِلُ، وَيُدَلِّسُ "، ثُمَّ قَاْلَ: " لَمْ يَصِحْ أَنَّ الْبُخَاْرِيَّ أَخْرَجَ لَهُ " أ.هـ، مَاْتَ سَنَةَ ١٣٥ هـ، رَوَىْ لَهُ الْجَمَاْعَةُ إلا الْبُخَاْرِيَّ. انظر ترجمته في: الثقات للعجلي صـ ٣٣٤، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٦ / ٣٣٤، المجروحين لابن حبان ٢ / ١٣٠، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٠ / ١٠٦،

٤- يَرْوِي الإِمَامُ مَالِكٌ عَنْ قَوْمٍ تُكُلِّمَ فِيهِمْ، لَكِنَّ الْعُلَمَاءَ احْتَمَلُوْا رِوَايَةَ الثِّقَاتِ عَنْهُمْ، فَقَبِلُوْا مَا رَوَاهُ عَنْهُم مَالِكٌ، وَشُعْبَةُ، وَأَمْثَالُهُمَا، لِكَوْنِهِمْ يَنْتَقُوْنَ مِنْ أَحَادِيْثِهِمْ، وَمِنْ أَمْثِلَتِهِمْ: دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ، الْقُرَشِيُّ، الأُمَوِيُّ، أَبُوْ سُلَيْمَانَ الْمَدَنِيُّ(٢)، .....

الكاشف ٢ / ٢٣، سير أعلام النبلاء ٦/١٤٠، الكامل في ضعفاء الرجال ٧ / ٧٢، تهذيب التهذيب ٧ / ٢١٢، تقريب التهذيب صـ ٣٩٢.

(١) الْعَلاَءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوْبَ، الْحُرَقِيُّ – بِضَمِّ الْمُهْمَلَةِ، وَفَتْحِ الرَّاءِ، بَعْدَهَا قَافٌ ، أَبُوْ شِبْلٍ – بِكَسْرِ الْمُعْجَمَةِ، وَسُكُوْنِ الْمُوَحَّدَةِ – الْمَدَنِيُّ، مَوْلَى الْحُرَقَةِ مِنْ جُهَيْنَةَ، قَالَ الْخَلِيْلِيُّ: " مُخْتَلَفٌ فِيْهِ ؛ لأَنَّهُ يَنْفَرِدُ بِأَحَادِيْثَ لا يُتَابَعُ عَلَيْهَا ". =

=وَثَّقَهُ ابْنُ سَعْدٍ، وَالْعِجْلِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي الثِّقَاتِ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: " لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ "، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: " صَدُوْقٌ، رُبَّمَا وَهِمَ ".

وَقَالَ أَبُوْ زُرْعَةَ: " لَيْسَ هُوَ بِأَقْوَىْ مَا يَكُوْنُ "، وَقَالَ أَبُوْ حَاتِمٍ: " رَوَىْ عَنْهُ الثِّقَاتُ، وَأَنَا أُنْكِرُ مِنْ حَدِيْثِهِ أَشْيَاءَ "، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ فِيْ أَوَّلِ تَرْجَمَتِهِ: " لَيْسَ بِالْقَوِيِّ "، وَقَالَ فِيْ آخِرِهَا: " وَلِلْعَلاَءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ نُسَخٌ عَنْ أَبِيْهِ عَنْ أَبِيْ هُرَيْرَةَ، يَرْوِيْهَا عَن الْعَلاَءِ الثِّقَاتِ، وَمَا أَرَىْ بِحَدِيْثِهِ بَأْسًا، وَقَدْ رَوَىْ عَنْهُ شُعْبَةُ، وَمَالِكٌ، وَابْنُ جُرَيْجٍ، وَنُظَرَاؤُهُمْ "، وَقَالَ ابْنُ مَعِيْنٍ: " لَيْسَ بِذَاْ، لَمْ يَزَل النَّاْسُ يَتَّقُوْنَ حَدِيْثَهُ "، وَقَالَ أَيْضًا: " لَيْسَ حَدِيْثُهُ بِحُجَّةٍ ".

مَاْتَ سَنَةَ ١٣٢ هـ، وَقِيْلَ غَيْرُ ذَلِكَ، رَوَىْ لَهُ الْبُخَارِيُّ فِيْ كِتَاْبِ الْقِرَاْءَةُ خَلْفَ الإِمَاْمِ، وَفِيْ كِتَاْبِ رَفْعُ الْيَدَيْنِ فِي الصَّلاْةِ، وَالْبَاْقُوْنَ، وَقَاْلَ ابْنُ حَجَرٍ: " أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيْثِ الْمَشَاْهِيْرِ دُوْنَ الشَّوَاْذِّ ". انظر ترجمته في: الطبقات الكبرى ٥ / ٤٢٠، التاريخ الكبير للبخاري ٦ / ٥٠٨، الثقات للعجلي صـ ٣٤٣، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٦/٣٥٧، الثقات لابن حبان ٥ / ٢٤٧، الكامل في ضعفاء الرجال ٦ / ٣٧٢، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٢٢ / ٥٢٠، سير أعلام النبلاء ٦ / ١٨٦، تهذيب التهذيب ٨/١٨٦، تقريب التهذيب صـ ٤٣٥.

(٢) دَاوُدُ بْنُ الْحُصَيْنِ، الْقُرَشِيُّ، الأُمَوِيُّ، أَبُوْ سُلَيْمَانَ الْمَدَنِيُّ، مَوْلَىْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَاْنَ بْنِ عَفَّاْنَ، وَثَّقَهُ الْعِجْلِيُّ، وَابْنُ مَعِيْنٍ، وَوَثَّقَهُ ابْنُ حَجَرٍ إلا فِيْ رِوَايَتِهِ عَنْ عِكْرِمَةَ، قَاْلَ ابْنُ

..... وَشَرِيْكُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِيْ نَمِرٍ، الْقَرَشِيُّ[1]، وَيَزِيْدُ بْنُ عَبدِ اللهِ بْنِ قُسَيْطٍ[2].

الْمَدِيْنِيِّ: " مَا رَوَىْ عَنْ عِكْرِمَةَ فَمُنْكَرُ الْحَدِيْثِ، وَمَالِكٌ رَوَىْ عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنْ غَيْرِ عِكْرِمَةَ "، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي الثِّقَاتِ، وَقَالَ: " وَكُلُّ مَنْ تَرَكَ حَدِيْثَهُ عَلَى الإِطْلاقِ وَهِمَ ؛ لأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بِدَاعِيَةٍ إِلَىْ مَذْهَبِهِ، وَالدُّعَاةُ يَجِبُ مُجَانَبَةُ رِوَايَاتِهِمِ عَلَى الأَحْوَالِ، فَمَن انْتَحَلَ نِحْلَةَ بِدْعَةٍ وَلَمْ يَدْعُ إِلَيْهَا وَكَانَ مُتْقِنًا كَانَ جَائِزَ الشَّهَادَةِ مُحْتَجًّا بِرِوَايَتِهِ. " أ.هـ.=

= وَقَالَ أَبُوْ دَاوُدَ: " أَحَادِيْثُهُ عَنْ عِكْرِمَةَ مَنَاكِيْرُ، وَأَحَادِيْثُهُ عَنْ شُيُوْخِهِ مُسْتَقِيْمَةٌ "، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: " لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ "، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: " صَالِحُ الْحَدِيْثُ، إِذَا رَوَىْ عَنْهُ ثِقَةٌ فَهُوَ صَالِحُ الرِّوَايَةِ، إِلا أَن يَرْوِيَ عَنْهُ ضَعِيْفٌ، فَيَكُوْنُ الْبَلاءُ مِنْهُ "، وَقَالَ أَبُوْ حَاتِمٍ: " لَيْسَ بِقَوِيٍّ، وَلَوْلا أَنَّ مَالِكًا رَوَىْ عَنْهُ لَتُرِكَ حَدِيْثُهُ "، وَقَالَ أَبُوْ زُرْعَةَ: " لَيِّنٌ "، مَاتَ سَنَةَ ١٣٥ هـ، رَوَىْ لَهُ الْجَمَاْعَةُ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير للبخاري ٣ / ٢٣١، الثقات للعجلي صـ ١٤٧، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٣ / ٤٠٨، الثقات لابن حبان ٦ / ٢٨٤، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٨ / ٣٧٩، الكاشف ١ / ٣٧٩، سير أعلام النبلاء ٦ / ١٠٦، ميزان الاعتدال ٢ / ٥، تقريب التهذيب صـ ١٩٨.

(١) شَرِيْكُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِيْ نَمِرٍ، الْقَرَشِيُّ، أَبُوْ عَبْدِ اللهِ، الْمَدَنِيُّ، وَثَّقَهُ ابْنُ سَعْدٍ، وَالْعِجْلِيُّ، وَأَبُوْ دَاوُدَ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي الثِّقَاتِ، وَقَالَ: " رُبمَاْ أَخْطَأَ "، وَقَد اخْتَلَفَت الرِّوَايَةُ فِيْهِ عَن ابْنِ مَعِيْنٍ وَالنَّسَائِيِّ، فَقَدْ جَاْءَ عَنْهُمَاْ مَرَّةً أَنَّهُ لا بَأْسَ بِهِ، وَمَرَّةً أَنَّهُ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: " صَدُوْقٌ يُخْطِئُ "، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: " وشَرِيْكُ بْنُ عَبْدِ اللهِ رَجُلٌ مَشْهُوْرٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، حَدَّثَ عَنْهُ مَالِكٌ، وَغَيْرُ مَالِكٍ مِنَ الثِّقَاتِ، وَحَدِيثُهُ إِذَاْ رَوَىْ عَنْهُ ثِقَةٌ فَإِنَّهُ لا بَأْسَ بِرِوَايَتِهِ، إِلاَّ أَنْ يَرْوِيَ عَنْهُ ضَعِيْفٌ " أ.هـ، مَاْتَ فِيْ حُدُوْدِ سَنَةِ ١٤٠ هـ، رَوَىْ لَهُ الْجَمَاْعَةُ، إِلاَّ التِّرْمِذِيَّ فَقَدْ رَوَىْ عَنْهُ فِي الشَّمَائِلِ. انظر ترجمته في: الطبقات الكبرى ٥ / ٣٩٧، التاريخ الكبير للبخاري ٤ / ٢٣٦، الثقات للعجلي صـ ٢١٧، الثقات لابن حبان ٤ / ٣٦٠، الكامل في ضعفاء الرجال ٥ / ٩، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٢ / ٤٧٥، الكاشف ١ / ٤٨٥، سير أعلام النبلاء ١٥٩/٦، تقريب التهذيب صـ ٢٦٦.

(٢) يَزِيْدُ بْنُ عَبدِ اللهِ بْنِ قُسَيْطٍ – بِقَافٍ، وَمُهْمَلَتَيْنِ، مُصَغَّرٌ – ابْنِ أُسَاْمَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، اللَّيْثِيُّ، أَبُوْ عَبْدِ اللهِ، الْمَدَنِيُّ، الأَعْرَجُ، وَثَّقَهُ ابْنُ سَعْدٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ حَجَرٍ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي الثِّقَاتِ، وَقَالَ: " رُبَّمَا أَخْطَأَ "، وَقَالَ ابْنُ مَعِيْنٍ: " صَالِحٌ، لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ "، وَقَالَ أَبُوْ حَاتِمٍ: " لَيْسَ بِقَوِيٍّ "، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: " قَدْ رَوَىْ عَنْهُ مَالِكٌ غَيْرَ حَدِيْثٍ، وَهُوَ صَالِحُ

٥- وَقَدْ يَرْوِي الإِمَامُ مَالِكٌ عَنْ قَوْمٍ لَمْ يُوَثِّقْهُمْ إِلاَّ ابْنُ حِبَّانَ، مِمَّنْ ذَكَرَهُمْ فِيْ كِتَابِهِ الثِّقَاتِ، وَمِنْ أَمْثِلَتِهِمْ: الصَّلْتُ بْنُ زُبَيْدٍ بْنِ الصَّلْتِ، الْكِنْدِيُّ(١)، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِيْ عَمْرَةَ(٢)، وَيَحْيَىْ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ طَحْلاْءَ(٣).

٦- وَقَدْ يَرْوِي الإِمَامُ مَالِكٌ عَنْ قَوْمٍ غَيْرِ مَقْبُوْلِيْنَ، وَالرَّاْجِحُ فِيْ أَحْوَالِهِم الْجَرْحُ، لَكِنَّ ذَلِكَ نَادِرٌ جِدًّا، وَهَؤُلاءِ مِنْ غَيْرِ أَهْلِ الْمَدِيْنَةِ، وَمِنْ أَمْثِلَتِهِمْ: عَبْدُ الْكَرِيْمِ بْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ(١).

الرِّوَايَاْتِ "، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: " وَيَزِيْدُ قَد احْتَجَّ بِهِ مَالِكٌ فِيْ مَوَاْضِعَ مِن الْمُوَطَّأِ، وَهُوَ ثِقَةٌ مِن الثِّقَاْتِ "، مَاْتَ سَنَةَ ١٢٢ هـ، رَوَىْ لَهُ الْجَمَاْعَةُ. انظر ترجمته في: الطبقات الكبرى ٥ / ٣٩٦، التاريخ الكبير للبخاري ٨ / ٣٤٤، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم= =٩ / ٢٧٣، الثقات لابن حبان ٥ / ٥٤٣، الكامل في ضعفاء الرجال ٩ / ١٣١، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ٣٢ / ١٧٧، الكاشف ٢ / ٣٨٦، ميزان الاعتدال ٤ / ٤٣٠، تهذيب التهذيب ١١ / ٣٤٢، تقريب التهذيب صـ ٦٠٢.

(١) الصَّلْتُ بْنُ زُبَيْدٍ بْنِ الصَّلْتِ، الْكِنْدِيُّ، وَلِيَ قَضَاْءَ الْمَدِيْنَةِ، ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّاْنَ فِي الثِّقَاْتِ. انظر ترجمته في: الطبقات الكبرى ٥ / ٣٩٨، التاريخ الكبير للبخاري ٤ / ٣٠١، الثقات لابن حبان ٦ / ٤٧٢.

(٢) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِيْ عَمْرَةَ، هُوَ: عَبْدُ الرَّحْمَن بْنُ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذِ بْنِ أَبِيْ عَمْرَةَ، الأَنْصَارِيُّ، الْمَدَنِيُّ، وَهُوَ ابْنُ أَخِيْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِيْ عَمْرَةَ، نَسَبَهُ مَالِكٌ إِلَىْ جَدِّهِ، فَرَوَىْ عَنْهُ، وَسَمَّاْهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ أَبِيْ عَمْرَةَ، وَذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّاْنَ فِي الثِّقَاْتِ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير للبخاري ٥ / ٣٢٦، الثقات لابن حبان ٧ / ٧٨، تهذيب التهذيب ٦ / ٢٤٣.

(٣) يَحْيَىْ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ طَحْلاْءَ، الْمَدَنِيُّ، اللَّيْثِيُّ، مَوْلاهُم، أَخُوْ يَعْقُوْبَ بْنِ مُحَمَّدٍ، ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّاْنَ فِي الثِّقَاْتِ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير للبخاري ٨ / ٣٠٣، الثقات لابن حبان ٧ / ٦٠٦، تعجيل المنفعة ٢ / ٣٦٤.

٧- وَقَدْ يَرْوِي الإِمَامُ مَالِكٌ عَنْ قَوْمٍ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيْهِمْ أَحَدٌ بِالْجَرْحِ أَو التَّعْدِيْلِ، لَكِنَّ ذَلِكَ نَادِرٌ جِدًّا، وَمِنْ أَمْثِلَتِهِمْ: عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِيْ حَبِيْبَةَ(٢).

الأَمْرُ السَّادِسُ: الأَصْلُ عِنْدَ الإِمَامِ مَالِكٍ فِي الْمُوَطَّأِ – أَنَّهُ يَسُوْقُ الأَسَانِيْدَ مُفْرَدَةً، أَيْ: مِنْ رِوَايَةِ شَخْصٍ وَاحِدٍ عَن مِثْلِهِ، لَكِنَّهُ كَانَ يَجْمَعُهَا فِيْ بَعْضِ الأَحْيَانِ، أَيْ أَنَّ الرِّوَايَةِ تَكُوْنُ عَنْ شَخْصَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ، وَهَذَا قَلِيْلٌ جِدًا.

---

(١) عَبْدُ الْكَرِيْمِ بْنُ أَبِي المُخَارِقِ – بِضَمِّ الْمِيْمِ، وَبِالْخَاءِ الْمُعْجَمَةِ –، وَاسْمُهُ قَيْسٌ، وَيُقَالُ: طَارِقٌ، أَبُوْ أُمَيَّةَ، الْبَصْرِيُّ، الْمُعَلِّمُ، نَزَلَ مَكَّةَ، ضَعَّفَهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، وَأَيُّوْبُ، وَأَبُوْ حَاتِمٍ، وَابْنُ حَجَرٍ، وَقَالَ أَبُوْ زُرْعَةَ: " لَيِّنٌ "، وَقَالَ النَّسَائِيُّ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ: " مَتْرُوْكٌ "، وَقَالَ ابْنُ عَدِيٍّ: " وَالضَّعْفُ بَيِّنٌ عَلَىْ كُلِّ مَا يَرْوِيْهِ "، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ فِيْ تَذْكِرَةِ الْحُفَّاظِ:= =" لَيْسَ بِقَوِيٍّ الْحَدِيْثِ "، وَقَالَ فِي السِّيَرِ: " ضَعِيْفُ الْحَدِيْثِ "، وَقَالَ فِيْ مِيْزَانِ الاعْتِدَالِ: " أَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ تَعْلِيْقًا، وَمُسْلِمٌ مُتَابَعَةً، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَىْ أَنَّهُ لَيْسَ بِمُطْرَحٍ "، وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ: " اغْتَرَّ مَالِكٌ بِبُكَائِهِ فِي الْمَسْجِدِ، وَرَوَىْ عَنْهُ فِي الْفَضَائِلِ "، وَقَالَ أَيْضًا: " لا يَخْتَلِفُوْنَ فِيْ ضَعْفِهِ، إِلاَّ أَنَّ مِنْهُمْ مَن يَقْبَلُهُ فِيْ غَيْرِ الأَحْكَامِ خَاصَّةً، وَلا يَحْتَجُّ بِهِ، وَكَانَ مُؤَدِّبَ كُتَّابٍ، حَسَنَ السَّمْتِ، غَرَّ مَالِكًا مِنْهُ سَمْتُهُ، وَلَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ بَلَدِهِ فَيَعْرِفُهُ "، وَقَالَ أَبُو الْفَتْحِ الْيَعْمُرِيُّ: " لَمْ يُخْرِجْ مَالِكٌ عَنْهُ إِلا الثَّابِتَ مِنْ غَيْرِ طَرِيْقِهِ "، اسْتَشْهَدَ بِهِ الْبُخَارِيُّ، وَرَوَىْ لَهُ مُسْلِمٌ فِي الْمُتَابَعَاتِ، وَالتِّرْمِذِيُّ، والنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاْجَهْ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير للبخاري ٦ / ٨٩، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٦/٦٠، الكامل في ضعفاء الرجال ٧ / ٣٧، تهذيب الكمال في أسماء الرجال ١٨/٢٥٩، تذكرة الحفاظ للذهبي ١ / ١٠٦، سير أعلام النبلاء ٦ / ٨٣، ميزان الاعتدال ٢ / ٦٤٦، تهذيب التهذيب ٦ / ٣٧٦، تقريب التهذيب صـ ٣٦١.

(٢) عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِيْ حَبِيْبَةَ، لَمْ أَقِفْ فِيْ تَرْجَمَتِهِ إِلاَّ عَلَىْ أَنَّهُ رَوَىْ عَنْ أَبِيْ أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ، وَسَعِيْدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، وَرَوَىْ عَنْهُ: بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الأَشَجُّ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ. انظر ترجمته في: التاريخ الكبير للبخاري ٥ / ٧٥، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ٥ / ٤٢.

١- من حيث الإسناد والمتن:

مَا أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ(١)، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ نَاسًا مِنَ الأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فَأَعْطَاهُمْ، ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ، حَتَّى نَفِدَ مَا عِنْدَهُ، ثُمَّ قَالَ: " مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللهُ، وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللهُ، وَمَنْ يَتَصَبَّرْ يُصَبِّرْهُ اللهُ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً هُوَ خَيْرٌ وَأَوْسَعُ مِنَ الصَّبْرِ "(٢)

٢- من حيث الأسانيد والمجموعة

مَا أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ (٣)، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، وَعَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، وَعَنِ الأَعْرَجِ: كُلُّهُمْ يُحَدِّثُونَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَالَ: " مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ، قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ – فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ، وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ، قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ – فَقَدْ أَدْرَكَ الْعَصْرَ " (٤)

---

(١) كتاب: الصدقة، بَابُ: مَا جَاءَ فِي التَّعَفُّفِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ، ٢ / ٩٩٧، رقم الحديث (٧).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب: الزكاة، بَابُ: الاسْتِعْفَافِ عَنِ المَسْأَلَةِ، ٢ / ١٢٢، رقم الحديث ١٤٦٩، وأخرجه مسلم، كتاب: الزكاة، بَابُ: فَضْلِ التَّعَفُّفِ وَالصَّبْرِ، ٢ / ٧٢٩، رقم الحديث ١٢٤، كلاهما من طرق مالك، بنحوه.

(٣) كتاب: وقوت الصلاة، بَابُ: وُقُوتِ الصَّلاةِ، ١ / ٦، رقم الحديث (٥).

(٤) أخرجه البخاري، بنحوه، كِتَابُ: مَوَاقِيتِ الصَّلاَةِ، بَابُ: مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الفَجْرِ رَكْعَةً، ١/١٢٠، رقم الحديث ٥٧٩، وأخرجه مسلم، بلفظه، كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلاَةِ، باب: من أدرك ركعة من الصبح، ١ / ٤٢٤، رقم الحديث ١٦٣، كلاهما من طريق مالك.

مَا أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ (١)، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ، مَوْلَى الأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَالَ: " إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ، فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلاةِ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ " (٢)

الأَمْرُ السَّابِعُ: الأَصْلُ عِنْدَ الإِمَامِ مَالِكٍ فِي الْمُوَطَّأِ – أَنَّهُ يَسُوْقُ أَسَانِيْدَهُ مِن رِوَايَةِ الرِّجَالِ، لَكِنَّهُ كَانَ يَسُوْقُ بَعْضَ الأَسَانِيْدِ الَّتِيْ فِيْهَا رِوَايَةٌ عِن النِّسَاءِ، وَهَذَا قَلِيْلٌ فِي الْمُوَطَّأِ.

وَمِن الْجَدِيْرِ بِالذِّكْرِ فِيْ هَذَا السِّيَاقِ: أَنَّهُ بِاسْتِقْرَاءِ شُيُوْخِ الإِمَامِ مَالِكٍ – يَتَّضِحُ أَنَّهُمْ جَمِيْعًا مِن الرِّجَالِ.

١ـ مثال الإسناد الذي يسوقه من الرجال:

مَا أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ(٣)، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَالَ: " لا يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ " (٤)

(١) كتاب: وقوت الصلاة، بَابُ: النَّهْيِ عَنِ الصَّلاةِ بِالْهَاجِرَةِ، ١ / ١٦، رقم الحديث ٢٨.
(٢) أخرجه البخاري، بلفظه، كِتَابُ مَوَاقِيتِ الصَّلاَةِ، بَابُ: الإِبْرَادِ بِالظُّهْرِ فِي شِدَّةِ الحَرِّ، ١ / ١١٣، رقم الحديث ٥٣٣، وبنحوه في نفس الموضع، رقم الحديث ٥٣٦، وأخرجه مسلم، بنحوه، كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلاَةِ، بَابُ: اسْتِحْبَابِ الإِبْرَادِ بِالظُّهْرِ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ لِمَنْ يَمْضِي إِلَى جَمَاعَةٍ، وَيَنَالُهُ الْحَرُّ فِي طَرِيقِهِ، ١ / ٤٣٠، رقم ١٨٠، وبألفاظ متقاربة في نفس الموضع، رقم ١٨١، وفي صـ ٤٣١ رقم الحديث ١٨٢، ١٨٣ ، وفي صـ ١٨٦، رقم الحديث ١٨٦.
(٣) كتاب: النكاح، بَابُ: مَا جَاءَ فِي الْخِطْبَةِ، ٢ / ٥٢٣، رقم الحديث (٢).
(٤) أخرجه البخاري، جزءا من حديث بألفاظ متقاربة، كتاب: النكاح، بَابُ: لاَ يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَدَعَ، ٧ / ١٩، رقم الحديث ٥١٤٢، وأخرجه مسلم، جزءا من حديث بألفاظ متقاربة، كتاب: النكاح، بَابُ: تَحْرِيمِ الْخِطْبَةِ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ، حَتَّى يَأْذَنَ أَوْ يَتْرُكَ، ٢ / ١٠٣٢، رقم الحديث ٥٠، وفي كتاب: البيوع، بَابُ: تَحْرِيمِ بَيْعِ = =الرَّجُلِ

٢- من الإسناد الذي يسوقه فيه عن النساء:

(**أ**) مَا أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ(١)، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ حُمَيْدَةَ بِنْتِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ خَالَتِهَا كَبْشَةَ بِنْتِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ – وَكَانَتْ تَحْتَ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ الأَنْصَارِيِّ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهَا: أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ دَخَلَ عَلَيْهَا فَسَكَبَتْ لَهُ وَضُوءًا، فَجَاءَتْ هِرَّةٌ لِتَشْرَبَ مِنْهُ، فَأَصْغَى لَهَا الإِنَاءَ حَتَّى شَرِبَتْ، قَالَتْ كَبْشَةُ: فَرَآنِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَتَعْجَبِينَ يَا ابْنَةَ أَخِي ؟، قَالَتْ: فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَالَ: " إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ، إِنَّمَا هِيَ مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ – أَوِ الطَّوَّافَاتِ – " (٢)

(**ب**) مَا أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ(٣)، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ، زَوْجَيِ النَّبِيِّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –، أَنَّ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى

عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَسَوْمِهِ عَلَى سَوْمِهِ، وَتَحْرِيمِ النَّجْشِ، وَتَحْرِيمِ التَّصْرِيَةِ، ٣ / ١١٥٤، رقم الحديث (٨).

(١) كتاب: الطهارة، بَابُ: الطَّهُورِ لِلْوُضُوءِ، ١ / ٢٢، رقم الحديث ١٣.

(٢) إسناده حسن، أخرجه أبو داود، كتاب: الطهارة، بَابُ: سُؤْرِ الْهِرَّةِ، ١ / ١٩، رقم الحديث ٧٥، وأخرجه الترمذي، كتاب: الطهارة، بَابُ: مَا جَاءَ فِي سُؤْرِ الهِرَّةِ، ١ / ١٥٣، رقم الحديث ٩٢، وقال: " حديث حسن صحيح "، وأخرجه النسائي، كتاب: الطهارة، بَابُ: سُؤْرِ الْهِرَّةِ، ١ / ٥٥، رقم الحديث ٦٨، وفي كتاب: المياه، بَابُ: سُؤْرِ الْهِرَّةِ، ١ / ١٧٨، رقم الحديث ٣٤٠، ثلاثتهم بلفظه في متن الحديث، وينحوه في القصة، وأخرجه ابن ماجه، بألفاظ متقاربة، كِتَابُ: الطَّهَارَةِ وَسُنَنِهَا، بَابُ: الْوُضُوءُ بِسُؤْرِ الْهِرَّةِ، وَالرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ، ١ / ١٣١، رقم ٣٦٧.

(٣) كتاب: الطلاق، بَابُ: مَا جَاءَ فِي الإِحْدَادِ، ٢ / ٥٩٨، رقم الحديث ١٠٤.

اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَالَ: " لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيْتٍ فَوْقَ ثَلاثِ لَيَالٍ، إلا عَلَى زَوْجٍ »[1]

الأَمْرُ الثَّامِنُ: الأَصْلُ عِنْدَ الإِمَامِ مَالِكٍ فِي الْمُوَطَّأِ – أَنَّهُ لا يُرَاْعِيْ صِيَغَ الأَدَاْءِ عِنْدَ رِوَاْيَةِ الْحَدِيْثِ، وَذَلِكَ بِاسْتِخْدَاْمِهِ لَفْظَ الْعَنْعَنَةِ[2]، أَو الأَنْأَنَةِ، فِيْ مُعْظَمِ الأَحَاْدِيْثِ، لَكِنَّهُ قَدْ يَسْتَخْدِمُ أَلْفَاْظَ التَّحْدِيْثِ، وَالإِخْبَاْرِ، وَالسَّمَاْعِ – فِيْ مَوَاْضِعَ نَاْدِرَةٍ –.

١- ما ?? الإسناد ?? المعنعن?

مَاْ أَخْرَجَهُ مَاْلِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ[3]، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: " نَهَىْ عَنْ بَيْعِ الثِّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاحُهَا "، نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُشْتَرِيَ [4].

---

(١) أخرجه مسلم، بألفاظ متقاربة، كتاب: الطلاق، بَابُ: انْقِضَاءِ عِدَّةِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا، وَغَيْرِهَا بِوَضْعِ الْحَمْلِ، ٢ / ١١٢٦، رقم الحديث ٦٣، وأخرجه بنحوه من حديث عائشة – وحدها – في نفس الموضع صـ ١١٢٧، رقم الحديث ٦٥.

(٢) قال ابن عبد البر: " اعْلَمْ – وَفَّقَكَ اللهُ –: أَنِّي تَأَمَّلْتُ أَقَاوِيلَ أَئِمَّةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَنَظَرْتُ فِي كُتُبِ مَنِ اشْتَرَطَ الصَّحِيحَ فِي النَّقْلِ مِنْهُمْ، وَمَنْ لَمْ يَشْتَرِطْهُ، فَوَجَدْتُهُمْ أَجْمَعُوا عَلَى قَبُولِ الإِسْنَادِ الْمُعَنْعَنِ، لا خِلافَ بَيْنَهُمْ في ذلك، إذا جمع شروطًا ثَلاثَةً، وَهِيَ: عَدَالَةُ الْمُحَدِّثِينَ فِي أَحْوَالِهِمْ، وَلِقَاءُ بَعْضِهِمْ بَعْضًا مُجَالَسَةً وَمُشَاهَدَةً، وَأَنْ يَكُونُوا بُرَآءَ مِنَ التَّدْلِيسِ، وَالإِسْنَادُ الْمُعَنْعَنُ: فُلانٌ عَنْ فُلانٍ عَنْ فُلانٍ عَنْ فُلانٍ. " التمهيد ١ / ١٢.

(٣) كتاب: البيوع، بَابُ: النَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الثِّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاحُهَا، ٢ / ٦١٨، رقم الحديث ١٠.

(٤) أخرجه البخاري، بألفاظ متقاربة، كتاب: الزكاة، بَابُ: مَنْ بَاعَ ثِمَارَهُ، أَوْ نَخْلَهُ، أَوْ أَرْضَهُ، أَوْ زَرْعَهُ، وَقَدْ وَجَبَ فِيهِ العُشْرُ، أَوِ الصَّدَقَةُ، فَأَدَّى الزَّكَاةَ مِنْ غَيْرِهِ، أَوْ بَاعَ ثِمَارَهُ وَلَمْ تَجِبْ فِيهِ الصَّدَقَةُ، ٢ / ١٢٧، رقم الحديث ١٤٨٦، وفي كتاب: البيوع، = =بَابُ: بَيْعِ الثِّمَارِ

٢- من ناحية الإسناد: لفظ (حدثني):

لا يُوْجَدُ فِيْ أَسَانِيْدِ الإِمَامِ مَالِكٍ لَفْظُ (حَدَّثَنَا) بِصِيْغَةِ الْجَمْعِ، وَلَمْ يَرِدْ لَفْظُ (حَدَّثَنِيْ) فِيْ أَحَادِيْثِ الْمُوَطَّأِ إِلاَّ فِيْ مَوْضِعٍ وَاْحِدٍ، وَهُوَ:

مَاْ أَخْرَجَهُ مَاْلِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ[1]، عَنْ عَطَاءِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْخُرَاسَانِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْخٌ بِسُوقِ الْبُرَمِ بِالْكُوفَةِ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، أَنَّهُ قَاْلَ: جَاءَنِي رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – وَأَنَا أَنْفُخُ تَحْتَ قِدْرٍ لأَصْحَابِي، وَقَدِ امْتَلأَ رَأْسِي وَلِحْيَتِي قَمْلاً، فَأَخَذَ بِجَبْهَتِي، ثُمَّ قَالَ: " احْلِقْ هَذَا الشَّعَرَ، وَصُمْ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ "[2]، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – عَلِمَ: أَنَّهُ لَيْسَ عِنْدِي مَا أَنْسُكُ بِهِ.

قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَلاَحُهَا، ٣ / ٧٧، رقم الحديث ٢١٩٤، وأخرجه جزءًا من حديث بمعناه، في باب: إِذَا بَاعَ النِّمَارَ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَلاَحُهَا، ثُمَّ أَصَابَتْهُ عَاهَةٌ فَهُوَ مِنَ البَائِعِ ٣ / ٧٧، رقم الحديث ٢١٩٩، وأخرجه مسلم، بألفاظ متقاربة، كتاب: البيوع، بَابُ: النَّهْيِ عَنْ بَيْعِ النِّمَارِ قَبْلَ بُدُوِّ صَلاحِهَا بِغَيْرِ شَرْطِ الْقَطْعِ، ٣ / ١١٦٥، رقم ٤٩.

(١) كتاب: الحج، بَابُ: فِدْيَةِ مَنْ حَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَنْحَرَ، ١ / ٤١٧، رقم الحديث ٢٣٩.

(٢) أخرجه البخاري، بمعناه، كتاب: الحج، بَابُ: قَوْلِ اللهِ تَعَالَى: " أَوْ صَدَقَةٍ "، وَهِيَ إِطْعَامُ سِتَّةِ مَسَاكِينَ، ٣ / ١٠، رقم الحديث ١٨١٥، وأخرجه مسلم، بمعناه، كتاب: الحج، بَابُ: جَوَازِ حَلْقِ الرَّأْسِ لِلْمُحْرِمِ، إِذَا كَانَ بِهِ أَذًى، وَوُجُوبِ الْفِدْيَةِ لِحَلْقِهِ، وَبَيَانِ قَدْرِهَا، ٢ / ٨٦٠، رقم الحديث ٨٢، كلاهما من حديث مُجَاهِدٍ، عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عن كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، به.

٣- مثال للإسناد الذي فيه لفظ (أخبرني) – وهو قليل –:

مَا أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ(١)، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَادَةُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: " بَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي الْيُسْرِ وَالْعُسْرِ، وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَأَنْ لا نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ نَقُولَ أَوْ نَقُومَ بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا، لا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لائِمٍ " (٢)

وَلَيْسَ فِيْ أَسَانِيْدِ الْحَدِيْثِ فِي الْمُوَطَّأِ لَفْظُ (أَخْبَرَنَا) بِالْجَمْعِ، إِلاَّ فِيْ مَوْطِنٍ وَاْحِدٍ، وَهُوَ:

مَا أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ(٣)، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ رَافِعَ بْنَ إِسْحَاقَ، مَوْلَى الشِّفَاءِ، أَخْبَرَهُ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ نَعُودُهُ، فَقَالَ لَنَا أَبُو سَعِيدٍ: أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: " أَنَّ الْمَلائِكَةَ لا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تَمَاثِيلُ أَوْ تَصَاوِيرُ "، شَكَّ إِسْحَقُ: لا يَدْرِي أَيَّتَهُمَا قَالَ أَبُو سَعِيدٍ (٤)

٤- مثال للإسناد الذي فيه لفظ (سمعت)

(١) كتاب: الجهاد، بَابُ: التَّرْغِيبِ فِي الْجِهَادِ، ٢ / ٤٤٥، (٥).

(٢) أخرجه البخاري، بألفاظ متقاربة، كتاب: الأحكام، بَابٌ: كَيْفَ يُبَايِعُ الإِمَامُ النَّاسَ، ٩ / ٧٧، رقم الحديث ٧١٩٩، وأخرجه مسلم، بألفاظ متقاربة، كتاب: الإمارة، بَابُ: وُجُوبِ طَاعَةِ الأُمَرَاءِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةٍ، وَتَحْرِيمِهَا فِي الْمَعْصِيَةِ، ٣ / ١٤٧٠، رقم الحديث ٤١.

(٣) كتاب الاستئذان، بَابُ: مَا جَاءَ فِي الصُّوَرِ وَالتَّمَاثِيلِ، ٢ / ٩٦٥، رقم الحديث (٦).

(٤) إسناده صحيح، أخرجه الترمذي في سننه، بنحوه، كتاب: الأدب، بَابُ: مَا جَاءَ أَنَّ المَلائِكَةَ لا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلا كَلْبٌ، ٥ / ١١٥، رقم ٢٨٠٥، وقال " حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ ".

مَا أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ[1]، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ زَيْدٍ الْمَازِنِيَّ يَقُولُ: " خَرَجَ رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – إِلَى الْمُصَلَّى، فَاسْتَسْقَى، وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ حِينَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ " [2]

الأَمْرُ التَّاسِعُ: كَانَ لِلإِمَامِ مَالِكٍ تَعْلِيْقَاتٌ عَلَىْ بَعْضِ الْمُتُوْنِ، وَكَانَ يَسُوْقُ التَّعْلِيْقَ – أَحْيَانًا – مِنْ كَلاَمِ غَيْرِهِ.

أَوَّلاً: ?لحديث ?لذ ? يعلق عليه ?لإما? مالك ?كلا? من عند نفسه نوعا ?

(أ) ?? يكو? ?لتعليق منصبا على معنى ?لحديث، ?هذ? ?لنو ? من ?لتعليقا ? كثير في ?لموطأ، ?مثاله:

مَا أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ[3]، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ جَلَسَ عَلَى الْمَقَاعِدِ، فَجَاءَ الْمُؤَذِّنُ فَآذَنَهُ بِصَلاةِ الْعَصْرِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَالَ: وَاللهِ لأُحَدِّثَنَّكُمْ حَدِيثًا، لَوْلا أَنَّهُ فِي

(١) كتاب: الاستسقاء، بَابُ: الْعَمَلِ فِي الاسْتِسْقَاءِ، ١ / ١٩٠، رقم الحديث (١).
(٢) أخرجه البخاري، بمعناه، كتاب: الاسْتِسْقَاءِ، بَابُ: الاسْتِسْقَاءِ، وَخُرُوجِ النَّبِيِّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فِي الاسْتِسْقَاءِ، ٢ / ٢٦، رقم الحديث ١٠٠٥، وفي بَابِ: الدُّعَاءِ فِي الاسْتِسْقَاءِ قَائِمًا، ٢ / ٣١، رقم الحديث ١٠٢٣، وفي بَابِ: الجَهْرِ بِالقِرَاءَةِ فِي الاسْتِسْقَاءِ، ٢ / ٣١، رقم ١٠٢٤، وفي بَابِ: اسْتِقْبَالِ القِبْلَةِ فِي الاسْتِسْقَاءِ، ٢ / ٣١، رقم الحديث ١٠٢٨، وأخرجه مسلم، بلفظه، كِتَابُ: صَلاةِ الاسْتِسْقَاءِ، بدون باب، ٦١١/٢، رقم الحديث (١)، وأخرجه بألفاظ متقاربة، في نفس الموضع، رقم الحديث (٢)، وأخرجه بمعناه في نفس الموضع، رقم الحديث (٣)، (٤).
(٣) كتاب: الطهارة، بَابُ جَامِعِ الْوُضُوءِ، ١ / ٣٠، رقم الحديث ٢٩.

كِتَابِ اللهِ مَا حَدَّثْتُكُمُوهُ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – يَقُولُ: " مَا مِنِ امْرِئٍ يَتَوَضَّأُ، فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ، ثُمَّ يُصَلِّي الصَّلاةَ، إِلا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلاةِ الأُخْرَى حَتَّى يُصَلِّيَهَا " (١).

قَالَ مَالِكٌ: " أُرَاهُ يُرِيدُ هَذِهِ الآيَةَ: " **أَقِمِ الصَّلاةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِنَ اللَّيْلِ، إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ** " (٢)

(ب) ؟؟ يكون ؟؟لتعليق منصبا على نو ؟ متن ؟؟الحديث، ؟هذ؟ ؟لنو ؟ من ؟لتعليق؟؟ ؟ قليل جد؟، ؟؟ لم يكن نا؟؟؟، ؟مثاله:

مَا أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ(٣)، عَنِ الْعَلاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: " مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ عَبْدٌ إِلا رَفَعَهُ اللهُ " (٤)

قَالَ مَالِكٌ: " لا أَدْرِي، أَيُرْفَعُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ النَّبِيِّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – أَمْ لا ".

ثَانِيًا: مت؟ ؟؟الحديث ؟لذ ؟ يعلق عليه ؟لإما؟ مالك ؟كان؟ غير؟

---

(١) أخرجه مسلم، بألفاظ متقاربة، كتاب: الطهارة، بَابُ: فَضْلِ الْوُضُوءِ وَالصَّلاةِ عَقِبَهُ، ١/٢٠٥، رقم الحديث (٥)، ١ / ٢٠٦، رقم الحديث (٦)، وأخرجه بمعناه في نفس الموضع، رقم الحديث (٧).

(٢) هود: ١١٤.

(٣) كتاب: الصدقة، بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّعَفُّفِ عَنِ الْمَسْأَلَةِ، ٢ / ١٠٠٠، رقم الحديث ١٢.

(٤) أخرجه مسلم، بنحوه، كتاب: الْبِرِّ وَالصِّلَةِ وَالآدَابِ، بَابُ: اسْتِحْبَابِ الْعَفْوِ وَالتَّوَاضُعِ، ٤/ ٢٠٠١، رقم الحديث ٦٩، من حديث الْعَلاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، مرفوعا، ولفظه: " مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ للهِ إِلا رَفَعَهُ اللهُ ".

مَا أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ[1]، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَالَ: " إِذَا أَمَّنَ الإِمَامُ فَأَمِّنُوا، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ".

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: " وَكَانَ رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – يَقُولُ: " آمِينَ"[2]

وَالْمُتَأَمِّلُ فِي الْمِثَالِ السَّابِقِ، يَلْحَظُ: أَنَّ تَعْلِيْقَ الإِمَامِ ابْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ – كَانَ مُنْصَبًّا عَلَىْ مَعْنَى الْحَدِيْثِ، وَالتَّعْلِيْقَاْتُ مِنْ هَذَا النَّوْعِ قَلِيْلَةٌ فِي الْمُوَطَّأِ، وَلَمْ أَقِفْ عَلَىْ مِثَالٍ يُعَلِّقُ فِيْهِ غَيْرُ مَالِكٍ عَلَىْ نَوْعِ الْمَتْنِ – وَاللهُ أَعْلَمُ –.

الأَمْرُ الْعَاشِرُ: اسْتَخْدَمَ الإِمَامُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ عَدَدًا مِن الْعِبَارَاتْ، مِنْهَاْ مَاْ يَلِيْ:

١ـ ?لأمر عندنا.

?مـ?ـ ? ?لك: مَاْ أَوْرَدَهُ فِي الْمُوَطَّأِ، قال: " الأَمْرُ عِنْدَنَا: أَنْ يَقْرَأَ الرَّجُلُ وَرَاءَ الإِمَامِ، فِيمَا لا يَجْهَرُ فِيهِ الإِمَامُ بِالْقِرَاءَةِ، وَيَتْرُكُ الْقِرَاءَةَ فِيمَا يَجْهَرُ فِيهِ الإِمَامُ بِالْقِرَاءَةِ " [3]

٢ـ ?لسنة عندنا.

?مـ?ـ ? ?لك: مَاْ أَوْرَدَهُ فِي الْمُوَطَّأِ، قال: " السُّنَّةُ عِنْدَنَا: أَنْ يَسْتَقْبِلَ النَّاسُ الإِمَامَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْطُبَ، مَنْ كَانَ مِنْهُمْ يَلِي الْقِبْلَةَ وَغَيْرَهَا " [1]

---

(١) كتاب: الصلاة، بَابُ مَا جَاءَ بالتَّأْمِينِ خَلْفَ الإِمَامِ، ١ / ٨٧، بعد رقم ٤٤.

(٢) أخرجه البخاري، بلفظه، كتاب: صلاة الجماعة، والإمامة، بَابُ: جَهْرِ الإِمَامِ بِالتَّأْمِينِ، ١ / ١٥٦، رقم الحديث ٧٨٠، وأخرجه مسلم، بلفظه، كتاب: الصلاة، باب: فضل قول المأموم آمين، ١ / ٣٠٧، رقم الحديث ٧٢.

(٣) كتاب: الصلاة، بَابُ: تَرْكِ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الإِمَامِ فِيمَا جَهَرَ فِيهِ، ١ / ٨٦، بعد رقم ٤٣.

٣- ?تلك ?لسنة ?لتي لا ?ختلا ? فيها عندنا.

?مالك ? ?لك: مَاْ أَوْرَدَهُ فِي الْمُوَطَّأِ، أَنَّهُ سَمِعَ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ عُلَمَائِهِمْ يَقُولُ: " لَمْ يَكُنْ فِي عِيدِ الْفِطْرِ وَلا فِي الأَضْحَى، نِدَاءٌ، وَلا إِقَامَةٌ، مُنْذُ زَمَانِ رَسُولِ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – إِلَى الْيَوْمِ "، قَالَ مَالِكٌ: " وَتِلْكَ السُّنَّةُ الَّتِي لا اخْتِلافَ فِيهَا عِنْدَنَا "[٢]

٤- مضت ?لسنة ?لتي لا ?ختلا ? فيها عندنا.

?مالك ? ?لك: مَاْ أَوْرَدَهُ فِي الْمُوَطَّأِ، قال: " مَضَتِ السُّنَّةُ الَّتِي لا اخْتِلافَ فِيهَا عِنْدَنَا، فِي وَقْتِ الْفِطْرِ وَالأَضْحَى – أَنَّ الإِمَامَ يَخْرُجُ مِنْ مَنْزِلِهِ قَدْرَ مَا يَبْلُغُ مُصَلاهُ، وَقَدْ حَلَّتِ الصَّلاةُ ".[٣]

٥- ??لك ?لذ ? لم يز ? عليه ?هل ?لعلم ?ببلدنا.

?مالك ? ?لك: مَاْ أَوْرَدَهُ فِي الْمُوَطَّأِ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ تَثْنِيَةِ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ، وَمَتَى يَجِبُ الْقِيَامُ عَلَى النَّاسِ حِينَ تُقَامُ الصَّلاةُ ؟، فَقَالَ: " لَمْ يَبْلُغْنِي فِي النِّدَاءِ وَالإِقَامَةِ إِلا مَا أَدْرَكْتُ النَّاسَ عَلَيْهِ، فَأَمَّا الإِقَامَةُ: فَإِنَّهَا لا تُثَنَّى، وَذَلِكَ الَّذِي لَمْ يَزَلْ عَلَيْهِ أَهْلُ الْعِلْمِ بِبَلَدِنَا ". [٤]

---

(١) كتاب: الجمعة، بَابُ: الْهَيْئَةِ وَتَخَطِّي الرِّقَابِ، وَاسْتِقْبَالِ الإِمَامِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ١ / ١١٠، بعد رقم ١٨.

(٢) كتاب: العيدين، بَابُ: الْعَمَلِ فِي غُسْلِ الْعِيدَيْنِ، وَالنِّدَاءِ فِيهِمَا وَالإِقَامَةِ، ١ / ١٧٧، رقم (١).

(٣) كتاب: العيدين، بَابُ: الرُّخْصَةِ فِي الصَّلاةِ قَبْلَ الْعِيدَيْنِ وَبَعْدَهُمَا، ١ / ١٨٢، رقم ١٣.

(٤) كتاب: الصلاة، بَابُ مَا جَاءَ فِي النِّدَاءِ لِلصَّلاةِ، ١ / ٧٠، بعد رقم (٧).

٦- ?لأمر ?لمجتمع عليه عندنا.

?مثا ? ?لك: مَاْ أَوْرَدَهُ فِي الْمُوَطَّأِ، قال: " الأَمْرُ الْمُجْتَمَعُ عَلَيْهِ عِنْدَنَا، وَالسُّنَّةُ الَّتِي لا اخْتِلافَ فِيهَا، وَالَّذِي أَدْرَكْتُ عَلَيْهِ أَهْلَ الْعِلْمِ بِبَلَدِنَا، أَنَّهُ لا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ بِقَرَابَةٍ، وَلا وَلاءٍ، وَلا رَحِمٍ، وَلا يَحْجُبُ أَحَدًا عَنْ مِيرَاثِهِ ".(١)

٧- ?على ?لك ???كت ?هل ?لعلم ?ببلدنا.

?مثا ? ?لك: مَاْ أَوْرَدَهُ فِي الْمُوَطَّأِ، أَنَّهُ بَلَغَهُ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيِّبِ كَانَ يَقُولُ: " إِذَا لَمْ يَجِدِ الرَّجُلُ مَا يُنْفِقُ عَلَى امْرَأَتِهِ فُرِّقَ بَيْنَهُمَا "، قَالَ مَالِكٌ: " وَعَلَى ذَلِكَ أَدْرَكْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ بِبَلَدِنَا ".(٢)

٨- ?هذ? ?لأمر هو ?لذ ????كت عليه ?لنا ?، ??هل ?لعلم ?ببلدنا.

?مثا ? ?لك: مَاْ أَوْرَدَهُ فِي الْمُوَطَّأِ، قال: " مَنْ أَدْرَكَ الْوَقْتَ وَهُوَ فِي سَفَرٍ، فَأَخَّرَ الصَّلاةَ سَاهِيًا أَوْ نَاسِيًا، حَتَّى قَدِمَ عَلَى أَهْلِهِ – أَنَّهُ إِنْ كَانَ قَدِمَ عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ فِي الْوَقْتِ، فَلْيُصَلِّ صَلاةَ الْمُقِيمِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ قَدِمَ وَقَدْ ذَهَبَ الْوَقْتُ، فَلْيُصَلِّ صَلاةَ الْمُسَافِرِ ؛.لأَنَّهُ إِنَّمَا يَقْضِي مِثْلَ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ "، قَالَ مَالِكٌ: " وَهَذَا الأَمْرُ هُوَ الَّذِي أَدْرَكْتُ عَلَيْهِ النَّاسَ، وَأَهْلَ الْعِلْمِ بِبَلَدِنَا ". (٣)

٩- ??لك ?لأمر ?لذ ? لا ?ختلا ? فيه، ?لا شك عند ?حد من ?هل ??لعلم ?ببلدنا.

---

(١) كتاب: الفرائض، بَابُ مِيرَاثِ أَهْلِ الْمِلَلِ، ٢ / ٥٢٠، بعد رقم ١٤.

(٢) كتاب: الطلاق، بَابُ جَامِعِ الطَّلاقِ، ٢ / ٥٨٨.

(٣) كتاب: وقوت الصلاة، بَابُ: مَا جَاءَ فِي دُلُوكِ الشَّمْسِ وَغَسَقِ اللَّيْلِ، ١ / ١٢، بعد رقم ٢٣.

?مالك ? ?لك: مَاْ أَوْرَدَهُ فِي الْمُوَطَّأِ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ عُلَمَائِهِمْ: أَنَّهُ لَمْ يَتَوَارَثْ مَنْ قُتِلَ يَوْمَ الْجَمَلِ، وَيَوْمَ صِفِّينَ، وَيَوْمَ الْحَرَّةِ، ثُمَّ كَانَ يَوْمَ قُدَيْدٍ – فَلَمْ يُوَرَّثْ أَحَدٌ مِنْهُمْ مِنْ صَاحِبِهِ شَيْئًا، إِلاَّ مَنْ عُلِمَ أَنَّهُ قُتِلَ قَبْلَ صَاحِبِهِ. "

قَالَ مَالِكٌ: " وَذَلِكَ الأَمْرُ الَّذِي لا اخْتِلافَ فِيهِ، وَلا شَكَّ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِبَلَدِنَا، وَكَذَلِكَ الْعَمَلُ فِي كُلِّ مُتَوَارِثَيْنِ هَلَكَا بِغَرَقٍ، أَوْ قَتْلٍ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَوْتِ، إِذَا لَمْ يُعْلَمْ أَيُّهُمَا مَاتَ قَبْلَ صَاحِبِهِ – لَمْ يَرِثْ أَحَدٌ مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ شَيْئًا، وَكَانَ مِيرَاثُهُمَا لِمَنْ بَقِيَ مِنْ وَرَثَتِهِمَا، يَرِثُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَرَثَتُهُ مِنَ الأَحْيَاءِ. (١)

١٠ ??لك ?حب ما سمعت?لي في ?لك

?مالك ? ?لك: مَاْ أَوْرَدَهُ فِي الْمُوَطَّأِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ، أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ – كَانَ يَقْرَأُ خَلْفَ الإِمَامِ فِيمَا لا يَجْهَرُ فِيهِ بِالْقِرَاءَةِ "، قَالَ مَالِكٌ: " وَذَلِكَ أَحَبُّ مَا سَمِعْتُ إِلَيَّ فِي ذَلِكَ ". (٢)

الأَمْرُ الْحَادِيْ عَشَرَ: يُوْجَدُ فِي الْمُوَطَّأِ أَرْبَعَةُ أَحَادِيْثَ، قِيْلَ: إِنَّهَاْ لا تُوْجَدُ فِيْ غَيْرِهِ مُسْنَدَةً، وَلا مُرْسَلَةً(٣)، وَهِيَ:

١– مَاْ أَوْرَدَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ(١)، أَنَّهُ بَلَغَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَالَ: " إِنِّي لأَنْسَىٰ، أَوْ أُنَسَّىٰ لأَسُنَّ. " (٢)

---

(١) كتاب: الفرائض، بَابُ مَنْ جُهِلَ أَمْرُهُ بِالْقَتْلِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، ٢ / ٥٢٠، رقم ١٥.

(٢) كتاب: الصلاة، بَابُ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الإِمَامِ فِيمَا لا يُجْهَرُ فِيهِ بِالْقِرَاءَةِ، ١ / ٨٥، رقم ٤٢.

(٣) انظر: الاستذكار ٣ / ٤١٦، شرح الزرقاني على الموطأ ١ / ٦٣، ٢ / ٣٢٥، التعليق الممجد على موطأ محمد ١ / ١٧، ٧٥.

٢- مَا أَوْرَدَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ[٣]، أَنَّهُ سَمِعَ مَنْ يَثِقُ بِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: " أُرِيَ أَعْمَارَ النَّاسِ قَبْلَهُ، أَوْ مَا شَاءَ اللهُ مِنْ ذَلِكَ، فَكَأَنَّهُ تَقَاصَرَ أَعْمَارَ أُمَّتِهِ، أَنْ لا يَبْلُغُوا مِنَ الْعَمَلِ مِثْلَ الَّذِي بَلَغَ غَيْرُهُمْ فِي طُولِ الْعُمْرِ، فَأَعْطَاهُ اللهُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ".[٤]

٣- مَا أَوْرَدَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ[٥]، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ قَالَ: " آخِرُ مَا أَوْصَانِي بِهِ رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – حِينَ وَضَعْتُ رِجْلِي فِي الْغَرْزِ، أَنْ قَالَ: " أَحْسِنْ خُلُقَكَ لِلنَّاسِ يَا مُعَاذُ بْنَ جَبَلٍ ". [١]

---

(١) كتاب: السهو، بَابُ الْعَمَلِ فِي السَّهْوِ، ١ / ١٠٠، رقم (٢).

(٢) قال ابن عبد البر: " أَمَّا هَذَا الْحَدِيثُ بِهَذَا اللَّفْظِ، فَلا أَعْلَمُهُ يُرْوَى عَنِ النَّبِيِّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – بِوَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ مُسْنَدًا وَلا مَقْطُوعًا مِنْ غَيْرِ هَذَا الْوَجْهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ، وَهُوَ أَحَدُ الأَحَادِيثِ الأَرْبَعَةِ فِي الْمُوَطَّأِ، الَّتِي لا تُوجَدُ فِي غَيْرِهِ مُسْنَدَةً، وَلا مُرْسَلَةً – وَاللهُ أَعْلَمُ –، وَمَعْنَاهُ صَحِيحٌ. " أ.هـ التمهيد ٢٤ / ٣٧٥، وانظر: الاستذكار ٢ / ٥، تنوير الحوالك ١ / ٩٢، شرح الزرقاني على الموطأ ١ / ٦٣، ٣٦٧.

(٣) كتاب: الاعتكاف، بَابُ مَا جَاءَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، ١ / ٣٢١، رقم ١٥.

(٤) قال ابن عبد البر في الاستذكار ٣ / ٤١٦: " لا أَعْلَمُ هَذَا الْحَدِيثَ يُرْوَى مُسْنَدًا، وَلا مُرْسَلا مِنْ وَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ، إلا مَا فِي الْمُوَطَّأِ، وَهُوَ أَحَدُ الأَرْبَعَةِ الأَحَادِيثِ الَّتِي لا تُوجَدُ فِي غَيْرِ الْمُوَطَّأِ " أ.هـ.

وقال أيضا في التمهيد ٢٤ / ٣٧٣: " لا أَعْلَمُ هَذَا الْحَدِيثَ يُرْوَى مُسْنَدًا مِنْ وَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ، وَلا أَعْرِفُهُ فِي غَيْرِ الْمُوَطَّأِ مُرْسَلا، وَلا مُسْنَدًا، وَهَذَا أَحَدُ الأَحَادِيثِ الَّتِي انْفَرَدَ بِهَا مَالِكٌ، وَلَكِنَّهَا رَغَائِبٌ وَفَضَائِلٌ، وَلَيْسَتْ أَحْكَامًا، وَلا بَنَى عَلَيْهَا فِي كِتَابِهِ، وَلا فِي مُوَطَّئِهِ حُكْمًا " أ.هـ.

(٥) كتاب: حسن الخلق، بَابُ مَا جَاءَ فِي حُسْنِ الْخُلُقِ، ٢ / ٩٠٢، رقم (١).

٤- مَا أَوْرَدَهُ مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ[٢]، أَنَّهُ بَلَغَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – كَانَ يَقُولُ: " إِذَا أَنْشَأَتْ بَحْرِيَّةً ثُمَّ تَشَاءَمَتْ – فَتِلْكَ عَيْنٌ غُدَيْقَةٌ ". [٣]

---

(١) قال ابن عبد البر: " هَكَذَا رَوَى يَحْيَى هَذَا الْحَدِيثَ، وَتَابَعَهُ ابْنُ الْقَاسِمِ، وَالْقَعْنَبِيُّ، وَرَوَاهُ ابْنُ بُكَيْرٍ عن مالك عن يحيى بن سعيد عن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَهُوَ مَعَ هَذَا مُنْقَطِعٌ جِدًّا، وَلا يُوجَدُ مُسْنَدًا عَنِ النَّبِيِّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – مِنْ حَدِيثِ مُعَاذٍ، وَلا غَيْرِهِ بِهَذَا اللَّفْظِ – وَاللهُ أَعْلَمُ – " أ.هـ التمهيد ٢٤ / ٣٠٠، وانظر: الاستذكار ٨ / ٢٧٣، تنوير الحوالك ٢ / ٩٠١، شرح الزرقاني على الموطأ ٤ / ٣٩٥.

قلت: وقد أخرجه البيهقي، في شعب الإيمان، باب: حسن الخلق، ١٠ / ٣٨٣، رقم ٧٦٦٦، من حديث أَبِيْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ، عن أَبِيْ سَعِيدِ بْن الأَعْرَابِيِّ، عن إِسْحَاقَ بْنِ جَابِرٍ الْقَطَّانِ، عن سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ، عن مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عن يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، بنحوه.

(٢) كتاب: الاستسقاء، بَابُ: الاسْتِمْطَارِ بِالنُّجُومِ، ١ / ١٩٢، رقم (٥).

(٣) قال الإمام ابن عبد البر: " هَذَا الْحَدِيثُ لا أَعْرِفُهُ بِوَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ فِي غَيْرِ الْمُوَطَّأِ، وَمَنْ ذَكَرَهُ إِنَّمَا ذَكَرَهُ عَنْ مَالِكٍ فِي الْمُوَطَّأِ، إلا مَا ذَكَرَهُ الشَّافِعِيُّ فِي كِتَابِ الاسْتِسْقَاءِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَحْيَى، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ النَّبِيَّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَالَ: " إذا أَنْشَأَتْ بَحْرِيَّةً، ثُمَّ اسْتَحَالَتْ شَامِيَّةً، فَهُوَ أَمْطَرُ لها ".

وابن أَبِي يَحْيَى مَطْعُونٌ عَلَيْهِ مَتْرُوكٌ، وَإِسْحَاقُ بْنُ عبد الله: هو ابن أَبِي فَرْوَةَ – ضَعِيفٌ أَيْضًا مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ لا يَحْتَجُّ بِهِ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ ؛ لأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ إِسْنَادٌ. " أ.هـ. الاستذكار ٢ / ٤٣٩، وانظر: التمهيد ٢٤ / ٣٧٧، فتح الباري لابن رجب ٩ / ٢٦٥، تنوير الحوالك ١ / ١٥٤، شرح الزرقاني على الموطأ ١ / ٦٥٥.=

= وقد جاء في التمهيد ٢٤ / ٣٧٧ تقديمُ بلاغ مالك، على ما ذكره الشافعي مسندًا، حيث يقول ابن عبد البر: " وَابْنُ أَبِي يَحْيَى مَطْعُونٌ عَلَيْهِ مَتْرُوكٌ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ نُبْلٌ وَيَقَظَةٌ اتُّهِمَ بِالْقَدَرِ وَالرَّفْضِ، وَبِلاغُ مَالِكٍ خَيْرٌ مِنْ حَدِيثِهِ، وَاللهُ أَعْلَمُ " أ.هـ.

وزاد ابن رجب في فتح الباري ٩ / ٢٦٦: " وقد خرجه ابن أبي الدنيا، من طريق الواقدي، نا عبد الحكيم بن عبد الله بن أبي فروة، سمعت عوف بن الحارث، سمعت عائشة تقول:

سمعت النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – يقول: " إذا أنشأت السحابة بحرية، ثم تشاءمت، فتلك عين "، أو قال: " عام غديقة ". يعني: مطرا كثيرا، والواقدي: متروك – أيضا – " أ.هـ.

قلت: وقد أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط، بَابُ الْمِيمِ، مَن اسْمُهُ: مُحَمَّدٌ، ٧ / ٣٧١، رقم ٧٧٥٧، من حديث مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَمْرٍو الرَّبَالِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْوَاقِدِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْحَكِيمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، عَنْ عَوْفِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الطُّفَيْلِ، عَنْ عَائِشَةَ – رَضِيَ اللهُ عَنْهَا –، مرفوعًا، ولفظه: " إِذَا أَنْشَأَتِ السَّمَاءُ بَحْرِيَّةً، ثُمَّ تَشَاءَمَتْ فَهُوَ عَيْنٌ غُدَيْقَةٌ "، وقال: " لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَوْفِ بْنِ الْحَارِثِ إِلاَّ عَبْدُ الْحَكِيمِ، تَفَرَّدَ بِهِ الْوَاقِدِيُّ " أ.هـ.

ومعنى هذا الحديث: أنه إِذَا ظهرت في السماء سَحَابَةٌ مِنْ جِهَةِ الْغَرْبِ – أي: من ناحية البحر –، مُتَّجِهَةً إِلَى الشَّمَالِ – أي: إلى جهة الشام – فإِنَّ مَاءَهَا يَكُونُ غَدَقًا، أي: غَزِيرًا ؛ لأَنَّ الْجَنُوبَ تَسُوقُهَا وَتَسْتَدِرُّهَا، وَهَذَا مَعْرُوفٌ عِنْدَ الْعَرَبِ، وَغَيْرِهِمْ.

انظر: التمهيد ٢٤ / ٣٧٧، ٣٧٨، الاستذكار ٢ / ٤٤٠، فتح الباري لابن رجب – (٩ / ٢٦٦، تنوير الحوالك شرح موطأ مالك – (١ / ١٥٤، شرح الزرقاني على الموطأ – (١ / ٦٥٥، بتصرف، واختصار.

قال ابن عبد البر في الاستذكار ٢ / ٤٤١: " وَقَوْلُ رَسُولِ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – هَذَا، خَرَجَ عَلَى الْعَادَةِ الْمَعْهُودَةِ مِنْ حُكْمِ اللهِ وَفَضْلِهِ ؛ لأَنَّهُ يُعْلَمُ نُزُولُ الْغَيْثِ حَقِيقَةً بِشَيْءٍ مِنَ الأَشْيَاءِ قَبْلَ ظُهُورِ السَّحَابِ، وَقَدْ ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – في حديث ابنِ عُمَرَ: الْخَمْسَ الَّتِي لا يَعْلَمُهَا إلا اللهُ تَعَالَى، وَقَالَ: " إِنَّ اللهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الأَرْحَامِ " لُقْمَانَ (٤٣) أ.هـ. =

= وقال في التمهيد ٢٤ / ٣٧٩: " وَقَوْلُ رَسُولِ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فِي هَذَا الْحَدِيثِ إِنَّمَا خَرَجَ عَلَى الْعُرْفِ وَالْعَادَةِ، لا عَلَى أَنَّهُ يَعْلَمُ نُزُولَ الْمَاءِ بِشَيْءٍ مِنَ الأَشْيَاءِ عِلْمًا صَحِيحًا لا يُخْلَفُ ؛ لأَنَّ ذَلِكَ مِنْ عِلْمِ الْغَيْبِ، بَلْ قَدْ صَحَّ أَنَّ الْمُدْرِكَ لِعِلْمِ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ مرة قد يخطئ فِيهِ مِنَ الْوَجْهِ الَّذِي أَصَابَ مَرَّةً أُخْرَى، فَلَيْسَ بِعِلْمٍ صَحِيحٍ يُقْطَعُ عَلَيْهِ، وَمَعْلُومٌ أَنَّ النَّوْءَ قَدْ يُخْوِي فَلا يُنْزِلُ شَيْئًا، وَإِنَّمَا هِيَ تَجَارِبُ تُخْطِيءُ وَتُصِيبُ، وَعِلْمُ الْغَيْبِ

عَلَى صِحَّةِ هُوَ الله – عَزَّ وَجَلَّ – وَحْدَهُ، لا شَرِيكَ لَهُ، وَنُزُولُ الْغَيْثِ مِنْ مَفَاتِيحِ الْغَيْبِ الخمس، الَّتِي لا يَعْلَمُهَا إِلا اللهُ – عَزَّ وَجَلَّ – " أ.هـ.

الْخَاتِمَةُ

خُلاصَةَ هَذِه الدِّرَاسَة

١- رَتَّبَ الإِمَامُ مَالِكٌ – رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَىْ – الْمُوَطَّأَ عَلَى الْمَوْضُوْعَاْتِ، فَقَسَّمَهُ إِلَىْ كُتُبٍ رَئِيْسَةٍ، وَقَدْ بَلَغَ عَدَدُهَاْ وَاْحِدًا وَسِتِيْنَ كِتَاْبًا، ثُمَّ قَسَّمَ كُلَّ كِتَاْبٍ إِلَىْ عَدَدٍ مِن الأَبْوَاْبِ، وَقَدْ بَلَغَ عَدَدُهَاْ ثَلاثَةً وَسَبْعَمِاْئَةِ بَاْبٍ

٢- الأَصْلُ فِيْ كُتُبِ السُّنَّةِ إِخْرَاْجُ الْحَدِيْثِ الْمُتَّصِلِ الْمَرْفُوْعِ إِلَى النَّبِيِّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –، وَقَد الْتَزَمَ الإِمَاْمُ مَاْلِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ بِإِخْرَاْجِ عَدَدٍ كَبِيْرٍ مِنْ هَذَا النَّوْعِ.

٣- لَمْ يَقْتَصِر الإِمَاْمُ مَاْلِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ عَلَى الأَحَاْدِيْثِ الْمَرْفُوْعَةِ، بَلْ ذَكَرَ فِيْهِ أَقْوَاْلَ الصَّحَاْبَةِ وَالتَّاْبِعِيْنَ، وَأَفْعَاْلَهُمْ، لِيَكُوْنَ كِتَاْبُهُ بِذَلِكَ شَاْمِلاً لِلْمَرْفُوْعِ، وَالْمَوْقُوْفِ، وَالْمَقْطُوْعِ، إِضَاْفَةً إِلَىْ فَتَاْوَىْ الإِمَاْمِ مَاْلِكٍ – وَالَّتِيْ أَكْثَرَ مِنْهَاْ فِي الْمُوَطَّأِ –.

٤- الأَصْلُ عِنْدَ الإِمَاْمِ مَاْلِكٍ فِي الْمُوَطَّأِ أَنَّهُ يُصَرِّحُ بِأَسْمَاْءِ شُيُوْخِهِ فِي الْكَثِيْرِ الْغَاْلِبِ، لَكِنَّهُ يَعْدِلُ عَنْ هَذَا الأَصْلِ فِيْ بَعْضِ الأَحْيَاْنِ، فَيَرْوِيْ عَنْ رِجَاْلٍ لَمْ يُسَمِّهِمْ، كَأَن يَقُوْلَ مَثَلاً: عَن الثِّقَةِ، أَوْ عَنْ رَجُلٍ، أَوْ عَنْ غَيْرِ وَاْحِدٍ، أَوْ نَحْوَ ذَلِكَ.

٥- الأَصْلُ عِنْدَ الإِمَاْمِ مَاْلِكٍ فِي الْمُوَطَّأِ – أَنَّهُ يَنْتَقِيْ شُيُوْخَهُ، وَقَد تَتَبَّعْتُ أَحْوَاْلَهُمْ – قَدْرِ جَهْدِيْ –، فَوَجَدتُّهُمْ عَلَىْ أَقْسَاْمٍ، وَهِيَ:

- يَرْوِي الإِمَاْمُ مَاْلِكٌ عَنْ قَوْمٍ مُتَّفَقٍ عَلَىْ تَوْثِيْقِهِمْ، فَهُمْ فِي الدَّرَجَةِ الْعُلْيَاْ.
- يَرْوِي الإِمَاْمُ مَاْلِكٌ عَنْ قَوْمٍ ثِقَاْتٍ، لَكِنَّهُمْ لَيْسُوْا فِي الدَّرَجَةِ الْعُلْيَاْ مِن التَّوْثِيْقِ، وَأَكْثَرُ شُيُوْخِهِ مِنْ هَذَا الْقِسْمِ، وَمِن الَّذِيْ قَبْلَهُ.

- يَرْوِي الإِمَامُ مَالِكٌ عَنْ قَوْمٍ مُخْتَلَفٍ فِيهِمْ، وَالأَكْثَرُوْنَ عَلَىْ تَوْثِيْقِهِمْ، وَيَكُوْنُ هَذَاْ هُوَ الرَّاْجِحُ عِنْدَهُ فِيْ أَحْوَاْلِهِمْ.
- يَرْوِي الإِمَامُ مَالِكٌ عَنْ قَوْمٍ تُكُلِّمَ فِيْهِمْ، لَكِنَّ الْعُلَمَاْءَ احْتَمَلُوْا رِوَاْيَةَ الثِّقَاْتِ عَنْهُمْ، فَقَبِلُوْا مَاْ رَوَاْهُ عَنْهُم مَاْلِكٌ، وَشُعْبَةُ، وَأَمْثَاْلُهُمَاْ، لِكَوْنِهِمْ يَنْتَقُوْنَ مِنْ أَحَاْدِيْثِهِمْ.
- وَقَدْ يَرْوِي الإِمَاْمُ مَاْلِكٌ عَنْ قَوْمٍ لَمْ يُوَثِّقْهُمْ إِلاَّ ابْنُ حِبَّاْنَ، مِمَّنْ ذَكَرَهُمْ فِيْ كِتَاْبِهِ الثِّقَاْتِ، وَمِنْ أَمْثِلَتِهِمْ: الصَّلْتُ بْنُ زُبَيْدٍ بْنِ الصَّلْتِ، الْكِنْدِيُّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِيْ عَمْرَةَ، وَيَحْيَىْ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ طَحْلاْءَ.
- وَقَدْ يَرْوِي الإِمَاْمُ مَاْلِكٌ عَنْ قَوْمٍ غَيْرِ مَقْبُوْلِيْنَ، وَالرَّاْجِحُ فِيْ أَحْوَاْلِهِم الْجَرْحُ، لَكِنَّ ذَلِكَ نَاْدِرٌ جِدًّا، وَهَؤُلاءِ مِنْ غَيْرِ أَهْلِ الْمَدِيْنَةِ، وَمِنْ أَمْثِلَتِهِمْ: عَبْدُ الْكَرِيْمِ بْنُ أَبِي المُخَاْرِقِ.
- وَقَدْ يَرْوِي الإِمَاْمُ مَاْلِكٌ عَنْ قَوْمٍ لَمْ يَتَكَلَّمْ فِيْهِمْ أَحَدٌ بِالْجَرْحِ أَو التَّعْدِيْلِ، لَكِنَّ ذَلِكَ نَاْدِرٌ جِدًّا، وَمِنْ أَمْثِلَتِهِمْ: عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِيْ حَبِيْبَةَ.

٦- الأَصْلُ عِنْدَ الإِمَاْمِ مَاْلِكٍ فِي الْمُوَطَّأِ – أَنَّهُ يَسُوْقُ الأَسَاْنِيْدَ مُفْرَدَةً، أَيْ: مِنْ رِوَاْيَةِ شَخْصٍ وَاْحِدٍ عَن مِثْلِهِ، لَكِنَّهُ كَاْنَ يَجْمَعُهَاْ فِيْ بَعْضِ الأَحْيَاْنِ، أَيْ أَنَّ الرِّوَاْيَةِ تَكُوْنُ عَنْ شَخْصَيْنِ أَوْ أَكْثَرَ، وَهَذَاْ قَلِيْلٌ جِدًا.

٧- الأَصْلُ عِنْدَ الإِمَاْمِ مَاْلِكٍ فِي الْمُوَطَّأِ – أَنَّهُ يَسُوْقُ أَسَاْنِيْدَهُ مِن رِوَاْيَةِ الرِّجَاْلِ، لَكِنَّهُ كَاْنَ يَسُوْقُ بَعْضَ الأَسَاْنِيْدِ الَّتِيْ فِيْهَاْ رِوَاْيَةٌ عِن النِّسَاْءِ، وَهَذَاْ قَلِيْلٌ فِي الْمُوَطَّأِ.

وَمِن الْجَدِيْرِ بِالذِّكْرِ فِيْ هَذَا السِّيَاْقِ: أَنَّهُ بِاسْتِقْرَاْءِ شُيُوْخِ الإِمَاْمِ مَاْلِكٍ – يَتَّضِحُ أَنَّهُمْ جَمِيْعًا مِن الرِّجَاْلِ.

٨- الأَصْلُ عِنْدَ الإِمَامِ مَالِكٍ فِي الْمُوَطَّأِ – أَنَّهُ لا يُرَاْعِيْ صِيَغَ الأَدَاْءِ عِنْدَ رِوَاْيَةِ الْحَدِيْثِ، وَذَلِكَ بِاسْتِخْدَاْمِهِ لَفْظَ الْعَنْعَنَةِ، أَو الأَنْأَنَةِ، فِيْ مُعْظَمِ الأَحَاْدِيْثِ، لَكِنَّهُ قَدْ يَسْتَخْدِمُ أَلْفَاْظَ التَّحْدِيْثِ، وَالإِخْبَاْرِ، وَالسَّمَاْعِ – فِيْ مَوَاْضِعَ نَاْدِرَةٍ –.

٩- كَاْنَ لِلإِمَاْمِ مَاْلِكٍ تَعْلِيْقَاْتٌ عَلَىْ بَعْضِ الْمُتُوْنِ، وَكَاْنَ يَسُوْقُ التَّعْلِيْقَ – أَحْيَاْنًا – مِنْ كَلاْمِ غَيْرِهِ.

١٠- اسْتَخْدَمَ الإِمَاْمُ مَاْلِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ عَدَدًا مِن الْعِبَاْرَاْتْ، مِنْهَاْ مَاْ يَلِيْ: السُّنَّةُ عِنْدَنَاْ، الأَمْرُ عِنْدَنَا ، وَعَلَى ذَلِكَ أَدْرَكْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ بِبَلَدِنَا، الخ....

١١- يُوْجَدُ فِي الْمُوَطَّأِ أَرْبَعَةُ أَحَاْدِيْثَ، قِيْلَ: إِنَّهَاْ لا تُوْجَدُ فِيْ غَيْرِهِ مُسْنَدَةً، وَلا مُرْسَلَةً، وَهِيَ: " إِنِّي لأَنْسَىْ، أَوْ أُنَسَّىْ لأَسُنَّ "، " أُرِيَ أَعْمَاَرَ النَّاسِ قَبْلَهُ "، " أَحْسِنْ خُلُقَكَ لِلنَّاسِ يَا مُعَاذُ بْنَ جَبَلٍ "، " إِذَا أَنْشَأَتْ بَحْرِيَّةً ثُمَّ تَشَاءَمَتْ – فَتِلْكَ عَيْنٌ غُدَيْقَةٌ.

المراجع العلمية

المراجع

??لا: كتب ?لسنة:

١- جامع بيان العلم وفضله، تأليف: أبي عمر، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

٢- الجامع في الحديث لابن وهب، تأليف: أبي محمد، عبد الله بن وهب بن مسلم المصري القرشي، تحقيق: د / مصطفى حسن حسين محمد أبو الخير، أستاذ الحديث وعلومه المساعد - كلية أصول الدين - القاهرة، الناشر: دار ابن الجوزي - الرياض، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.

٣- الجامع المسند الصحيح المختصر، من أمور رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وسننه وأيامه، المعروف بصحيح البخاري، تأليف: محمد بن إسماعيل، أبي عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، (مصورة عن السلطانية، بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.

٤- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، تأليف: أبي نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م، ثم صورتها عدة دور منها: ١ - دار الكتاب العربي - بيروت، ٢ - دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ٣- دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٩هـ، بدون تحقيق.

٥- الدعاء للطبراني، تأليف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبي القاسم الطبراني، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ.

٦- الزهد والرقائق لابن المبارك، تأليف: أبي عبد الرحمن، عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي، التركي، ثم المرْوزي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.

٧- سنن الترمذي، تأليف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، أبي عيسى الترمذي، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥)، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

٨- سنن الدارقطني، تأليف: أبي الحسن، علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.

٩- سنن أبي داود، تأليف: أبي داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.

١٠- السنن الكبرى، تأليف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبي بكر البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

١١- سنن ابن ماجه، تأليف: أبي عبد الله محمد بن يزيد، ابن ماجه القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

١٢- شعب الإيمان، تأليف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب الدار السلفية ببومباي – الهند، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض، بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

١٣- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، تأليف: أبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ.

١٤- المجتبى من السنن، المعروف بالسنن الصغرى للنسائي، تأليف: أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

١٥- المدخل إلى السنن الكبرى، تأليف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبي بكر البيهقي، تحقيق: د / محمد ضياء الرحمن الأعظمي، الناشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي – الكويت.

١٦- المستدرك على الصحيحين، تأليف: أبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م.

١٧- مسند الإمام أحمد بن حنبل، تأليف: أبي عبد الله، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د / عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

١٨- المسند الصحيح المختصر، بنقل العدل عن العدل، إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم -، المعروف بصحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج، أبي الحسن القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

١٩- المصنف، تأليف: أبي بكر، عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ هـ.

٢٠- المعجم الكبير، تأليف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبي القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، الناشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة، الطبعة الثانية.

٢١- معرفة السنن والآثار، تأليف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبي بكر البيهقي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشرون: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي – باكستان)، دار قتيبة (دمشق – بيروت)، دار الوعي (حلب – دمشق)، دار الوفاء (المنصورة – القاهرة)، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.

٢٢- موطأ الإمام مالك، تأليف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥ م.

ثانيا مرجع علم لرجال:

١- الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، تأليف: سعد الملك، أبي نصر علي بن هبة الله بن جعفر بن ماكولا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى ١٤١١هـ – ١٩٩٠م.

٢- الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء (مالك، والشافعي، وأبي حنيفة – رضي الله عنهم –)، تأليف: أبي عمر، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.

٣- بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس، تأليف: أحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة، أبو جعفر الضبي، الناشر: دار الكاتب العربي – القاهرة، ١٩٦٧ م.

٤- تاريخ الثقات، تأليف: أبي الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلى الكوفى، الناشر: دار الباز.

٥- تاريخ علماء الأندلس، تأليف: عبد الله بن محمد بن يوسف بن نصر الأزدي، أبي الوليد، المعروف بابن الفرضي، عنى بنشره، وصححه، ووقف على طبعه: السيد عزت العطار الحسيني، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م.

٦- التاريخ الكبير، تأليف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، الناشر: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.

٧- تذكرة الحفاظ، تأليف: شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

٨- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، تأليف: أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: د / إكرام الله إمداد الحق، الناشر: دار البشائر . بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م.

٩- تقريب التهذيب، تأليف: أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد – سوريا، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

١٠- تهذيب التهذيب، تأليف: أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ.

١١- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تأليف: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.

١٢- الثقات، تأليف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان التميمي، أبو حاتم البُستي، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور / محمد عبد المعيد خان، مدير دائرة المعارف العثمانية، الناشر: دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد – الدكن، الهند، الطبعة الأولى، ١٣٩٣ هـ، ١٩٧٣ م.

١٣- جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس، تأليف: محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحَمِيدي، أبي عبد الله بن أبي نصر، الناشر: الدار المصرية للتأليف والنشر – القاهرة، ١٩٦٦ م.

١٤- الجرح والتعديل، تأليف: أبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس، المعروف بابن أبي حاتم الرازي، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية – بحيدر آباد الدكن – الهند، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

١٥- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، تأليف: إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.

١٦- سير أعلام النبلاء تأليف: شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، تحقيق: مجموعة من المحققين، بإشراف الشيخ / شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ م

١٧- الطبقات الكبرى، تأليف: أبي عبد الله محمد بن سعد بن منيع، المعروف بابن سعد، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠م.

١٨- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، تأليف: شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، تحقيق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية – مؤسسة علوم القرآن، جدة، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.

١٩- الكامل في ضعفاء الرجال، أبي أحمد بن عدي الجرجاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، الناشر: الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.

٢٠- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، تأليف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي – حلب، الطبعة الأولى، ١٣٩٦هـ.

٢١- مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، تأليف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي، حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق على إبراهيم، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع – المنصورة، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.

٢٢- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تأليف: شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٣٨٢ هـ – ١٩٦٣م.

٢٣- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تأليف: أبي العباس، شمس الدين، أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي، تحقيق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر – بيروت.

ثالثا: كتب النشر:

١- الاستذكار، تأليف: أبي عمر، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تحقيق: سالم محمد عطا، ومحمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠٠ م.

٢- التعليق الممجد على موطأ محمد، (شرح لموطأ مالك برواية محمد بن الحسن)، تأليف: محمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم الأنصاري اللكنوي الهندي، أبو الحسنات، تعليق وتحقيق: تقي الدين الندوي، أستاذ الحديث الشريف بجامعة الإمارات العربية المتحدة، الناشر: دار القلم، دمشق، الطبعة الرابعة، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م.

٣- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تأليف: أبي عمر، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، ١٣٨٧ هـ.

٤- تنوير الحوالك شرح موطأ مالك، تأليف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى – مصر، ١٣٨٩ هـ-١٩٦٩م.

٥- شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، تأليف: محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٦- فتح الباري شرح صحيح البخاري، تأليف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي، تحقيق: محمود بن شعبان بن عبد المقصود، وآخرين، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية – المدينة النبوية، الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين – القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.

فهرس الموضوعات

فِهْرِسُ الْمَوْضُوْعَاتِ

م	الموضـــــــوع	رقم الصفحة
١	المقدمة	٣٢٣
٢	الْفَصْلُ الأَوَّلُ: دِرَاْسَةٌ تَمْهِيْدِيَّةٌ	٣٢٦
٣	الْمَبْحَثُ الأَوَّلُ: تَرْجَمَةٌ مُوْجَزَةٌ لِلإِمَاْمِ: مَاْلِكِ بْنِ أَنَسٍ، (إِمَاْمِ دَاْرِ الْهِجْرَةِ)	٣٢٧
٤	الْمَبْحَثُ الثَّاْنِيْ: تَرْجَمَةٌ مُوْجَزَةٌ لِلإِمَاْمِ: يَحْيَى بْنِ يَحْيَى اللَّيْثِيِّ، (أَشْهَرِ رُوَاْةِ الْمُوَطَّأِ)	٣٣٣
٥	الْفَصْلُ الثَّاْنِيْ: مَنْهَجُ الإِمَاْمِ مَاْلِكِ بْنِ أَنَسٍ – رَحِمَهُ اللهُ تَعَاْلَىْ – فِيْ كِتَاْبِهِ الْمُوَطَّأِ، بِرِوَاْيَةِ الإِمَاْمِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى اللَّيْثِيِّ	٣٣٩
٦	الْخَاْتِمَةُ	٣٨٩
٧	خُلاصَةَ هَذِهِ الدِّرَاْسَةِ	٣٩٠
٨	الْمَرَاْجِعُ الْعِلْمِيَّةُ	٣٩٣
٩	فِهْرِسُ الْمَوْضُوْعَاْتِ	٤٠٥